


حاشية الشيخ الحنفى على شرح
انيساغوجى لشيخ الاسلام قدس
الله روحهما ونور

ضرب محهما

آمين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمد المن مبر النوع الانساني بأفصح البيان وأما قلبه بأدراك رسوم الحقائق
مؤيدة بأقوى البرهان وصلاة وسلاما على سيدنا محمد الذي لا يحيط بجزئيات
فضائله ادراك وعلى آله وصحبه الحائزين بالاتساق اليه رتبة دونها السماك
« (وبعد) » فيقول أسير المساوي يوسف الحضناوي هذه حواش شريفة
وتعليقات منيفة على شرح ايساغوجي لشيخ الاسلام توضح ما أشكل منه
من فامض الكلام جمعها حين قراءته في هذا الكتاب طالبا من الله تعالى النفع
بها وجزيل الثواب والله الهادي وعليه اعتمادي (قوله الحمد لله) يصح أن
يراد بالحمد معناه المصدر وهو الثناء بمجمل الصفات وأن يراد به المعنى الحاصل
بالمصدر وهو الحمودية أو الحامدية وأن يراد به الحمودية أو الحمود عليه مجازا
وخبر هذه المعاني الوسط لما فيه من التلج لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام
لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك والمعنى الحامدية الكاملة مختصة
بالله (قوله الذي منح أحبته) أي الماسخ لأن الموصول مع صلته في تأويل المشتق

وتعليق

وتعليق الحكم على مشتق بوذن بعليه مبدأ الاشتقاق أى لاجل منحه الخ وحينئذ
فيكون آتيا بالمجددين الواجب والمندوب ومنع أى أعطى وهو يعتدى بنفسه الى
مفعوليه فيكون هنا مضمنا معنى خص لا يقال اللطف ليس مقصورا على الاحبة
بل يشمل الكافر قال تعالى الله لطيف بعباده لانا نقول أل في اللطف للمكالم
أو يقال المقصور بمجموع الوصفين والاحبة جمع حبيب ويجمع أيضا على أحياء
والمراد بهم من يعجبهم ويحبونه واللطف بضم اللام وسكون الطاء في اللغة الرأفة
والرفق وهو هنا مأخوذا باعتبار غاية ويصح أن يراد به ما يرفق به والتوفيق خلق
قدرة الطاعة في العبد ولا شك أن القدرة عند المحققين تقارن الفعل فلا يراد الكافر
حتى يحتاج الى اخراجه بقولهم وتسهيل سبيل الخير اليه (قوله ويسر) أى
سهل لهم أى للاحبة سلاوة سبيل التصور والتصديق التصور حصول صورة الشيء
في الذهن من غير حكم والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة
والحكم أو الحكم والتصورات الثلاث شروط على الخلاف في ذلك والمراد بسبيله
أى طريقه ما يوصل اليه وهو المعرفات في الاقل والاقيسة والحجج في الثاني
ويصح أن يراد به ما يعم ذلك والموصل البعيد كالكليات والقضايا ولا يخفى ما في
كلامه من الاستعارة التصريحية ومن براعة الاستهلال (قوله والصلاة
والسلام) اسم مصدرين لصلى وسلم والمصدر التصليية والتسليم وقوله على
أشرف خلقه متعلق بالسلام وحذف متعلق الاقل لدلالة الثاني عليه وانطلق
مصدر بمعنى المخلوق أى الموجد (قوله الهادي) أى الدال وان لم يحصل وصول
بالفعل أو الموصل بالفعل على الخلاف في تفسير الهداية وقوله الى سواء الطريق
من اضافة الصفة الى الموصوف أى الى الطريق سواء بمعنى المستقيم (قوله
الحائزين) أى الجامعين للصدق هو مطابقة الحكم للواقع والتحقيق اثبات الشيء
على الوجه الحق من حق بمعنى ثبت (قوله فهذا) أى المؤلف الذي هو الالفاظ
المنصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المنصوصة والاشارة اليها بمنزلة
المحسوس المشاهد تنبيهها على فطانة الطالب وان المعقول عنده بمنزلة المحسوس
وقوله شرح أى كشف وايضاح أى في نفسه مبالغة كقولهم رجل عدل أو المصدر
بمعنى اسم الفاعل والعلامة صيغة مبالغة والتاء فيه لتأكيد المبالغة (قوله
الابهرى) بفتح الباء وسكون الهاء نسبة الى أهراسم بلد هكذا قاله القليوبي

(قوله المسمى) أى الكتاب بإساعوجى سياتى وجه تسميته بذلك والمسمى اسم
مفعول مسمى وهو يتعدى الى المفعول الاول بنفسه والى الثانى تارة بنفسه وتارة
بجرف الجزة تقول سميت ابى محمدا ومحمد (قوله فى علم المنطق) صفة لشرح
أحوال من كتاب واطافة علم الى المنطق من اضافة الاعم للاخص أو من اضافة
المسمى الى الاسم ولا يخفى ما فى كلامه من الاستعارة التبعية فى الحرف على حد
قوله تعالى لا صلبنكم فى جذوع النخل (قوله يحل الفاظه) أى يفك تراكيبه
والضمير لا بهرى أو للكتاب وكذا يقال فيما بعده (قوله ويفتح مقلقه) أى
يزيل صعوبة ما صعب منه ولا يخفى ما فى من الاستعارة التصريحية التبعية
فى يفتح أو معلق أو المكنية فى الضمير (قوله ويقيد مقلقه) أى يتضمن قيود
ما أطلقه من المسائل المحتاجة الى التقييد على وجه لطيف أى على طريق مختصر
والطرف صفة لشرح بعد وصفه بالجمل المتقدمة على حد وهذا كتاب أنزلناه
مبارك (قوله ومنهج منيف) أى طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة
والمنيف فى الاصل كما فى القاموس جبل أو حصن فى جبل صغير (قوله وسميته)
أى الشرح المطلع بفتح الميم وسكون الطاء أى مكان الطلوع الى معانى هذا الفن
أو بضم الميم وكسر اللام أى الذى يطلع الطالب على ما ذكره (قوله والله أسأل)
قدم المفعول لافادة الحصر وهو مفعول أول لاسأل ومفعوله الثانى أن يتفقه به
ومفعول يتفقه محذوف لافادة التعميم مع الاختصار (قوله وهو حسبي) أى
كافى ونعم الوكيل أى الحافظ والجملة معطوفة على حسبي أو على جملة هو حسبي
وحيث قد قدر القول أو يجعل الاولى انشائية وهذا كله على القول بعدم جواز
عطف الانشاء على الاخبار أما على القول بجوازه فلا يحتاج الى ما ذكر (قوله
بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الابحاث مما
شاع وسمته الطباع لكن لا بأس بالتعرض لمسئله جرت بين المحققين وهى أن هذه
الجملة هل هى اخبارية أو انشائية ذهب بعض الى الاول وبعض الى الثانى وأورد
على الاول ان من شأن الخبر أن يتحقق مدلوله خارجا بدونه ويكون الخبر حكاية
عنه وهذا ليس كذلك لان الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق الا بهذا اللفظ وهى
من تمة الخبر وأورد على الثانى ان من شأن الانشاء أن يتحقق مدلوله خارجا به
وأصل هذه الجملة فى الغالب ليس كذلك لان السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل

بها وأجيب على اختيار الثاني بأن الباء للتعدية وأن المتعلق أبداً وأفتح أى
 أجعل ما ذكر بدء الفعل ويكون المقصود بالجملة انشاء هذا الجعل أو أن المقصود
 بالجملة انشاء متعلقها وهو المصاحبة أو الاستعانة لكن يلزم على هذا أن يكون
 أصل الجملة غير مقصود بوجه وهذا في غاية الندور وأقول يمكن أن يجاب على
 اختيار الثاني بأن تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجاً من مصاحبة الاسم
 للابتداء الرقى ولا شك أن كلامنا من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل
 خارج بدون التلفظ بتلك الجملة وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتأمل (قوله
 أى ابتدئ) هذا بيان لمتعلق الجاز والمجرور وكان الأولى أى أولف ليم له أوجه
 الأولى الثلاثة من كونه فعلاً ومؤخراً وخصوصاً لأن الأصل في العمل للأفعال
 وليفيد الحصر وليدل على عموم الترتيب لجميع أجزاء الفعل وقد يقال انما اختار
 تقدير العام نظراً لما ذكره النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مواد العموم
 الآن يقال محل ما ذكره اذالم تقم قرينة على الخصوص أما اذا وجدت كما هنا
 فالأولى تقديره خاصاً (قوله عملاً الخ) منصوب على أنه مفعول لاجله بناء على
 مذهب من لا يشترط فيه ككون المصدر قلبياً أو تقدر الإرادة كما قالوه في نحو
 ضربت ابني تأدياً وقيل هو حال من ضمير ابتدئ أى عاملاً ويرد عليه أن مجيء
 المصدر حالاً مقصور على السماع الآن يقال هو جارحنى مذهب المبرد من أن ذلك
 قياسى كما نقله عنه الأشموني (قوله وبخبر) معطوف على قوله بكتابه ويجوز فيه
 التنوين يجعل ما بعده بدلاً منه وعدمه بإضافته للجملة ما بعده (قوله ذى بال)
 أى حال يهتم به شرعاً خرج المكروه فتكره التسمية عليه والحرام فتحرم عليه على
 الراجح (قوله لا يبدأ فيه) أى لا يجعل أوله ملاصقاً لما ذكر فى الظرفية مبالغة
 (قوله بيسم الله الخ) أى بهذا اللفظ وفى رواية بيسم الله بياً واحدة أى بأى اسم
 من أسمائه (قوله فهو أجذم) بالذال المعجمة وهو فى اللغة مقطوع الأنف
 لا متطوع الأصابع كما ذكره بعضهم والمراد هنا ما ذكره الشارح والعلاقة
 ظاهرة (قوله وحسنه ابن الصلاح الخ) أى نقل تحسينه عن تقدم نظراً
 لما ذكره من أنه ليس لاحد التصحيح ولا التحسين فى زمانه أو يقال انما منع ما ذكر
 من غيره لأن المتكلم لا يدخل فى عموم كلامه (قوله بصفاته) أى بجميعها نظراً
 للمقام والافعى الجملة لغة نصفك بالجيد الصادق بكل الصفات أو بعضها وقول

قوله على اختيار الثاني بهامش نسخة المؤلف لعله الأول

المحلى أى نصفك بجميع صفاتك لم يرد به أن قيد الكلية معتبر في المفهوم اللغوى بل مراده أن اللائق بكون المقام مقام تعظيم أن يحمل كلامه على أن المراد بعض ما صدقات المعنى اللغوى وهو الثناء بجميع الصفات أى اجبالا إذا الثناء التفصيلي أمر لا تسعه مقدرة البشر (قوله إذا الحمد) على المحذوف أى انما عرفت بما ذكر الخ (قوله هو الثناء باللسان) أورد عليه أنه يخرج عن التعريف حمد الله وثناؤه على نفسه لانه ليس باللسان وأجيب بأن المقصود تعريف حمد العباد أو يقال عبر بكونه باللسان عن كونه قولاً نظر الى أن الغالب في القول كونه بجراحة اللسان ويرد عليه أن كلمات الله أكثر لقوله تعالى ما نضدت كلمات الله فلان سلم تلك الغلبة الآن يدعى أن ذلك في القول الحمدي ولا شك أن الغالب فيه ما ذكر وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكتابة التي لا يشترط فيها مكان المعنى الاصلى تدبر (قوله على الجميل) أى لاجل الفعل الجميل في اعتقاد الحامد أو في نظر المحمود لكن على زعم الحامد (قوله الاختيارى) أى الصادر بالاختيار وأورد عليه أنه يخرج عنه الحمد على صفات الله تعالى فانها ليست اختيارية وأجيب بأنها لما كانت مبدءاً لأفعال اختيارية ترات منزلتها وقد يقال هذا ظاهر في الصفات التي لها تعلقاً بما غيرها كالحياة والصفات السلبية فانه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها وأجاب الحفيد بأن المراد بالاختيارى المنسوب للاختيار بأن يكون صاحبه مختاراً في الجملة فلا يخرج من قيد الاختيار بهذا المعنى ما ذكر ويتقضى هذا الجواب ما قالوه من أن المحمود به أعم من الاختيارى والمحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً ولو أريد ما ذكر لم يكن لهذا التعميم والتخصيص معنى وجبه فالاحسن في الجواب أن يقال ليس المراد بالاختيارى في جانب الصفات أنها حصلت بالاختيار بل ان الذات القديمة استلزمت وجودها على ما هي عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة أفعال اختيارية تأمل (قوله على جهة التجميل) الاضافة بياناً والتجميل التعظيم فعمقه عليه للتفسير (قوله لسواء تعلق الخ) الفعل في تأويل المصدر مبتدأ خبره سواء والفعل في المعطوف أيضاً كذلك وأوجعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء وسواء بمعنى مستو أى تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها مستويان ويحتمل أن سواء خبر مبتدأ محذوف أى الامر ان سواء

قوله انما عرفت كما يحفظه والآن نسب فسرته اه

والهمزة في أتعلق بمعنى ان الشرطية ووجه المبتدأ والخبر دليل جواب الشرط ذكره
الرضي (قوله بالفضائل أو بالفواضل) الفضائل جمع فضيلة وهي المزية القاصرة
كالعلم والكرم بمعنى الملكة والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية كآثر
ما ذكرنا مثل (قوله لما تزل) أي من العمل بالكتاب والخبر أما الاقول فظاهر
وأما الثاني فلا يصح كونه علة للابتداء ثانياً لأنه لا يفيد الا مجرد طلب الابتداء
بالحد وأجاب بعضهم بإفادته ما ذكره بمعونة جملة على الامتداد الاضافي الدافع
للتعارض (قوله اذا ابتداء حقيقي واضافي) الاول ما لم يسبقه شيء والثاني
ما تقدم أمام المقصود وان سبقه شيء آخر (قوله بالجملة) كان الاولى أن يقول
بالجدلان الجملة اسم لخصوص الحمد لله والمذكور غيره وهو محمد الله وتوهم
العلامة القليوبي أن المذموم ورد بعد لفظ الحمد لأم الجزر والضمير فقال لو أسقط
الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذا لظرف هنا كما علمت على أنه على ما توهمه
لا أولوية لعموم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تأمل (قوله وقدم البسملة
الخ) جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقي الخ حاصل لم جعلت الحقيقي حاصله
بالبسملة دون الجملة وحاصل الجواب انما فعلنا ذلك عملاً بالكتاب والاجماع (قوله
هنا وغما يأتي) أراد به قوله ونسأله ونصلي فسقط ما في القليوبي (قوله تصدأ
لاظهار العجز عن الاتيان بضمونها) أراد بالمضمون ما دل عليه الجملة بين
المصدر المأخوذ من المحكوم به المضاف الى المحكوم عليه كقيام زيد في قولك زيد
قام ولا شك أن الاتيان بذلك دائماً امر يعجز عنه الانسان وقوله على وجه الخ
حال من المضمون وهو زيادة بيان والا فلا تقتصر على المضمون لا فاذ ذلك اذ مضمونها
بجسب العدول والمقام كون الحمد ثابته دائماً وقد يقال وجه اختيار الفعلية
دلالتها على الثناء على الله بجميع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية
فانها انما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكية الحد أو استحقاقه
لكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما فتح الله به كتابه أبلغ وفيه منافاة ذلك
للاذم مع الكتاب العزيز وأجيب بأن المنافي للادب كون غير ما وقع في الكتاب
أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقضى لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد وقيل وجه
اختيار الفعلية الموافقة بين الحمد والحمد عليه في كون كل منجدد مستمرًا وقيل
كون الفعلية أصلاً للاسمية وقيل غير ذلك تأمل (قوله وأبي بنون العظيمة)

قوله والهمزة في أتعلق بمحطه في أول القول تعلق بلا همزة وكذا في نسخ الشارح فعمل مراد المقذرة إذ محطه مع التسوية كثيراً اه

أى النون الدالة عليها ووضعا لاظهار ملزومها الذى هو التعظيم فقوله من تعظيم
 الخ بيان للملزم ووضح اثباته بلازمه لكونه مساويا له لأعم منه وقوله الذى هو
 نعمة بيان لكون الملزم من أفراد النعم وصریح كلامه يدل على أن تلك النعمة
 التى هى التعظيم ملزومة للعظمة لا للحمد فسقط قول القليوبى مع أن النعمة ليست
 ملزومة للحمد وقوله بعد ذلك وذكروه لها لا يوجب اللزوم لا لموقع له ولا مساغ وجعل
 من لا يسهر وقوله بتأهيله الباء سببية متعلقة بتعظيم وقوله امثالا لعله للعلة التى
 هى اظهار الملزم ويصح كونه علة لتعلية أى كون ما ذكره له للاتيان المذكور
 وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين والمناسب له التلبس بالذلة
 والخضوع ظاهرا وباطنا فالاولى أن يقال أتى بنون المتكلم ومن معه تواضعا
 لأن فيما تدل عليه النون من اسناد الفعل الى المتكلم مع غيره إشارة الى احتقار
 نفسه الى القيام بحق الحمد وأجيب بأن مراده اظهار التعظيم لغرض الامتثال
 والتحدث بالنعمة لا ينافى التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا بل المنافى لذلك
 التعاضل كيف يكون الاظهار منافيا للتلبس مع كثرة ما صدر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من التحدث بالنعمة فى قوله أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب أنا
 أبو القاسم الله يعطى وأنا أقسم أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا نخر الى غير
 ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله وكان الحال اشبه على الكمال فظن أن اظهار
 التعظيم هو التعاضل وأنه يستلزمه وكلاهما ليس بصحيح (قوله أى نحمده جدا
 بليغا) أى بالغا غاية الكمال أو كثيرا وبلاغة ما ذكر باعتبار ما أفادته الجملة الفعلية
 من التجدد والاستمرار أو باعتبار تضمينها الثناء على الله بجميع الصفات بحسب
 المقام أو باعتبار كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشوعه وأعاد الفعل لبيان
 ربطه بما تعلق به فى كلام المصنف للفصل الحاصل بكلام الشارح (قوله أى خلقه
 قدرة الطاعة فينا) القدرة الحادثة عند محققى المتكلمين كالاشعري ومن تبعه
 عرض مقارن للفعل لا يتقدم عليه ولا يتأخر فيه يستغنى عنه بذكر الطاعة ولذا قال
 العلامة القليوبى لو أسقط لفظ قدرة كان صوابا وقد يقال المراد تحقيق حقيقة
 التوفيق بذكر ذاتياته فلا يستغنى بأحد المتلازمين عن الآخر والظاهر أن العلامة
 حمل القدرة على الاستطاعة فذكرها يدخل الكافر مع أنه غير موفق وحينئذ فيكون
 اسقاط لفظ القدرة صوابا ليخرج الكافر كما ذكره وما ذكره العلامة الملوى لا يجدى

نفعاً في رده تأمل (قوله لا مطلقاً) أي لا حمداً غير مقيد بكونه واقعاً في مقابلة
 نعمة وأورد عليه أن تعليق الحمد على اسم الذات يفيد كون الحمد للذات أيضاً وذلك
 حمداً في مقابلة نعمة فقد حمداً مطلقاً وحمداً في مقابلة نعمة كما نبه على
 ذلك السعدي في قول التلخيص الحمد لله على ما أنعم وأجيب بأن قوله لا مطلقاً أي
 مطلقاً بأن لا يقع الحمد في مقابلة النعم ولا ينافيه تعليقه المذكور لأن معناه حينئذ
 أنه لما كان الأول واجباً وكان الواجب أهم من المندوب لم يطلق الحمد على الإطلاق
 لئلا يخرج الأهم بل قيد بالنعم ليحصل وإن حصل غيره (قوله لأن الأول واجب) أي
 الحمد الواقع في مقابلة النعمة لفظاً وأنية بمعنى أنه إذا وقع يقع واجباً أي مثاباً عليه
 ثواب الواجب لا بمعنى أن الله تعالى إذا أنعم على عبده بنعمة يجب عليه أن يحمده
 عليها بالحمد اللفظي أو المنوي بحيث لو تركه عوقب والأوجب عليه استغراق عمره
 في الحمد لعدم تصور انفكاكه عن النعم ويمكن أن يقال إن الشكر لا ينحصر فيما ذكر
 بل يعم اعتقاد أنه تعالى مول لجميع النعم ولا شك أن ذلك واجب حقيقة ويمكن
 استغراق العمر فيه وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كما أن عروض الغفلة
 في الإيمان لا يزيله وعلى هذا الثاني يسقط ما في القليوبي (قوله والثاني مندوب)
 أي ما ليس في مقابلة النعم لفظاً وأنية كما يدل عليه كلامه فإنه قابل بالاطلاق قوله
 على التوفيق فكيف يرد عليه ما إذا أطلق الحمد لفظاً وقصد إيقاعه في مقابلة النعمة
 كما توهمه بعضهم (قوله أي دالة الخ) نسبة الدلالة إلى الطريقة مجاز عقلي والدال
 حقيقة هو الله تعالى والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الأدلة وبالطريق المتعلق
 المسائل المدلول عليها بالدالة الموصولة للأعمال الصالحة أو المراد بالأول الأعمال
 الصالحة وبالثاني الصراط الموصل إلى الجنة ويصح أن يراد بالأول الكشف عن
 القلوب لتدرك الأشياء على ما هي عليه في الواقع ولا يصح أن يكونا بمعنى واحد
 لوجوب التغاير بين الدال والمدلول (قوله وفي نسخة ونسأله هداية طريقه) أي
 الهداية بطريقه أو إليها وهذه النسخة أولى لرعاية السميع (قوله من الصلاة عليه
 الخ) أي نصلي مأخوذ ومشتق من الصلاة وقيد بالظرف لإخراج الصلاة بمعنى الرحمة
 وبمعنى ذات الركوع والسجود وقول القليوبي ليخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق
 فلم وقوله الأمور بها الإشارة إلى أن الصلاة بمعنى الدعاء بالرحمة ووجه أنهم أطلقوا
 لفظ نصلي في قولهم كيف نصلي عليك فأجابهم بالامر بالدعاء في قوله قولوا اللهم

صل على محمد وجيل الصلاة على لازمها الذي هو التعظيم لاداعي اليه على أنه مجاز
 لا بدله من قرينة ولا قرينة فتعين جل الصلاة على معناه الحقيقي وهو الدعاء (قوله
 وهي من الله تعالى رجة) أي مطلقاً ورجة مقرونة بتعظيم وانظاهراًه معني
 لغوى حقيقي وقولهم الصلاة في اللغة الدعاء أي اذا صدرت من غيره كالأدعي
 ويحتمل أن يكون معنى مجازياً بالاستحالة المعنى الحقيقي والعلاقة للزوم وقوله ومن
 الملائكة استغفار قد يقال الاستغفار طلب المغفرة وهو دعاء فلامعنى للمقابلة
 ويمكن أن يجاب بأن صلاة الملائكة لما كانت دعاءً خاصاً بخلاف صلاة غيرهم احتاج
 لتعيين والمقابلة (قوله ومن الأدي) كان الأولى أن يقول ومن غيرهم ليشمل الجن
 مثلاً وعطف الدعاء على التضرع عطف تفسير لما علمت من أن الصلاة في اللغة الدعاء
 ولم يعتبر في مفهومها اللغوي التضرع (قوله أي أهل بيته) وهم على وفاطمة
 والحسن والحسين وفي كلام القليوبي أن المراد بهم ما يشمل الزوجات وقدم هذا المعنى
 على غيره للنص عليه بالخبر الوارد فيه (قوله وقيل أزواجه وذريته) في هذا المعنى
 إخراج بعض أهل البيت وهو على وزيادة ما بعد الحسن والحسين من الذرية وقوله
 وقيل أهله وعشيرته فيه ادخال على وزيادة من ليس من ذريته من قومه وقوله
 وقيل نسله ورهطه قريب مما قبله والعشيرة والرهط بمعنى القوم والقبيلة وقيل بالادين
 لإخراج الأباعد منهم ويصح فيما بعد قيل في المواضع الثلاثة الجزع على الحكاية كما في
 قول سيبويه دعنا من تمران حكاية لقول بعض العرب عندي أوها تان تمران وعلى
 هذا فقوله الأدين بالجزع صفة ويصح رفعه خبر مبتدأ محذوف وعليه فالادين بالنصب
 مفعول فعل محذوف والأدين جمع الأدي أفعل تفضيل من دنايدنو وأصله
 الأديون تتحرك الواو وانفتح ما قبلها قلبت الفاء وحذفت لالتقاء الساكنين
 (قوله أما بعد) أما حرف شرط وتفصيل للمجمل السابق عليها غالباً وتأكيده
 لدخول الفاء وهو الجزاء أي تفيد أنه واقع لا محالة وبعد من الظروف الزمانية
 أو المكانية مبنية هنا على الضم لنية معنى المضاف اليه وعلة بناؤها كونها من
 الغايات وقيل شبهها بالحروف الجوابية في الاستغناء بها عما بعدها مع ما فيها
 من شبه الحرف في الجود وبنيت على حركة ثلاثي سكا كان وكانت الحركة ضمة
 لتضالفاً حركة أعرابها (قوله من أسلوب إلى آخر) أي من غرض إلى غرض
 آخر مغايرة في الجنس أو النوع (قوله وكان النبي الخ) أشابه إلى أن الأيمان

بها مندوب (قوله والتقدير مهما يكن الخ) أي أصلها المعدولة عنه ما ذكر فحذفت
 مهما ويكن ونابت عنهما أما فلزمها ما لزمهما من لصوق الاسم والفاء إقامة لللازم
 مقام الملزوم وابقاء لآثره في الجملة وقوله بعد الحد الخ يشير إلى أن بعد من تعلقات
 الشرط والاولى جعلها من تعلقات الجزاء ليكون المعلق عليه أمر المحقق الوجود
 (قوله فهذه) استحضرا اللفاظ أو المعاني التي سيذكرها على وجه الاجمال
 وأورد اسم الاشارة لبيانها وأسماء الاشارة ربما تستعمل في الامور المعقولة وان
 كان وضعها للامور المبصرة الحاضرة في مرأى المخاطب لكن لا بد من نكتة وهي
 هنا أما الاشارة الى اتقانه هذه المعاني حتى صارت لكالم علم بها كأنها مبصرة
 عنده ويقدر على الاشارة اليها وأما الاشارة الى كمال فطانة الطالب الى أن بلغ مبلغا
 صارت المعاني عنده كالمبصرات واستحق أن يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية
 وفي ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني افاد ذلك العصام (قوله
 الحاضرة ذهنا ان ألفت الخ) هذا التفصيل مبني على أن مسمى الكتب المشار اليه
 النقوش والحق ان مسميها الالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني وعليه فالاشارة
 لما في الذهن مطلقا كما هو ظاهر (قوله رسالة لطيفة) الرسالة في الاصل اسم
 للعصيفة التي ترسل من مكان الى مكان مأخوذة من الرسل بفتح الراء وسكون السين
 وهي الاتبعات على تودة يقال ناقة رسل أي سهلة السير فنبه اشارة الى سهولة هذا
 المؤلف وقوله لطيفة أي قليلة الحجم حسنة الوضع (قوله في علم المنطق) تقدم ما يعلم
 منه ما في مثل هذه الظرفية من التجوز فلا عود ولا إعادة وازافة علم الى المنطق من
 اضافة العلم الى الخاص أو المسمى الى الاسم والمنطق مصدر ميمي مقول بالاشتراك
 على النطق بمعنى التلفظ وعلى الادراك سمي هذا العلم به لانه يسلك بالادراك المسلك
 السداد ويقوى صاحبه على النطق والتسكلم (قوله وهو آلة الخ) الآلة هي
 الوسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره اليه كالمشار للنجار وانما كان المنطق
 آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية في الاكتساب والقانونية
 نسبة الى القانون وهو امر كلي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه
 كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي يعرف به ان زيد من قولك قام زيد
 مرفوع وانما كان المنطق قانونيا لان مسائله قوانين أي قواعد كلية منطبقة على
 سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس سالبة دائمة عرفنا ان

قوله بعد الحد الخ
 هكذا بخطه والذي في الشرح بعد الجملة وما بعد ها هو المناسبات
 اه معجمه

قولنا لاشئ من الانسان بجبر بالضرورة ينعكس الى لاشئ من الجبر بانسان دائم
وقوله نعصم أى تحفظ مراعاتها أى ملاحظتها الذهن هو قوة مهياة لاقتناص
صور الاشياء وانما قال مراعاتها لان المنطق نفسه لا يعصم عن الخطا والالم يعرض
للمنطق خطأ أصلا وليس كذلك لانه ربما يخطأ لاهمال الآلة وقوله فى الفكر
هو ترتيب امور معلومة للتأدى الى مجهول تصورى أو تصديقى كما اذا حاولنا
تفصيل معرفة حقيقة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق ورتبناهما بان قدمنا
الحيوان وأخرنا الناطق فانه يتأدى الذهن منه الى معرفة حقيقة الانسان وكما اذا
أردنا التصديق بأن العالم حادث ووسطنا المتغير بين طرفي المطلوب وحكمنا بأن
العالم متغير وكل متغير حادث حصل لنا التصديق بحادث العالم هذا مفهوم
التعريف وأما محترزاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلة الجزئية
لارباب الصنائع وقوله نعصم الخ يخرج العلوم القانونية التى لا نعصم عن الضلال
فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية وأنت خير بأن هذا التعريف رسم
لاحد فان كونه آلة عارض من عوارضه ليس له فى نفسه بل بالتماس الى غيره من
العلوم اولانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطا وغاية الشئ تكون
خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وأورد عليه أن المعرف علم من العلوم
والآلة المذكورة المراد بها المعلومات التصورية والتصديقية فكيف يصح
تعريف العلم بها وأجيب بأن تعريف المنطق بها من حيث ادراكها ولاشك
أنها بهذا الاعتبار من خير العلوم وهذا الرسم الذى ذكره الشارح معنى على
أن المنطق آلة وأما على القول بأنه علم برأسه وهو المشهور فقد عرفه السيد
بأنه علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد (قوله وموضوعه المعلومات الخ)
اعلم أن موضوع المنطق أخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص متوقف على
العلم بالعام فيجب أولا معرفة موضوع العلم ليعلم موضوع المنطق فموضوع كل علم
ما يبحث فى ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب والكلمات
العربية لعلم النحو والعوارض الذاتية هى التى تلحق الشئ ندائه كالتعجب اللاحق
لذات الانسان أو لجزئه كالخركة بالارادة اللاحقة فلانسان بواسطة أنه حيوان
أولا مر خارج عنه مساولة كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب وانما
سميت هذه الاعراض ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما الاول فظاهر وأما

الثاني فلان الجزء داخل في الذات والمستند الى ما في الذات مستند الى الذات
 في الجملة وأما الثالث فلان المساوي والعارض مستند الى المساوي والمستند
 الى المستند الى الشيء مستند الى ذلك الشيء والاحتراز بالذاتية عن العوارض
 الغريبة وهي التي تعرض للشيء بواسطة أمر خارج أعظم من المعروف كالحركة
 اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم أو أخص ~~ك~~ الضحك العارض للحيوان
 بواسطة انه انسان أو مياين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وسميت غريبة
 لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروف اذا تهدهد فموضوع المنطق المعلومات
 التصورية والمعلومات التصديقية لأن المنطق يبحث عن اعراضها الذاتية
 اذ يبحث عنها من حيث انها توصل لجهول تصوري أو مجهول تصديقي ومن حيث
 يتوقف عليها الموصل الى ما ذكر ككون المعلوم التصوري كلياً وذاتياً وعرضياً
 وجنساً وفصلاً الخ وكون المعلوم التصديقي قضية أو عكس قضية أو نقض قضية
 الى غير ذلك وسميت هذه المعلومات موضوعات لانها توضع أي تؤخذ من سلمة
 متفقاً عليها وانما يقع الخلاف في اعراضها (قوله وقائده الاحتراز عن الخطا
 في النكر) أي يجعل الصحيح فاسداً أو عكسه (قوله أو رردنا فيها) أي
 ذكرنا في الرسالة واختار هذه المادة للإشارة الى شدة الاحتياج الى ما في هذه
 الرسالة من المسائل لان فيه تشبيه هذه الرسالة بالمنهل المورود وما فيه بالماء الذي
 يرد الظمان لازالة عطشه وأورد عليه أن ما يجب استحضاره هو نفس الرسالة
 فيلزم عليه اتحاد الطرف والمطرف وأجيب بأن الرسالة اسم لذلك مع الخطبة
 أو اسم للمعجل وما فيها اسم للمفصل وعليهما فالطرفية من طرفية الجزء في الكل
 (قوله ما يجب استحضاره) أي حضوره وملاحظته اعلم أن المنطق على قسمين
 قسم خلا عن الفلسفة كالمذكور في هذه الرسالة وقسم لم يخل والثاني هو محل
 الخلاف وأما الاول فلا خلاف في جواز الاشتغال به بل هو فرض ~~ك~~ كفاية
 لان تحرير العقائد الاسلامية ودفع الشبهة والشكوك عنها واجب على سبيل فرض
 الكفاية وذلك يتوقف على القوة في هذا الفن وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب
 أي وجوباً شرعياً وانما حمله الشرع على الوجوب الاصطلاحي لقول المصنف يتدنى
 الخ والمراد الوجوب الاستحساني والافتشروع في شيء من العلوم لا يتوقف حقيقة
 على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر (قوله فتد قال الغزالي) بالتشديد نسبة

قوله فلان المساوي والعارض كذا بخطه وظاهر أنه غير مستقيم ولذا في نسخ فلان المساوي مستند الى المعروف والعوارض الخ **معصمه**

الى غزاة هذا هو المشهور والحق أنه بالتخفيف نسبة الى الغزل وذلك أن العلامة
ابن المقرئ رأه في البرية بمرقعة وعكاز وقد ترك الاقناء والتدريس فسأله عن سبب
ذلك فقال

تركت هوى ليلى وسعدى بمنزل * وعدت الى مصحوب أول منزل
وناديت بالاسواق مهلا فهذه * منازل من تهوى رويدك فانزل
غزلت لهم غزلا رقية فلم أجد * لغزلى نساجا فكسرت مغزلى
(قوله لا ثقة بعلمه) أى لا يوثق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خاليا عن الأدلة
العقلية التي تستفاد من هذا الفن (قوله وسماه معيار العلوم) أى ميزانها الذي
يعلم به صحح الفكر فيها من فاسده كما يعلم بالميزان الحسى تمام الموزون من نقصه
ويطلق المعيار على اقتضاء الشيء واستلزامه ومنه قولهم الاستثناء معيار العموم
والمعنى هنا انه مقتضى ومستلزم لمعرفة تلك العلوم وحصولها على الوجه الاكمل
(قوله وحصر المصنف الخ) الحصر على ثلاثة أقسام جعلى وهو الذى يجعل
يجعل جاعل كحصر الكل فى أجزاءه وكما هنا واستقرانى أى وهو يتبع افراد
الشيء بحيث لا يبقى منها فرد على حسب ما تقتضيه القوة البشرية وعقلى وهو الذى
لا يجوز العقل خلافه كحصر العالم فى الجوهر والعرض وانما قال فى رسالته أى لافى
المنطق لان المقصود منه انما هو القول الشارح ومباديه والقياس ومباديه وأما
بحث الاقفاط والدلالات فخارج عن مقصوده وقوله فى خمسة أبحاث جمع بحث
وهو المسئلة الدقيقة سميت بذلك لان العرب كان من عادتهم أنهم اذا جالت أذهانهم
فى مسئلة تكشوا بأصبع أو عمود مثلا فسميت المسئلة بذلك مجازا للعلاقة الجاورة
ووجه حصر المقصود من الرسالة فيما ذكر ان المنطق تصورات وتصديقات ولكل
منها مبادى ومقاصد فهذه أربعة أبحاث ولما احتج فى افادة ذلك واستفادته الى
بحث الالفاظ جعلوه بابا خامسا (قوله بحث الالفاظ) البحث لغة التفتيش
والمصطلح على المحمولات على موضوعاتها وقيل الغوص فى العلوم لانتاج الحجج
على الخصوم ورتبها كذلك نظر الماهو فى كلام المصنف أولان كل بحث
متوقف على ما قبله فى الثلاثة الاول والخامس متوقف على الرابع فى الاخيرين
(قوله مستعينا بالله) أى فى جميع امورى كما يؤخذ من حذف المعمول وأما
تخصيص الشارح ذلك بالاكمال فلقرينة المقام والاهتمام بما هو بصدده والتطابق بين

الحال وذيهما موجود معنى لأن النون في الفعل المسند الى ذيهما للعظمة كما تقدم
 (قوله انه مفيض الخير والحدود) مفيض اسم فاعل من أفاض أي أعطى بكثرة
 والحدود اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي فعطفه على الخير من عطف الخاص
 على العام لأن الخير يعم الحدود وغيره كدفع المضارع (قوله هذا ايساغوجي) أشار به
 الى أن ايساغوجي خبر مبتدأ محذوف والاولى يجعله مبتدأ محذوف الخبر أي ومما
 يجب استحضاره ما ذكر لأن المبتدأ هو الركن الاعظم فالاولى بقاؤه ولأن تقدير الخير
 أتم فائدة كما يعلم من التقدير واسم الاشارة للرسالة وذكره باعتبار كونه مؤلفاً وكاباً
 أو هو لما يجب استحضاره وأشار بذلك الى تسمية رسالته بما ذكر كما سأتى (قوله هو
 لفظ يوناني) أي منسوب الى لغة اليونان قيل انه مركب من ثلاث كلمات في لغتهم
 ايساغوجي أنت واغوجي أنا واكي بالكاف بمعنى غة أي أنا وأنت هنالك
 تبحث في الكليات الخمس ثم نقلها المناطق بعد التصرف فيها بقلب الكاف جيما
 وحذف الهمزة من الكلمتين الاخيرتين وجعلوها اسما للكليات الخمس فقول الشارح
 كغيره معناه الكليات الخ أي المعنى المنقول اليه وعلى هذا فتسمية المصنف كتابه
 به من باب تسمية الشيء باسم جزئه ويكون ذلك علماً منقولا عن علم آخر (قوله الجنس
 والنوع الخ) هذا تفصيل للمجمل قبله ووجه حصر الكليات فيما ذكر أن الكلي
 إما أن يكون تمام الماهية أو داخلها أو خارجها الاقول النوع كالانسان فانه
 تمام ماهية أفراده كزيد وعمر والثاني إما أن يختص بأفراد حقيقة واحدة أو لا
 الاقول الفصل كالناطق فانه مختص بأفراد الانسان والثاني الجنس فانه يعم أفراد
 هذه الحقيقة وغيرها كالفرس والثالث إما أن يختص كذلك أو لا الاقول الخاصة
 كالضاحك فانه يختص بالانسان والثاني العرض العام كالمشي فانه يعمها وغيرها
 ووجه تقديم الجنس على النوع كونه بسيطاً والنوع مركباً غالباً وعلى
 الفصل لتقدمه عليه في التعريفات ووجه تقديم الخاصة على العرض العام أن
 العرض العام لا يعتبر في التعريف أصلاً فحقه التأخير (قوله وقيل معناه) أي
 معنى ايساغوجي في لغة اليونان المدخل بفتح الميم والخاء أي مكان الدخول قال
 بعضهم المراد به الامور التي يتوصل بها الى الدخول فيه وهي الكليات أو ما هو أعم
 منها وعلى هذا فالعلاقة ما تقدم (قوله سمي ذلك) أي ما ذكر من الكليات الخمس
 وأتى باشارة البعيد للفصل بين الاشارة ورجعها بالقول الثاني أولان الاغماط

اعراض تنفسي بمجرد النطق وقوله به أي بلفظ ايساغوجي وقوله باسم الحكيم الخ
 بدل من قوله به وجلبه فهو من تسمية الشيء باسم واضعه والعلاقة التعلق في الجملة
 او السببية على بعد تدبر واسم هذا الحكيم ارسط بكسر الهمزة وتثنية بعدها وقيل
 ارسطاطاليس فهما اسمان لمسمى واحد خلافا لمن توهم أنهم ما شخصان (قوله وقيل
 باسم متعلم الخ) أي وقيل سمي ما ذكر من الكليات بهذا اللفظ باسم متعلم وفيه
 ما تقدم وذلك ان حكما استخرج الكليات الخمس وجعلها حين سفره عند رجل
 يقال له ايساغوجي فطالعهما فلم يقدر على فهمها فلما رجع الحكيم قرأها عليه فصار
 يقول له يا ايساغوجي الحال كذا وكذا فسميت باسمه والعلاقة على هذا التعلق
 في الجملة (قوله وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير) أي فلا تنظر لما خالف ما ذكرته
 فتبادر بنسبة الخطأ أو السهو الى فان الاحسن أو الصواب ما ذكرته (قوله ولما
 كانت معرفة الكليات الخ) جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود انما هو البحث
 عن الكليات وما بعد هالان المنطقي من حيث هو منطقي انما يبحث عما يتعلق بالذهن
 لا باللسان فلم يقدم بحث الدلالات واقسام اللفظ على الكليات مع ان ذلك ليس من
 مباحثه وحاصل الجواب أن تلك المعاني المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها
 على الافراط بدو ابيانها وقسموها الى منرد ومركب ولما كان استفادة المعاني
 منها لا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعترضوا لبحث الدلالة أولا وقول
 الشارح واقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كما لا يخفى وقوله
 توقف الخ أي توقف شروع واعلم أن أنواع التوقف خمسة الاول توقف شروع
 كهذا المذكور والثاني توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه والثالث
 توقف وجود كتوقف الماهية على اجزائها والرابع توقف تأثير كتوقف المنعول على
 علته الفاعلية والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة (قوله اللفظ
 الدال بالوضع) أي لا غير اللفظ ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لان الكلام ليس
 فيما ذكره أخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ما وضع له (قوله وهو
 ما وضع لمعنى) أي ليبدل عليه والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى (قوله يبدل بتوسط
 الوضع) أشار به الى جواب اعتراض ورد على المصنف حاصله أن كلامه من حدود
 الدلالات الثلاث منتقض بالآخرين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم
 والضوء والمجموع باوضاع متعددة فان دلالة على الضوء يصح أن تكون حينئذ

قوله وعلى قابل صنعة كذا بخطه والذي في نسخ الشرح التي (١٧) بايدينا وعلى قابل العلم وصنعة وكثيرا ما يقع اختلاف بين نسخته التي كتب عليها والنسخ التي بأيدينا واخطب في ذلك سهل

مطابقة لكونه تمام ما وضع له وتضمننا لكونه جزء ما وضع له والتزاما لكونه لازم ما وضع له على اختلاف الاوضاع وحاصل الجواب أن قولهم التفضيل على ما وضع له مطابقة أي بتوسط الوضع له وقولهم وعلى جزئه أي بتوسط الوضع لتمام المعنى وقولهم وعلى لازمه أي بتوسط الوضع للزومه وقد أجيب بغير ذلك مما يعلم من المطولات (قوله على تمام ما وضع له) ~~سكان~~ الأولى حذف لفظ التمام لايهامه اشتراط التركيب في المعنى المطابق وليس كذلك لأن المطابق قد يكون بسيطا كما سيأتي ولا يهامه أن الدلالة على آخر أجزاء الشيء كالعاشر من العشرة مثلا مطابقة إذ تمام الشيء غاية مع انها دلالة تضمن قطعا وانما استتر الضمير في الصلة مع أنها جارية على غير ما هي له لكون الصلة فعلا والذي أوجب فيه البصري الأبراز الوصف للفعل كما بين في محله (قوله بالمطابقة) أي دلالة متناسبة بالمطابقة وقوله لمطابقته أي مطابقة اللفظ لما وضع له وعبر بصيغة المتعاطلة للإشارة إلى أن الموافقة من الجانبين والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده (قوله إذا توافقا) بحذف التاء كما في بعض النسخ وفي بعضها اثباتها وهو أولى لأن مجازي التأنيت وإن جازتأنيته وتذكيره الآن التأنيت أربع هكذا قال بعض أرباب الحواشي وأنت خبير بأنه كلام ناشئ من الغفلة لأن مجازي التأنيت انما يجوز تذكيره وتأيينه عند اسناد الفعل إلى الظاهر أما عند اسناد الفعل للضمير كما هنا فيجب التأنيت وحينئذ فالصواب اثبات التاء (قوله وعلى جزئه) أي بتوسط الوضع للمعنى الذي وضع له كما تقدم وقوله لتضمن المعنى لجزئه أي دخول الجزء في ضمن المعنى (قوله ان كان له جزء) أشار به إلى أن دلالة المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن كما سيأتي وقوله كالنقطة أولى من تمثيل غيره بالواجب تقدس اسمه لما فيه من سوء الأدب مع أنه لا يتصف بالبساطة والتركيب (قوله أي يلازم ما وضع له) أي بتوسط الوضع لما وضع له كما تقدم ولم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله مراعاة لكلام الامام القائل بأن المطابقة تستلزم الالتزام حيث قال ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها وان كانت تلك المقالة من دودة بأن المحتر انما هو اللزوم الميز بالمعنى الاخص وهو الذي يمكن في جزم العقل باللزوم فيه تصور اللزوم فقط (قوله سواء لازمه في الخارج) أي كالزوجية بالنسبة للاربعة مثلا أولا أي كالملكات بالنسبة للاعدام (قوله وعلى قابل

صنعة الخ) أو مدعيه أن المراد باللزوم اللزوم البين بالمعنى الاخص كما تقدم
 وهذا ليس كذلك اذ لا يلزم من تصور الانسان تصورهما ولا الحكم باللزوم فالاولى
 التمثل بما تقدم وأجيب بأن التمثيل به من حيث انه لازم بين المعنى الاخص ولا
 شك أن اللزوم المذكور شرط لان اشتراط الاخص يوجب اشتراط الاخص لعدم
 تحقق الاخص بدون الاخص فيكون الاخص أيضا شرطا وأما عدم كفايته فشيء آخر على
 أن هذه مناقشة في المثال وهي ليست من دأب المحصلين (قوله ودلالة العام على
 بعض أفرادها مطابقة) هذا جواب عما أورده العلامة القرافي من أن دلالة
 العام على بعض أفرادها خارجة عن الدلالات الثلاث اذ المطابقة للدلالة على تمام
 المعنى والبعض ليس كذلك والتضمن للدلالة على الجزء والبعض ليس جزأ بل هو
 جزئي والالتزام للدلالة على الخارج اللازم والبعض ليس خارجا وأجاب عنه
 الاصبهاني شارح المصنوع وتبعه الشارح بأن دلالة على ما ذكر مطابقة لان
 العام كجاء عبيدي في قوة قضايا بعدد أفراد كجاء فلان وجاء فلان الخ ودلالة كل
 من هذه القضايا على بعض الافراد مطابقة فتعكون دلالة ما هو في قوتها عليه
 كذلك ورد بأنه لا يبيد لانه لا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء أن يكون مثله
 في الدلالة ويانه أن قولهم في قوة قضايا انما ينتج دلالة على جميع ما تدل عليه تلك
 القضايا بالمطابقة لا على بعض ما تدل عليه اذ هو ليس في قوة بعض القضايا الجزئية
 الدالة على الابعاض والحاصل أن كون دلالة على بعض الافراد مطابقة
 فرع كونه في قوة القضية الدالة على ذلك الفرده ولو كان في قوتها مساويا لها
 في دلالتها كان في قوة الجميع الشامل لها ولغيرها اذ مساواته للجميع تستلزم
 زيادته على البعض فتبطل مساواته لذلك البعض ودلالته على الجميع لا سيبل الى
 انكارها فيكون مساويا له لا للبعض فلا تكون دلالة على البعض مطابقة على
 أتالوا رخيما العنان وسلمنا أن القضية في قوة تلك القضايا ومساوية لها نقول
 ليس كلامنا في ذلك بل في دلالة العام كلفظ عبيد والا لخرجنا من دلالة المفرد
 الى دلالة المركب وقول الشارح لان دلالة العموم أي ذي العموم من باب الكلية
 قال بعضهم هو عمله لقوله فسقط الخ ولا يصح الابتكاف بعيد فالاولى جعله عملة
 لحدوف دل عليه ما قبله والتقدير وانما كان العام كليا لان دلالة العموم الخ والحق
 أن دلالة العام على بعض افراده تضمن لانه جزء بالنظر لدلالة العام على مجموع

الافراد وقول الشارح بل هو جزئي مسلم لكن يقال هو جزئي في نفسه وجزء باعتبار
 آخر وهو اعتبار مجموع الافراد وقوله لان دلالة الخ مسلم أيضا وقوله لا الكل ممنوع
 لانا نقول هو كل من حيث عموم الحكم لكل فرد مما صدق عليه العام وكل من
 حيث وضعه للمجموع من حيث هو مجموع وذهب بعض مشايخنا الى ان دلالة
 العام على ما ذكره دلالة التزام نظر الى انها باعتبار الجزئية العارضة خارجة
 ورد بان كلامنا في دلالة العام على بعض أفرادها وتلك الجزئيات باعتبار الجزئية
 العارضة ليست من أفراد العام لان كونها أفراد انما هو باعتبار ذواتها على
 انما لانسلم انه باعتبار الجزئية العارضة لازم للعام تدبر (قوله والدلالة) هي بتثليث
 الدال مصدر دل وكان الاولي أن يقدم الشارح هذا البحث على ما تقدم لان معرفة
 كون اللفظ دال امتوقعة على معرفة حقيقة الدلالة (قوله كون الشيء بحالة الخ)
 الحالة في اللفظ الدال وضعه بازاء المعنى ليفهم منه عند اطلاقه سواء فهم بالفعل
 أو لم يفهم وقوله يلزم من العلم به أي بسبب تلك الحالة وبواسطتها العلم بشئ آخر
 والمراد باللزوم هنا اللزوم مطلقا ينينا أو غيرين والمراد بالعلم ما يشمل التصور
 والتصديق يقينيا أو ظاهريا لكن اذا كان يقينيا مهي دليله برهانا والاسمى أمارة
 ودليلا اقناعيا وهذا التعريف للدلالة طريقة المتأخرين عدلوا اليها عن تفسير
 المتقدمين لها بفهم أمر من أمر لما أورد عليه من أن الفهم صفة القاهم والدلالة
 صفة اللفظ فهم امتباينان ولا يصح تفسير أحدهما بتباين بالآخر ومن ان الدال
 يوصف بالدلالة قبل النهي وبعده فلا يكون الفهم هو الدلالة وأجيب
 عن الاول بأنه مغالطة نشأت من تفصيل المركب لانهم فسروا الدلالة بفهم أمر
 من أمر لا بمجرد الفهم ولا شأن هذا المركب صفة للفظ بدليل أنه يقال هذا اللفظ
 فهم منه أو يفهم منه كذا وعن الثاني بأن وصف اللفظ بالدلالة قبل الفهم مجاز
 لاحقيقة (قوله والدلالة تنقسم الخ) اعلم ان أقسام الدلالة ستة لان الدال
 لفظ وغيره ودلالة كل منها ما رضية وعقلية وطبيعية فدلالة اللفظ وضعها كدلالة
 الانسان على الحيوان الناطق وعقلا كدلالة اللفظ على لفظه وطبعها كدلالة
 أح على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ وضعها كدلالة الاشارة بالرأس أو العين
 على معنى نم أولا وعقلا كدلالة الاثر على المؤثر وطبعها كدلالة الحسرة على
 الخجل والصفرة على الوجع والشارح رحمه الله قسم الوضعية معنى الى لفظية

وغير لفظية وعبر عن غير اللفظية بالفعلية وشئت العممين كما ترى ولم يقسم العقلية
 والطبيعية لتكون الاقسام ستة وقد عرفت بما تقدمناه وبيان النسب بينها على
 وجه الاجمال أن يقال الوضعية اللفظية مبيّنة للطبيعية اللفظية وكلاهما أخص
 من العقلية اللفظية خصوصاً مطلقاً خلافاً لما في البرهان من جعله وجهياً إذ كلياً
 وجدت وأوجدت العقلية من غير عكس وما قيل في أقسام اللفظية يقال في أقسام
 غيرها من غير فرق واللفظي بأقسامه مبيّن لغير اللفظي بأقسامه وهذه النسب
 باعتبار المصادقات وأما باعتبار المفهومات فهي متباينة كما لا يخفى على المتأمل
 (قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الخ) أي بحالة وهي الوضع كما تقدم وقوله
 فهم منه المعنى أي بسبب تلك الحالة قال شيخنا أتي بمعنى الذي هو سور الكمية
 إشارة إلى أنه يشترط في دلالة الالتزام أي التي هي فرد من أفراد الدلالة الوضعية
 أن يكون اللازم بينا بالمعنى الأخص لأنه الذي بحيث متى أطلق اللفظ الدال على
 ملزومه فهم هو بخلاف ما لو أتي بماذا التي هي للاهمال فإنه لا يفهم ذلك لأن المهمة
 في قوة الجزئية (قوله ولما كانت الدلالة الخ) أي لا بالمعنى السابق وهو كون
 الشيء الخ بل بمعنى أخص وقوله نسبة أي أمر انسيباً إضافياً تصف به كل مما ذكر
 فيقال لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك لكن قد يقال لو كانت نسبة بين اللفظ
 والمعنى وبين السامع لتوقفت الدلالة على السامع لأن النسبة تتوقف على طرفيها
 مع أنه ليس كذلك وأجاب عنه الأستاذ الوالد في حاشيته بإمكان أن يقال الدلالة
 متوقفة على السامع بالقوة أو الفعل تأمل وقوله إضافتها أي نسبتها وقوله
 تفسير بذلك أي بكون اللفظ الخ وقوله أي انفهامه فسر بذلك ليصح كونه صفة
 للمعنى وفي السيد على المفتاح أن كل هذه التفاسير من المساهلات التي لا تحفل
 بالمعصود وذلك لأن الدلالة صفة للفظ فأتمه به متعلقة بمعناه كالأبوة القائمة بالأب
 المتعلقة بالابن فإذا فسرت بالانتقال من اللفظ إلى المعنى أو بأحد الفهمين لم يلتبس
 على ذي مسكاة أن الانتقال وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة
 باللفظ لكنهما منبئة انبءاً ظاهراً عن حالة قائمة به هي ~~سكون~~ اللفظ بحيث يترتب
 عليه ما ذكر وتلك الحثية هي الدلالة (قوله إن المطابقة لا تستلزم التضمن) أي
 ليس متى تحققت المطابقة تحققت التضمن لجواز أن يكون اللفظ موضوعاً للمعنى
 بسيط فتكون دلالة عليه مطابقة ولا تضمن لأن المعنى لا جزئه (قوله وكذا

لاتستلزم الالتزام) أى لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم يلزم من تصور المعنى
 تصويره وليس كل ماهية كذلك لا يمكن أن يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئاً
 كذلك (قوله خلافاً للفخر الرازى) أى فى زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام
 قال لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها وأقله أنها ليست غيرها
 وردبأنا لا نسلم أن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها لأننا تصور كثيراً
 من الماهيات ولم يخطر ببالنا غيرها فضلاً عن أنها ليست غيرها (قوله فيستلزم
 المطابقة) أى لأنهما لا يوجدان إلا معهما الكونهما تابعين لهما والتابع من حيث
 أنه تابع لا يوجد بدون المتبوع وإنما قيدنا بالحينية احترازاً عن التابع الأعم
 كالحرارة للنار فإنها تابعة لها وقد توجد بدونها كما فى الشمس والحركة أما
 من حيث أنها تابعة للنار فلا توجد إلا معها لا يقال المطابقة متبوعة والمتبوع
 من حيث أنه متبوع لا يوجد بدون تابعه فالمطابقة لا توجد بدونها لا يمكن
 أن يقال إنما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوعة دائماً وهو ممنوع لما تقدم
 لك فلا تغفل (قوله ودلالة المطابقة لفظية) أى ووضعيتها لما علمت من أن مقسم
 الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية (قوله لأنها محض اللفظ) أى اللفظ الخالص
 من ضميمته أمر عقلى إليه وهو انتقال الذهن من المعنى الموضوع له إلى شئ آخر
 بخلاف الآخر بين وأيس المراد بكونها محض اللفظ أنه ليس للعقل مدخل فيه لأن
 العقل له مدخل فى جميع الدلالات (قوله عقليتان) أى منسوبةتان إلى العقل بمعنى
 أنه محتاج فيهما مع الوضع إلى ضميمته أمر عقلى كما أشار إليه الشارح (قوله
 وقيل وضعيتان) أى منسوبةتان إلى الوضع كالأولى لاستنادها إلى الوضع لكن
 الاستناد فى الأولى بلا واسطة لأن المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ما عينه اللفظ
 بالوضع الحقيقى كالإنسان الحيوان الناطق أو المجازى كالأسد للرجل الشجاع
 وفى الآخر بين بواسطة فليس الوضع سبباً تاماً لهما بل سبب سبب بخلاف الأولى
 وبيان ذلك أن الوضع سبب فى فهم معنى اللفظ وفهم معناه سبب فى فهم جزئه أو لازمه
 فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر والنسبة لفهم الجزء
 أو اللازم سبب سبب والحاصل أن هناك مقدمتين أحدهما وضعية وهى كلما أطلق
 اللفظ فهم مسماه والثانية عقلية وهى فى التضمن وكما فهم المسمى فهم جزؤه
 وفى الالتزام وكما فهم المسمى فهم لازمه فالمطابقة لما تستند إلى الأولى اتفق

المناطقة على انها وضعية والاخرى ان لما توقعنا عليهما اختلف فيهما فنظر الى
 استنادهما الى الاولى قال انهما وضعيتان ومن نظر الى استنادهما الى الثانية
 قال انهما عقليتان وبقي مذهب آخر وهو ان المطابقة والتضمن وضعيتان
 والالتزام عقلية ووجه بأن اجراء المسمى لما لم تكن خارجة عما وضع له اللفظ كانت
 كان اللفظ موضوعا لهما بخلاف المعنى الالتزامي (قوله واللوازم ثلاثة) أي من
 حيث هي لا يقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا يقيد كون اللزوم الذهني بينا بالمعنى
 الاخص أو بينا بالمعنى الاعم أو غيريين واعلم أن النسبة بين اللزوم الذهني
 والخارجي العموم والخصوص المطلق والذهني هو الاعم لأنه كلما تحقق اللزوم
 الخارجي تحقق الذهني ولا عكس كما في الاعداد المضافة الى ملكاتها كما سيأتي في
 الشارح (قوله كالسواد للغراب والزنجي) انما لم يكن ذهنيا أيضا لان العقل لا يحيل
 غرابا أبيض وهذا اللزوم لا يعتبره المنطقي كما سيأتي بخلاف الاصولي والبياني لان
 المعتبر عندهما مطلق اللزوم على أي وجه أمكن ولهذا كثرت الفوائد التي
 يستنبطونها من الكتاب والسنة (قوله كالبصر للعمى) أي فانه لا يمكن أن يتصور
 العمى في الذهن الا ويتصور معه البصر وهما في الخارج متنافيان كما سيأتي (قوله
 والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني) أي البين بالمعنى الاخص كما تقدم وهو الذي
 يكفي في الجزم بلزومه تصورا للزوم كالزوجية للثنتين وأما البين بالمعنى الاعم فهو
 ما يكون تصورا للزوم واللازم كافي في الجزم بلزومه وقد ظهر بهذا التفسير معنى
 قوله بالمعنى الاخص وبالمعنى الاعم وذلك لان كل ما كفي في الجزم باللزوم فيه تصورا
 للزوم كفي في الجزم باللزوم فيه تصوره مع اللازم ضرورة أن تصورا للزوم اذا كان
 كافيا زاده تصورا لللازم قوة ولا عكس بالمعنى اللغوي وهو ظاهر وغير البين هو
 المحتاج لواسطة كالحديث للعالم وبه تنم أقسام اللازم الذهني الثلاثة (قوله لان
 اللزوم الخارجي) أي ولو مع الذهني لوجعل شرط الخ لوجبه هذا اندفع ما أورد من أن
 الدليل اعم من المدعى اذا المدعى أن المعتبر عند المناطقة هو اللزوم الذهني فقط
 والذي يفيد الدليل عدم شرطية اللزوم الخارجي الصادق بكون أحد اللزومين
 الباقيين شرطا ووجه اندفاعه أن الذي نفي شرطية هو اللزوم الخارجي ولو صاحبه
 لزوم ذهني كما في الاول تأمل (قوله واللازم باطل) أي وهو عدم تحقق دلالة
 الالتزام بدون وقوله فكذلك اللزوم أي وهو كون اللزوم الخارجي شرطا في الدلالة

الالتزامية وذلك لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم وأورد عليه أنه يلزم من
 ذلك أن يكون اللزوم البين بالمعنى الاخص غير معتبر في دلالة الالتزام لان اللزوم
 الخارجى معتبر فيه وقد اتفق فينتقى هو أيضا وبيان ذلك أن اللزوم الخارجى
 لو لم يعتبر في الاخص لم يكن أخص من الاعم بل يكون ميا ساهل لانه اعتبر في الاعم
 فانه فسر بما يكون تصور الملزوم واللازم كافيما في الجزم بلزومه فاللزوم المعتبر فيه
 هو اللزوم الخارجى لانه لو أريد به الذهبى فان كان بالمعنى الاخص لزم أن يكون
 الاعم عين الاخص اذ يصير معناه ما يكون تصورهما كافيما في الجزم بأن تصور الملزوم
 يكفي في الجزم باللزوم لاستلزامه تصور اللازم وهذا عين الاخص وان كان بالمعنى
 الاعم لزم أخذ الشئ في تعريف نفسه وهو باطل للزوم الدور فتعين أن يراد به
 اللزوم الخارجى فيلزم كونه معتبرا في دلالة الالتزام وأجيب بأن المعتبر في الاعم
 مطلق اللزوم أعم من أن يكون ذهبيا أو خارجيا فيكون هو المعتبر في الاخص
 ويحتمل أن يكون باللزوم في التعريفين مطلق اللزوم الذهبى أعم من أن يكون بينا
 أو غير بين وكان هذا هو الاسم كما لا يخفى على المتأمل (قوله كالعنى) هذا رأى
 الفلاسفة ومذهب المتكلمين انه معنى وجودى يضاد الادراك المجاسة البصر
 والمراد بالعدم داله وكالعنى مثال لذلك الدال فالمعنى لان دال العدم كالعنى يدل
 الخ وهذا سقط ما في بعض الحواشى (قوله يدل على الملكة) أى ملكته التزاما
 ككل عدم أضيف الى ملكته فان اللفظ الدال عليه يدل على ملكته التزاما
 فلفظ العنى يدل على عدم مضاف الى البصر مطابقة لانه تمام ما وضع له لاهلى
 العدم والبصر معا والا كانت دلالة على البصر تضمنية وأورد عليه انه اذا كان
 المعنى المطابق العدم من حيث انه مضاف للبصر كانت معرفته متوقعة على معرفة
 البصر لان معرفة المضاف من حيث هو مضاف متوقعة على معرفة المضاف اليه
 فيلزم تقدم المدلول الالتزامى على المدلول المطابق في المعرفة وأجيب بأنه لا بعد
 في ذلك لان اللازم في الالتزام كون تصور المدلول الالتزامى لازما لتصور المدلول
 المطابق بمعنى امتناع الانفكاك سواء قدم عليه في التحقيق أو آخر أو كان معه
 (قوله عما من شأنه) أى من شأنه كالبصر الذى عرض له العنى أو من شأن
 نوعه كالاكمة فان شأن نوعه وهو الانسان قابلية البصر أو من شأن جنسه كالعقرب
 فان شأن جنسه وهو الحيوان ما ذكر وقوله مع أن بينهم معاندة أى منافاة ومباينة

قوله ان يكون باللزوم الخ كذا بخطه وفي بعض النسخ ان يكون المراد باللزوم والمعنى عليه ناطل المصنف

(قوله ثم اللفظ الدال) هذا شروع في بيان أقسام اللفظ بعبد القراع من بيان أقسام الدلالة وأخذ التقييد بالدال من إعادة اللفظ معرفة لأن المعرفة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى ما لم توجد قرينة على خلافه ولا قرينة هنا واللفظ الدال فيما تقدم لم يقيد بأحدى الدلالات بل هو أعم ولم يقيد كغيره بالمطابقة لأن أقسام اللفظ الدال من حيث هو لما ذكر ومن قيد بالمطابقة لم يرد أن غيرها لا ينقسم للمفرد والمركب بل نظر لكون المطابقة سابقة على غيرها ضرورة ألا يمكن حصول شيء من الأقسام في غيرها إلا بعد حصوله فيها فاقصر على المطابقة اعتمادا على فهم السامع (قوله وهو الذي لا يراد بالجزء منه الخ) ظاهر كلامه أن الإرادة شرط في الدلالة وهو الذي صرح به الشيخ ورأى المتأخرين عدم الاشتراط قالوا إن اللفظ يوصف بكونه دالا في نفسه سواء استعمل أو لم يستعمل والتحقيق كما ذكره بعض الهذاق أن الدلالة أن يزيد بها الدلالة بالقوة لم يشترط فيها الإرادة وإن أريد بها الدلالة بالفعل كانت الإرادة شرطاً فيها ويصح أن يكون هذا جمعا بين القولين المتقدمين وأورد على التعريف أنه يصدق على زيد قائم فإن الزاى مثلا جزء منه ولا يراد بها الدلالة على جزء معناه مع أنه مركب فلا يكون تعريف المفرد مانعا وحينئذ فالأولى أن يقال لا يراد بجزء منه بالتسكير أي جزء من أجزائه ولا شك أن هذا يراد ببعض أجزائه الدلالة على جزء معناه فيكون خارجا عن التعريف (قوله كقوله) قيد به ليكون ق من المفرد وليصح كونه مثلا للما للجزء (قوله) لكن لا يدل عليه) أي على جزء معناه ولا يصح هوذا الضمير إلى معنى من قوله ذو معنى لأنه أضافه للمعنى فلا يصح سلب كونه دالا عليه ولا يصح أن يراد بقوله ذو معنى أي قبل العلية وبقوله لكن لا يدل عليه أي بعد العلية لأنه يشمل حينئذ الحيوان الناطق علما (قوله دال عليه) أي على جزء معناه أيضا ولا يصح عوده إلى معنى لأنه يشمل عبد الله علما ولأنه لا فائدة له بعد إضافته للمعنى كما هو ظاهر (قوله) كالحيوان الناطق الخ) انما جعل هذا مثلا لهذا القسم وعبد الله مثلا لما قبله مع أن كلامهما لجزء يدل على معنى قبل العلية ولا يدل على شيء بعد هالآن الأول له مفهوم أصليان هما جزآن للمفهوم المنقول اليه ولا كذلك الثاني فنقول الشارح أو لا يمكن لا يدل عليه معناه إن أحد الجزأين وإن كان له معنى قبل العلية يمكن ذلك المعنى ليس جزء المعنى بعد العلية فزيد جزءه على جزء المعنى أو قوله

ثانياً دل عليه الخ معناه ان أحد الجزأين له معنى وذلك المعنى جزء معناه بعدد ما
 فقد دل جزؤه على جزء المعنى لكن لم يرد ذلك بعد العلية تدبر وحاصل ما ذكره
 الشارح ان أقسام المفرد أربعة وقد تبع فيما ذكر المناطق وقسمه الغنيمي الى
 أربع عشرة صورة وهو من تفرذاته وحاصله أن المفرد إما أن يكون بسيطاً أولاً
 والأول إما أن يكون معناه بسيطاً كقولنا النقطه أو مركباً كقولنا علم الزيد والثاني
 إما أن يكون معناه بسيطاً أو مركباً فالأول إما أن لا يدل جزؤه على شيء كنقطه
 أو يدل على معنى خارج كغلام زيد علم النقطه أو يدل كل من جزأيه على المعنى
 المقصود دلالة غير مقصودة كنقطه ونهاية الخط علم النقطه أو يدل أحد جزأيه
 على خارج والآخري لا يدل كغلام زيد علم النقطه أو والآخري على المعنى المقصود
 دلالة غير مقصودة كغلام نقطه علم النقطه أو يدل أحدهما على المعنى المقصود
 والآخري لا يدل أصلاً كنقطه زيد علم النقطه والثاني إما أن لا يدل جزؤه على شيء
 كزيد أو يدل على خارج كغلام زيد علماً أو يدل أحد جزأيه على خارج والآخري على
 داخل دلالة غير مقصودة كغلام حيوان علم الانسان أو أحدهما على خارج
 والآخري لا يدل كغلام زيد علم الانسان أو وكل منهما على جزء المعنى دلالة غير
 مقصودة كحيوان ناطق علم الانسان أو أحدهما على جزء المعنى والآخري لا يدل
 كحيوان زيد علم الانسان وهذا تقسيم عقلي لم يوجد من أقسامه إلا بعضها (قوله
 لا يكون كذلك) أي كالمفرد وفسره الشارح بلازمه فقال بأن يراد بالجزء منه الخ
 ولو جرى على مقتضى التعبير لقال أي لا يراد الخ (قوله كرامى الحجارة) أي ان
 كان غير علم والا كان من قبيل المفرد كما لا يخفى ولو قال كغلام زيد لكان أولى إذ
 كلامنا في المؤلف لا في المركب وهذا لا يصلح مثاله لعدم الالفه بين الرامى والحجارة
 ويمكن أن يجاب بأن الالفه حاصله باعتبار وصف الأول بكونه رامياً والثاني بكونه
 رامياً أو يقال أشار بذلك الى أن المراد بالمؤلف مطلق المركب (قوله لان الرامى
 الخ) لو أسقط ال لكان أولى لان جزء المركب المذكور انما هو رامى بدون ال
 وقوله ثبت له الرامى انما ذكر الضمير لان الذات مذكورة لان تاء ليست للتأنيث ولذا
 أطلق على الله جل ثناؤه (قوله والحجارة مرادة الدلالة الخ) مقتضاه أن الجزء
 الثاني مقصود ومعتبر في تركيب المركب الاضافى وليس كذلك لما صرحت حوايه
 من أن المركب الاضافى مركب من جزء مادى وهو رامى في هذا المثال ومن جزء

صوري وهو الاضافة وقد يقال ما صرح حوايه انما هو فيما اذا كان المقصود معنى
 المضاف فقط وحينئذ فلا يظهر كونه من قبيل المركب أما اذا كان المقصود معنى
 المضاف والمضاف اليه كما هنا تعين كون المضاف اليه جزءا ماديا أيضا (قوله لانه
 مقدم طبعا) التقدم بالطبع أن يكون المتقدم بحيث يوجد دون المتأخر ولا عكس
 ولا يكتفى في وجود المتأخر وجود المتقدم ولا يكون علة تامّة في وجوده كتقدم
 الواحد على الاثنين والجزء على الكل ويقال له تقدم بالذات أيضا وهذا أحد أقسام
 خمسة للتقدم ثانياً التقدم بالعلة بأن يكون وجود المتقدم علة وسببا لوجود
 المتأخر كتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوءها ثالثها التقدم
 بالزمان كتقدم الاب على الابن رابعها التقدم بالرتبة اما حاسا ووضعا كتقدم
 الامام على المأموم أو عقلا طبعا كتقدم الجنس على النوع خامسها التقدم
 بالشرف كتقدم العالم على المتعلم وأنت خير بأن تقدم المفرد انما هو باعتبار
 ما صدق عليه مفهومه لانه حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعا وأما باعتبار
 مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لان التقابل بينهما ما تقابل العدم والملكية
 والاعدام انما تعرف بملكاتها ولذلك قدم صاحب التسمية تعريف المركب لان
 القصد في التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والاحكام فان القصد فيها الى
 الماصدقات (قوله ولان قبوده عدمية) أو رد عليه أن المقدم قيد واحد وهو كونه
 لا يراد بالجزء منه الخ وأجيب بأنه في قوة قيود فكأنه قال ما لا يدل جزؤه على جزء
 معناه دلالة مرادة أو يقال جمع القيد لتعظيم أو للامرين معا (قوله والعدم
 مقدم على الوجود) هذا انما يصح أن لو أريد بالعدم العدم المطلق وليس مراد هنا
 انما المراد بالعدم الاضافي كما في الاعدام بالنسبة للملكاتها (قوله وأراد بالمؤلف
 المركب) مراده بيان ان المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطق من أنه
 لا فرق بينهما خلافا لبعض المناطق كما يظهر مما يأتي ولا هل العربية حيث ذهبوا
 الى أن التأليف أخص اذ هو تركيب مع زيادة وهي وقوع الالف بين الجزأين
 أو الاجزاء (قوله ما هو أخص منه الخ) اذا تأملت في التعريفين الآتين
 وجدتهما متباينين لانه اعتبر في المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود
 وفي المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى (قوله لا يدل جزؤه على شيء) أي من
 أجزاء معناه وقوله ما دل جزؤه على جزء معناه أي دلالة مقصودة كالحيوان الناطق

(قوله والمراد بالارادة) أى المفهومة من لفظ يراد وقوله على قانون اللغة أى القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانين كما هو ظاهر (قوله والالتقاط الموضوعة للدلالة الخ) أى الالتقاط المشهورة الكثيرة الوقوع فلا يرد أن الجمع والكتب والالصاق مثلات تدل على الضم المذكور وقوله على ضم الخ خرج به التصنيف فان معناه تفريق الشيء وجعله اصنافا لضم الاصناف والتصنيف فان معناه التصيين (قوله مؤتلفة كانت) أى بينها ألفة كحيوان ناطق وقام زيد وقوله أولا كأنسان لانسان اذ لا ألفة بين الاثبات والننى وقوله مرتبة الوضع أى فيه على مقتضى الطبع كحيوان ناطق وقوله أولا أى كناطق حيوان اذ مقتضى الطبع تقديم الجنس فى الوضع على الفصل (قوله وهو) أى الترتيب جعلها أى الاشياء وقوله بالتقدم والتأخر متعلق بنسبة وقوله وان لم تكن مؤتلفة أى كأنسان لانسان فان الترتيب الوضعى الطبيعى موجود ولا ألفة بينهما اذ لا ألفة بين الاثبات والننى وقوله أم لامقابل قوله سوا كانت مرتبة الوضع أى أم لم تكن مرتبة الوضع كناطق حيوان فان بين الجزأين ألفة ولا ترتيب كما هو ظاهر (قوله فهو) أى التأليف أعم من الترتيب من وجه أى لانه اعتبر فى الاول وجود الالفه وفى الثانى كون الاجزاء مرتبة الوضع فيجتمعان فى مركب بين اجزائه ألفة وترتيب كحيوان ناطق وينفرد الاول فيما قد فيه الترتيب كناطق حيوان والثانى فيما عدم الالفة كأنسان لانسان (قوله وأخص من التركيب مطلقا) أى لتقيده بكون اجزائه مرتبة الوضع ولا كذلك التركيب (قوله وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التأليف) أى بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب فلم يعتبر فيه الالفة المقتضية لكونه أخص من وجه كما فى الذى قبله (قوله وبعضهم جعله ما مترادفين) أى بأن اعتبر فى الترتيب وقوع الالفة وفى التأليف كون الاجزاء مرتبة الوضع تأمل (قوله والمفرد) ظاهره مطلقا اسما أو فعلا أو حرفا مع أن المنقسم الى الكلى والجزئى هو الاسم وأما الفعل فهو كلى أبدا كما صرحوا به لانه مجهول على فاعله ومن شأن المجهول الكمية وتشخص فاعله لا يوجب تشخصه وأما الحرف فليس كليا ولا جزئيا لانه لما لم يقدم معناه لا يتعلقه وكان معناه فيما دخل عليه لم يكن بذاته كليا ولا جزئيا هكذا قال بعض الشارحين وهو مخالف لما عليه علماء الوضع من أن الحرف له معنى فى نفسه وان كان لا يدل عليه

الابتغاه ثم اختلفوا فذهب السعد الى أنه كلي لأنه موضوع عنده للمعنى المطلق
 فنملا موضوعه للابتداء المطلق انكم لم تستعمل الا في الابتداء الجزئي فالحروف
 عنده كلية وضعا جزئية استعمالا وذهب العضا الى أنه موضوع للمعنى الجزئي
 المستخصر بالمعنى المطلق فالحروف عنده جزئية وضعا واستعمالا وآلة الوضع
 على هذا كلية وهذا المذهب هو الحق وتخصيص التقسيم بالمفرد غير ظاهر لان
 من الكليات ما فيه تركيب كالجسم النامي الآن يقال التخصيص بما ذكر
 ليس للاحتراز بل لان الكلام هنا في الكليات الخمس وهي مفردات لكن يبقى النظر
 في المركب من الكلي والجزئي هل هو كلي أو جزئي أو كلي ولا جزئي انظره (قوله
 بالنظر الى معناه) أشار به الى ان الكلية والجزئية انما هي من صفات المعاني
 حقيقة وأما وصف الافاظ بهم فانجاز من باب اطلاق ما للمدلول على الدال
 والمراد بمعنى المفرد هنا ما وضع لفظ المفرد بأزائه كالحیوان الناطق للانسان
 لا مفهومه السابق كما هو ظاهر (قوله اما كلي) قدمه على الجزئي لانه جزئيه
 غالبا والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم وضعا وانما قلنا غالباً لان بعض الكليات
 قد لا يكون جزئياً كالحصاة والعرض العام أو يقال قدمه لانه المقصود
 في هذا الفن اذا المقصود اصالة معرفة كيفية اكتساب الجهولات التصويرية
 والتصديقية والاولى انما اكتسب من القول الشارح وهو لا يركب الا من
 الكليات والثانية انما اكتسب من القياس وهو لا يركب الا من القضايا الكلية
 أو ما هو معناها (قوله نفس تصور مفهومه) أي تصور مفهومه من حيث
 نفسه أي ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارج وانما قيد بذلك ليدخل ما يمنع الشركة
 من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممنوعة بالدليل
 الخارجى لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فان
 مجرد تصور لو كان مانعاً من الشركة لم يفترق في اثبات الوحدة الى الدليل
 وكالكليات الفرضية مثل اللاشئ واللامكان والادوجود فانها يمنع أن تصدق
 على شئ من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها وضمير مفهومه للذى الواقع
 على لفظ المفرد فسقط ما في بعض الحواشي (قوله من حيث انه متصور) قيد به
 لان ظاهر العبارة يقتضى أن التصور نفسه هو المانع وليس كذلك لان المانع
 انما هو المتصور من حيث انه متصور وبيان ذلك أن نفس التصور جزئى لقيامه

بالنفس الجزئية وجزئية المحل تستلزم جزئية الحال فيه وهو التصور بمعنى
 الادراك بخلاف الماهية المتصورة فانها كلية أي من حيث هي لا بالنظر للظل
 الحاصل في الذهن فان المنتقش في الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر (قوله وقوع
 الشركة فيه) أي شركة الافراد في المفهوم بمعنى صدقه وحده على كل منها كما
 أشار اليه الشارح بالحينية فعملت من هذا أن معنى وقوع الشركة في الكلي
 ليس باعتبار كون معناه قابلاً للتعدد في نفسه لان معناه شيء واحد وهو الحقيقة
 بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على افراد متعددة وعبر بالمفهوم دون المسمى
 ليدخل الجازفان المسمى في اصطلاحهم انما يطلق على المعنى الحقيقي بخلاف
 المفهوم والمعنى واعلم أن الكلي ثلاثة أقسام منطقي وطبيعي وعقلي الأول مفهوم
 الكلي وسمى منطبقاً لانه المبحوث عنه في فن المنطق والثاني ما صدق عليه هذا
 المفهوم كطبيعة الحيوان أي الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وسمى
 طبيعياً لتعلقه بنفس الطبيعة أي الحقيقة والثالث مجموع الامرين وسمى عقلياً
 لانه لا وجود له الا في العقل (قوله وتناهت) أي وقفت عند حد ووصلت الى
 حد محصور وقوله كالكواكب مثال للافراد لالكلي المتناهي الافراد وكلها هو
 الكوكب والمراد به السبعة السيارة لانه صار علماً بالغلبة عليها وقد جعلها
 بعضهم في قوله

زحل شري مريخه من شمسه • فتزاهرت لعطارد الاقار

(قوله أم لم تناه) عطف على قوله وتناهت أي أم وجدت ولم تناه وقوله كنعمة
 الله لا يصح التمثيل به لما ذكر لان الكلام في الكلي الذي وجدت أفراد في الخارج
 وكان ذلك الموجود غير متناه وعدم تناهي نعمة الله انما هو باعتبار ما يدخل
 منها في الوجود ومثل له بعضهم بمرحلة الفلك على مذهب الفلاسفة اذ ما من حركة
 عندهم الا قبلها حركة لا الى أول والاولى التمثيل لذلك بوجوده أو شيء أو ثابت فان
 أفرادها الموجودة في الخارج غير متناهية فانها تصدق على صفاته تعالى
 الوجودية القديمة القائمة بذاته وقد دل الدليل على أنها لانهاية لها واستحالة وجود
 ما لانهاية لها انما هي في الحوادث ولذا قال ابن عريزي • والحوادث الداخلة في الوجود
 ذو غاية فقيده بالحوادث للاشارة الى ما ذكر (قوله أم لم توجد فيه)
 عطف على وجدت أي لم يوجد شيء من أفرادها في الخارج وقوله لامتناعها أي

لاستحالة وجودها (قوله أو لعدم وجودها) عطف على قوله لامتناعها والمراد بالوجود الوجود المجازي لا يلزم تعليل الشيء بنفسه (قوله بجبل من باقوت وبجر من زئبق) أو رد على هذا التمثيل أن كلامنا في المفرد وهذا من قبيل المركب وأجيب بأن هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب اذ المقصود هو الجبل والبحر فقط بقيد أن يكونا من كذا الاهما وكذا حتى يكونا مركبين (قوله أم وجد منها فرد) عطف على وجدت كذلك وقوله امتنع أي استحمال وقوله اذ الدليل الخ علة لقوله امتنع وجود غيره وقوله قطع عرق الشركة أي أصلها والمراد قطعها من أصلها وقوله أم أمكن عطف على امتنع وقد علمت مما ذكره الشارح ان أقسام الكلبي ستة وهو تقسيم المتأخرين وأما المتقدمون فقسموه الى ثلاثة ما وجد منه افراد في الخارج وما لم يوجد منه شيء وما وجد منه فرد واحد وقسم المتأخرون كل قسم من هذه الثلاثة الى قسمين كما علمته من الشارح (قوله ان استوى معناه في أفراده) في العبارة قلب والمعنى تساوت افراده الذهبية أو الخارجية في حصوله فيها وصدقها عليها كالشمس والانسان فان صدق الاقوال على افرادها الذهبية والثاني على افرادها الخارجية بالسوية لا تفاوت بين الافراد في المعنى بوجه من أوجه التفاوت الالائية (قوله متواطئ) سمي بذلك لان أفرادها متوافقة في معناه من التواطؤ وهو التوافق (قوله وان تفاوت فيها) أي لم تستوا أفرادها فيه وقوله بالشدّة والتقدم أي بسبب كون الشيء في بعضها أشد منه في البعض الآخر أو أقدم أي أو أولى فالتشكيك على ثلاثة أوجه التشكيك بالشدّة والضعف كالوجود فان معناه في الواجب أشد منه في الممكن لان آثار الوجود في الواجب أكثر والتشكيك بالتقدم والتأخر أي بحسب الرتبة لا بحسب الزمان والالزام أن يكون المتواطئ مشككاً كالتقدم بعض أفرادها على بعض في الزمان وذلك كالوجود أيضاً فان حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن وقد أشار لذلك الشارح والتشكيك بالاولوية كالوجود أيضاً فان حصوله في الواجب أولى منه في الممكن أي لكونه فيه أتم وأثبت منه في الممكن وانما كان أتم في الواجب لانه يقتضي الوجود لذاته ووجود الممكن لغيره وكان أثبت لاستحالة زواله (قوله فشكك) سمي بذلك لان افراده مشتركة في أصل المعنى ومختلفة بأحد الوجوه الثلاثة فالناظر فيه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل له أنه متواطئ لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف خيل

له أنه مشترك لأنه لفظ له معان متعددة كالعين فالناظر فيه يشك هل هو متواطئ
 أو مشترك (قوله أشد منه في العلاج) أي لأن تفريق البصر في بياض الثلج أكثر
 منه في بياض العلاج فكان بهذا الاعتبار أشد (قوله وأشد منه) أي من نفس
 المعنى فيه أي في الممكن يعني أن الوجود في الواجب أشد من نفسه في الممكن لكثرة
 آثاره في الواجب كما علمت (قوله وأما جزئي) أي حقيق بقريضة المقابلة بالكلية
 والأفلا جزئي قد يكون إضافياً بالنسبة إلى ما هو أعم كالحيوان فإنه جزئي بالنسبة
 إلى الجسم النامي وإن كان كلياً بالنسبة إلى الإنسان وذلك كالعلم الشخصي والمعرف
 بأل التي للعهد الخارجي ومثل ذلك الضمير واسم الإشارة والموصول على ما حققه
 السيد تعالى للعضد من أنها موضوعة للجزئيات بملاحظة أمر كلي وأما المعرف بغير
 آل التي للعهد فكلية وكذا أمم الجنس وعلم الجنس لأن الأول موضوع لفرد من
 أفراد النوع فالمتعدد فيه من أصل الوضع والثاني موضوع للحقيقة المتعددة
 (قوله وهو الذي يمنع الخ) أي اللفظ الذي الخ فيه إطلاق الجزئية على اللفظ
 مجازاً ويصح أن يكون واقعا على المفهوم ويكون إضافة مفهوم إلى الضمير بيانية
 وقوله نفس تصور مفهومه أي التصور من حيث نفسه وقيد به ليخرج ما منع الشركة
 للدليل الخارجي كواجب الوجود وبالنظر للخارج كالكليات الفرضية وقوله يمنع
 الخ أي لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لا يقال الكليات الفرضية كاللاشي لا يمكن
 فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية فلا يكون تعريفه الجزئي مانعا
 من دخول الغير لأننا نقول أفراد الجزئي يتمنع فرض صدقها على كثيرين امتناعاً
 ذاتياً وذلك مناف للامكان الذاتي وأما امتناع فرض الكليات المذكورة على
 كثيرين فبالغير كما تقدم فلا يتأني الامكان الذاتي وبيان ذلك أن كل ما فرض فهو شيء
 فليس هنالك مفروض يصدق عليه اللاشي والالاجتماع النقيضان وهو محال لكن
 إذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر إلى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين وقد
 يقال في هذا المقام الجزئي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكل
 ما هو كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف ويجب بأن المراد من الجزئي أن كان
 ما صدق عليه مفهوم الجزئي من زيد وعمر ومثلاً فلا نسلم الصغرى وإن كان لفظ
 الجزئي باعتبار دلالة على مفهومه فالقياس صحيح ولا نسلم الخلف لأن الجزئي بهذا
 الاعتبار كلي تدبر (قوله علماً) أي لا مصدر الزاد فإنه حينئذ كلي (قوله لأن

قيوده عدمية الخ) أراد بالقيود متعلق المنى في قوله لا يمنع الخ من النفس
 والتصوير والمفهوم فباختيار تسلط النى على أمور متعددة كان كل واحد منها
 قيد بفناء التعدد من قبل المتعلق والافعدم المنع قيد واحد (قوله لانه مادة
 الحدود) أى التعاريف لتر كها منه ومادة البراهين أى الاقيسة والمطالب أى
 النتائج لتر كب موادها وهى القضايا منه (قوله والكلى اما ذاتى) اعلم أن الكلّى
 اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات اما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان أو داخلا
 فيها كالحيوان والناطق أو خارجا عنها كالصاحك والمائى والاوان ذاتيان والثالث
 عرضى وعلى هذا فالمراد بالذاتى ما ليس بخارج وبالعرضى ما هو خارج فقد دخل
 الماهية فى الذاتى وهو أحد اصطلاحات ثلاث للمناطقة الثانى أن المراد بالذاتى
 الداخلى وبالعرضى ما ليس بداخل وهو ظاهر المنزوع عليه فتكون الماهية عرضية
 الثالث ان المراد بالذاتى الداخلى وبالعرضى الخارج وعليه فتكون الماهية واسطة
 بينهما لانها لا داخله ولا خارجه وعن نقل هذه الاصطلاحات العلامة السنوسى فى
 شرح مختصر ابن عرفة غا وقع فى حاشية القليوبى من ان دعوى كون الماهية واسطة
 مردود باتفاقهم على خلافه ناشى عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن (قوله وهو
 الذى يدخل الخ) أى يكون جزأ من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه حمل
 الشارح كلامه لكن لا يناسب كلامه الا ترى فانه يقتضى دخول الماهية فى الذاتى
 الا أن يقال كما قال بعضهم انه أشار الى ان الذاتى يطلق على معنيين وحينئذ فيكون
 فى كلامه استخدام أو شبه استخدام ويحتمل أن يراد بالدخول فى كلامه لازمه وهو
 عدم الخروج ويكون من باب الكناية أو يراد بالذى لا يدخل ما هو أعم منه وهو الذى
 لا يخرج ويكون مجازا من باب اطلاق الخاص على العام ويحتمل ابقاء
 الدخول على حقيقته وقوله فى حقيقة جزئياته أى حقيقة بالذهنية وهى الماهية
 او الخارجية وهى الماهية والتشخص لان التشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجى
 كما صرح به بعض المحققين (قوله والنرس) معطوف على الانسان بالنسبة لما حمل به
 الشارح كلامه وأما على الاحتمال الثانى والثالث فيحتمل عطفه على ما ذكر وعطفه
 على الحيوان وهو الاولى ليكون الاقوال مثلا للذاتى الذى هو جزء الماهية والثانى
 مثلا للذاتى الذى هو تمام الماهية وحينئذ فقوله والنرس أى بالنسبة لجزئياته
 تأتى (قوله وهو الذى يخالفه) أى ما ليس كذلك من باب اطلاق الاعم وهو

المخالفة على الاخص وهو المناقضة مجازا والقريبة المقابلة لكن جعل المخالفة على
 معناها الاعم خروج عن اصطلاح أهل الفن الى اصطلاح أهل العربية لأن المخالفة
 عند أهل الميزان انما تطلق على ما يصح فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام واللفظ
 اذا أطلق في فن انما يتبادر الذهن الى معناه عندهم ولذا قال العلامة القليوبي
 ولو قال يناقضه لكان صوابا (قوله كالضحك) هذا مثال للعرضي سمي بذلك
 لكونه منسوب بالمبايعرض للذات وهو الضحك وقال القليوبي لانه يعرض للذات أي
 باعتبار المعنى المقصود منه وهو الضحك (قوله وقد يطلق الذاتي) هذا اشارة الى
 الاصطلاح الثاني وتقدم أنه يصح جعل كلام المصنف عليه وقد علمت ابضاحه وقوله
 على ما ليس بعرضي كان الاولى أن يقول على ما ليس بخارج لأن العرضي مختلف
 في تفسيره فلا يصح ذكره في مقام التفسير تدبر (قوله لزم نسبة الشيء الى نفسه) أي
 وذلك باطل لأن النسبة تقتضي المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه والشيء لا يغير
 نفسه وقد أجاب الشارح بجوابين حاصل الاول أنا لانسلم أن الباء فيه للنسب حتى
 يلزم نسبة الشيء الى نفسه لأن هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية بمعنى ان علماء
 الميزان نقلوا لفظ الذاتي عن معناه اللغوي وجعلوه اسما لما ذكره وحاصل الثاني
 تسليم ان الباء للنسب وأن التسمية لغوية لكن لانسلم لزوم نسبة الشيء الى نفسه لأن
 الذات كما تطلق على الماهية تطلق على ما صدقها ويمكن نسبة الماهية الى ما صدقها
 ويكون ذلك من نسبة الكلي للجزئي وهو ظاهر وأمن نسبة الجزء للكل بناء على
 ما تقدم من أن حقيقة الماصدق مركبة من الماهية والشخص (قوله ثم أخذني
 بيان الكليات الخمس) أي بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفظ وبحث
 الدلالات (قوله والذاتي) أتى بالظاهر وان كان المقام للضمير للتنبية على ان
 الذاتي هنا غير الذاتي هناك لما علمت أو لئلا يتوهم عود الضمير للأقرب وهو العرضي
 قبل التأمل فيما بعده (قوله اما مقول) أي صالح لان يقال أي يحمل على
 مواطاة لأجل اشتقاقه والالزم كون البياض جنسا للانسان والقطن مثلا لانه
 يحمل عليهما حمل اشتقاق وهو باطل والفرق بينهما ان حمل المواطاة هو الذي
 لا اشتقاق فيه ولا اضافة كزيد انسان والثاني بخلافه كالك ذو علم أو عالم وكون
 ذلك حمل اشتقاق انما هو بالنسبة الى العلم وأما بالنسبة لذاتهما فالحمل على مواطاة
 هكذا قيل والظاهر أنه جعل اشتقاق مطلقا لما قاله الشيخ في الشفاء من أن جعل

المواطأة هو أن يكون الشيء محمولا على الموضوع بالحقيقة وفسر المحمول بالحقيقة
 بما يعطى موضوعه اسمه وحده كالحيوان فإنه يعطى الانسان اسمه فيقال الانسان
 حيوان ويعطيه حده فيقال الانسان جسم فام حساس متحرك بالارادة تأمل
 (قوله في جواب ماهو) اعلم ان ما يطلب بها اما شرح الاسم وبيان مفهومه أو
 ماهية المسمى التي هو بها هو ويكون الجواب على الثاني بذكر الذاتيات تفصيلا
 هكذا ذكره أهل البيان وظاهره انه انما يطلب بها الماهية المختصة أى تفصيلها بذكر
 ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بينها خاصا بمصطلح أهل الميزان ولكون السؤال
 بما انما يكون جوابه بذكر الذاتيات رسما لانه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته
 تعالى في قول فرعون وما رب العالمين سألنا عن حقيقةه وأجاب بذكر بعض خواصه
 وصفاته حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين قال فرعون لمن
 حوله ألا تسمعون يعنى قد سألته عن الحقيقة فأجاب بذكر الصفات فلم يطابق الجواب
 السؤال ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تنبيهه على أن حقيقةه تعالى لا تعلم لأن
 الحقيقة لا تعلم الا بذكر المقومات ولا مقوم له اذ لا ترصكيب فيه (قوله بحسب
 الشركة المحضة) أى بقدر الشركة الخالصة من شائبة الخصوصية لأخص وقول
 بعضهم لا أعم ولا أخص غير ظاهر لانه يخرج حينئذ الجنس العالى والمتوسط مع
 ان المراد ادخاله ما (قوله كان الحيوان جوابا عنهما) أى عن السؤال عنهما وكان
 لاولى افراد الغمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل وكان تثنيته للإشارة الى أن
 ذلك السؤال فى قوة سؤالين كما هو ظاهر (قوله بل بتمامها) أى تفصيلا بأن يذكر
 الحد والمراد بالناطق المتفكر بالقوة لا المتكلم والا كان عرضيا لاذاتيا (قوله
 والمسؤل عنه بما) أى سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة (قوله
 وكثيره مما نل الحقيقة) أى من أفراد اذ ليس لنا حقيقةتان متمثلتان (قوله منحصر
 فى ثلاثة أجوبة) أى لأن الجواب عن الاول بتمام الماهية المختصة تفصيلا كالحيوان
 الناطق وعن الثانى والثالث بتمام الماهية المختصة اجمالا وهو النوع وعن
 الثالث بتمام الماهية المشتركة وهو الجنس وقول العلامة القليوبى فيه نظر لانه ان
 أراد ما ذكره من الامثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الاول فى جواب واحد وان
 أراد بحسب الواقع فهى أربعة ما ذكره وجواب السؤال عن واحد كل مضموم اليه
 واحد جزئى من غير افراد ذلك الكلى غنله سيبها عدم التفرقة بين الحد والنوع

مع انهما متغايران بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المنطق فالجواب عن قولنا
 ما الانسان بالحد التام وعن قولنا ما زيد وجمرو بالانسان ويلزم من قوله
 بعدم تغايرهما أن يصح الجواب عن الجزئي والجزئيات بالحد التام لأن الجواب
 عنهما بالنوع وهو غير متغاير لحدته عنده وليس كذلك لاستلزامه حد الجزئي مع أنه
 لا يحد باتفاق أهل المنطق (قوله دخل فيه سائر الكليات) أي لكونه جنسا
 في التعريف وقول بعضهم المراد بالسائر الباقي ما عدا الجنس والالزم دخول الشيء
 في نفسه لئنه ما قاله وذلك لأنه ليس نفس الجنس بل أعم منه والالزم يمتنع للقيود على
 أنه لا يصح خروجه منه والالزم يصح التعريف به تأمل وقول بعضهم ان ذكره
 حسولا لأن المقول على كثيرين يعنى عنه مردود بأمرين الأول أن فيه الاعتراض
 باللاحق على السابق وهو لا يصح لأن السابق وقع في مركزه الثاني ان المقولية بما
 يعرض بعد التقوم فلا تصلح جنسا (بقي شيء آخر) وهو أن قوله دخل فيه الخ يقتضى
 كون الكليات الخمس أنواعا للكل فيلزم أن يكون الجنس نوعا وقد يقال لا محذور
 في ذلك فإنه نوع باعتبار اندراجها تحت مفهوم كل من مثلا وجنس باعتبار اندراج
 أنواعه تحته (قوله على كثيرين) جمع كثير على زنة فاعيل وحينئذ فلا وجه للجمع
 ولذا قال بعض المحققين هذا الجمع ليس بصحيح من حيث اللغة وإنما هو من مسامحات
 أهل الفن فكان الأولى التعبير بالكثرة المختلفة كما عبر به السعد (قوله خرج به
 النوع) قد يقال خرج به الفصل القريب كالناطق وخاصة النوع كالصاحك فلا
 وجه للتخصيص وأجاب السيد بأنه انما أسند انراجهما الى القيد الاخير لتكون
 الفصول والخواص مطلقا خارجة بقيد واحد لئلا يلزم تشتيت المخرجات (قوله
 انما يقال ان في جواب أى شئ هو) أى في ذاته في الأول وفي عرضه في الثاني (قوله
 لأنه ليس ماهية) أى تمام الماهية ولا جزأها المشتركة وقوله لما هو عرض له أى من
 افراد النوع وقوله ولا يميزه أى في ذاته أو عرضه (قوله بمقول على كثيرين) أى
 بقوله على كثيرين من هذا القيد لا بمقول أى محمول لأن جل الجزئي انما هو بحسب
 الظاهر والافعال محمول حقيقة كل محذوف فاذا قلت هذا زيد فالتقدير هذا مسمى
 زيد أو صاحب هذا الاسم تدبر (قوله والجنس أربعة أقسام الخ) اعلم أولاً أن
 الجنس اما قريب أو بعيد لأنه ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها
 في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع ما يشاركها فيه فهو القريب

كالحيوان فانه الجواب عن السؤال عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن
 جميع الانواع المشاركة للانسان في الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن
 بعض ما يشاركها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فهو البعيد
 كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه
 وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات
 الحيوانية بالحيوان ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة بأن يكون بين
 الماهية كالانسان وذلك الجنس كالجسم النامي جنس واحد هو القريب كالحيوان
 فالحيوان جواب وهو جواب آخر وثلاثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتين كالجسم
 بالنسبة اليه وأربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلاث مرات كالجوهر وكما يزيد البعد
 يزيد عدد الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مرات البعد بواحد لان
 الجنس القريب جواب وكل مرتبة من مرات البعد جواب آخر ثم ان القوم قد
 رتبوا الكلمات الجنسية ليتها لهم التمثيل بهاتسهيلا على المتعلم فوضعوا الحيوان
 ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فالحيوان جنس لانه تمام المشترك بين
 الانسان والفرس وكذلك الجسم النامي لانه تمام المشترك بين الانسان والنبات
 وكذلك الجسم لانه تمام المشترك بينه وبين الحجر وكذلك الجوهر لانه تمام المشترك
 بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين من أن الجوهر قسمان مادي ومجرد اذا علمت
 ذلك فكان الاولى للشارح عند ذكر الاقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالى
 كما فعل القوم لان الاعتبار في الاجناس التصاعد لانا اذا فرضنا شياً وفرضنا له جنسا
 فهو لا يكون الا فوقه واذا فرضنا للاخر جنسا فكذلك وهكذا (قوله على القول
 بجنسيته) أى بكونه جنسا للجسم والعقل المطلق ومقابلته أنه عرض عام لهما خارج
 عن حقيقةهما وذلك لتركب الجسم من الاسطح المتألفة من الخطوط المتألفة من
 النقط وكلها أمور وهمية ولكن العقل المطلق من الماهيات البسيطة والظاهر
 أن الجوهر مبين لما ذكر كما ذكره بعض المحققين لانه متعزوهما ليسا كذلك
 الآن يقال المراد بالجسم الجسم المركب من الهيولى والصورة والماهيات
 البسيطة جواهر مجردة قطعاً وليس الجوهر داخل في حقيقة ما فصح كونه عرضاً
 عاماً لهما تدبر قال بعض المحققين وفي القول بأن الجوهر جنس عال نظر لان فوقه
 جنسا وهو موجود لشموله العرض (٢) وكذا شئ على القول بشموله للمعدوم

(٢) قوله العرض كذا بجنسه وفي بعض النسخ لشموله الجوهر والعرض

(قوله قالوا ولم يوجد له مثال) انما تبرأ منه لان بعضهم مثل له بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنسا له بل عرض عام لتلا يتحقق جنس فوقه وبناء على أن ما تحته من العقول العشرة أنواع لا اشخاص والام يكن جنسا ولا أجناس والام يتحقق كونه منفرد الوجود جنس تحته (قوله معا) أى جميعا كما يشير اليه قول الشارح لانه اذا سئل الخ وليس المراد به المعية في الزمان كما هو ظاهر وصحح بعضهم كونها مرادة ووجهه بأن المراد بقوله المقول الصالح للمقولية ولا شك أنه صالح لهما معا أقول الظاهر أن هذا التوجيه فاسد لانه يصير المعنى أنه صالح لان يقال بحسبهما معا فتكون المعية قيد فى المقولية لافى الصلاحية كما ادعى. وحينئذ فيرجع المحذور (قوله لانه تمام ماهيته المختصة به) أى ماهيته الذهنية والاقسام ماهيته الخارجية الماهية الذهنية والتشخص على ما تقدم أو يقال المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن الشخصات لواحق عارضة للماهية بها صارت الماهية فردا تاما والمراد بكونها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتجاوزها الى غيرها من الماهيات أو المراد أنها باعتبار انضمام الشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا تتجاوزها الى غيره من الافراد (قوله مقول على كثيرين) أى على أفراد كثيرة أو رد عليه أنه لا يخلو اما أن يراد الكثرة فى الخارج فقط أو فى الذهن فقط أو فيهما وعلى كل فلا يصح أما الاول فلانه يخرج عنه ما لا أفراد له خارجا كالشمس والعنقاء وأما الثانى فلانه يخرج عنه ما له أفراد ذهنية وخارجية كالانسان وأما الثالث فلانه يخرج عنه ما خرج عنه على الاول وحينئذ فيلزم فساد تعريف النوع جمعا وأجيب بأن المراد ما هو أعم أى تارة ذهنا فقط وتارة ذهنا وخارجا كما أفاده الابدى (وأقول) يمكن أن يجاب أيضا بأن المراد بالمقول الصالح لان يقال وحينئذ دخلت الاقسام كلها كما لا يخفى وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته وهو أن النوع كما يقال على الكثير يقال على الواحد وأفاد العلامة السنوسى فى مختصره أن الصنف أو الاصناف المتحدة الحقيقة كالشخص أو الاشخاص فيجيب عنه أو عنها بالنوع لكن يضم له فى الاول الوصف الذى امتاز به عن غيره من الاصناف وفى الثانى تمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد فاذا سئل عن الزنجى بما هو كان الانسان الاسود جوابا عنه واذا سئل عن الزنجى والصقلى بما هما كان الانسان الاعجمى جوابا عنهما ثم قال ولم أره منصوصا وإنما هو شئ ظهر لى فتأمل

كتب عليه بعضهم تأملناه فوجدناه فاسدا لانه ان كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الانسان فقط وان كان مما يميز فالسؤال بأى لاجما (قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة) أى فقط ليخرج الجنس فانه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف في الحقيقة فهو ما زيد وهرمو وبكر والقرس (قوله خرج به الجنس) قد يقال خرج به خاصته أيضا والفصل البعيد ويجاب بمثل ما تقدم (قوله مع أن الثالث الخ) أى لانه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتفقين فيها لكن في غير الجواب فهو زيد وهرمو وبكر ماشون وقوله لكن الانسب الخ قد يقال هو لم يدخل في قوله مختلفين بالعدد الخ حتى يخرج بما بعده فالحق أن يقال خرج بقوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصته والمعرض العام والفصل البعيد وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع (قوله والنوع) أى من حيث هو أعم من الحقيقي والاضافي وليس التقسيم للنوع الاضافي حتى يلزم تقسيم الشيء الى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبي (قوله وهو المندرج تحت جنس) أهم من أن يكون تحت نوع أو جنس وهي مادة الافراد أو يكون تحت أفراد فقط وهي مادة الاجتماع (قوله وهو ما ليس تحت جنس) الاولى ما ليس تحت نوع والالزم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا ويمكن أن يقال أراد الجنس اللغوي فيخرج الحيوان لان تحت جنس الغويا وهو الانسان وأما الاصناف فليست أجناسا لغير بل أنواع لغة وقوله ما ليس تحت نوع أعم من أن لا يكون فوقه جنس وهي مادة الافراد أو يكون فوقه ما ذكر وهي مادة الاجتماع (قوله فان فوقه جنس) في التسميع برفع جنس وحقه النصب الا أن يقال اسم ان ضمير الشأن والجملة في محل رفع خبر على حد قوله

ان من يدخل الكنيسة يوما * يلق فيها جآ ذرا وظباء

وقوله تعالى ان هذان لساحران قال في المعنى وهذا التأويل ضعيف لان ضمير الشأن موضوع لتقوية الكلام فلا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب أن المتوححة اذا خفت (قوله على القول بنى جنسية الجوهر) أى وعلى القول بأن العقول العشرة أفراد لا أنواع والا كان نوعا اضافيا أيضا ولم يكن ماهية بسيطة على الاول تدبر (قوله بل مقول في جواب أى شئ هو الخ) أى في جواب السؤال بما ذكر اعلم أن الطالب بأى لا يطلب بها تمام المشتركين الماهية

ونشي آخر وانما يطلب بها مميزات الماهية عما يشار كها فيما يضاف اليه لفظ أي
 فاذا قبل الانسان أي حيوان هو كان سؤالا عن المشاركات في الحيوان واذا قبل
 أي موجود هو كان سؤالا عن المشاركات في الوجود والسؤال باي عمل ثلاثة
 أضرب أحدها أن لا يراى على قولنا أي شيء هوشى ثانيا أن يراى قولنا في ذاته
 ثالثا أن يراى قولنا في عرضه فان كان الاول كان الجواب ما يميز السؤال
 عنه مطلقا فصلا قريبا أو بعيدا أو خاصة وان كان الثاني كان الجواب الفصل
 وحده وان كان الثالث كان الجواب الخاصة وحدها اذا علمت ذلك فقوله في ذاته
 لبيان أن السؤال عن الفصل الذي الكلام فيه يكون بقولنا أي شيء الانسان
 في ذاته فسقط قول القليوبي انه مستدرل لان الكلام في الذاتي والحار والجرور
 حال من الضمير في مقول أي حالة كونه كأنه في حقيقة أي داخلها (قوله
 ولو في الجمله) أشار به الى أنه لا فرق في المميز للشيء بين أن يكون عن جميع
 ما عداه أو عن بعض ما عداه فيصح أن يجاب باي فصل أريد قريبا أو بعيدا
 كالناطق والحساس والثاني فاذا قبل الانسان أي شيء هو في ذاته أجيب
 بأحد ما ذكر لان المدار على التميز وهو حاصل بكل ما ذكر (قوله مما يشاركه
 في الجنس) أي ولو بعيدا وقوله كالناطق أي عند من لم يجعله مقولا على غير
 الحيوان كالملائكة ويريد بالنطق الصفة المستلزمة صفة التميز العقلي والنظر
 اليقيني والتصورا الحياتي فيكون فصلا للانسان فقط للملائكة لانها جواهر
 مجردة أما عند من جعله مقولا على الملائكة أيضا فهو جنس لا فصل لشموله الناطق
 الحيواني وغير الحيواني كالملائكة وحينئذ فلا يصح التمييز به (قوله لها فصل)
 أي يميزها عما يشاركها في الجنس لاني الوجود لان المشارك في الوجود لا يفتقر الى
 التمييز بالنصل والالزم التسلسل لان الفصل أيضا موجودا لتمييز عنه يحتاج الى فصل
 آخر وهكذا هكذا قاله السعد وكانه لا يصح لان الفصل ليس من المشارك في الوجود
 اذ هو جزء الماهية تأمل (قوله فلها جنس) أي يجب أن يكون لها ذلك لعدم
 جواز تركيب الماهية من أمرين متساويين أما عكس ما ذكر وهو أن كل ماهية لها
 جنس فلها فصل فلا خلاف بين الفريقين فيه (قوله الى زيادة أو في الوجود)
 أي بناء على جواز التركيب من المتساويين لان كلا منهما حينئذ فصل يميز للماهية
 عن المشارك في الوجود لاني الجنس اذا لجنس تدبر (قوله ومبنى الخلاف) أي

بناؤه الخ هذا البناء انما هو على ما ذكره الامام اتماعلى ما ذكره الحكيم المحقق فليس
 مبنيا عليه لانه قال ان فصل الشئ ان اخص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة
 الى الجسم النامي كان مميزا عما سواه مما يشاركه في الوجود وان لم يكن مختصا
 بجنسه كالناطق للانسان عنده من يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة مثلا
 فهو مميز للانسان عن جميع مشاركاته في الجنس لاعتن جميع ما يشاركه في الوجود
 لانه لا يميزه عن الملائكة (قوله ومن لافلا) أى ومن لا يجوز ذلك لا يزيد
 ما ذكر وهم المتقدمون واستدلوا على المنع بأدلة منها ان الماهية لو تزكت مما ذكر
 فاما ان يحتاج كل منهما للاخر أو يحتاج أحدهما للاخر أو لا يحتاج واحد منهما
 الى الآخر وكل فاسد أما الاول فللزوم الدور وأما الثاني فللزوم ترجيح أحد
 المتساويين على الآخر من غير مرجح وأما الثالث فلضرورة احتياج بعض أجزاء
 الماهية الى بعض في وجود الماهية قال بعض المتأخرين يمكن أن يختار الاول
 ويدعى أن الدور معنى لاسبق كما قالوا في توقف الجوهر على العرض والعكس أو يدعى
 اختلاف جهة التوقف كما قالوا في الهيولى والصورة فان توقف الهيولى على
 الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الهيولى من جهة الشكل والتعين
 وقال بعض آخر يمكن أن يختار الثاني وينع ما ذكر فيه لانه ربما يكون فيه ما يقتضى
 الترجيح كالعلية (قوله يقال على الشئ) انما قال على الشئ وخالف نسق ما تقدم
 لي شمل المقول على الاشياء المتفقة الحقيقة كالناطق والمقول على المختلفتها
 كالحساس والنامي (قوله في ذاته) حال من أى والمعنى هو من حيث المميز أى شئ
 حال كونه كأنه في ذاته أى حقيقته (قوله خرج به الجنس الخ) ظاهره انه جعل
 المذكور قيدا واحدا مخرجا للامور المذكورة والاولى جعله قيودا لثلاثة
 وهى يقال في جواب واطافة الجواب الى ما بعده وقوله في ذاته ويخرج بالاول
 العرض العام لانه لا يقال في الجواب أى الاصطلاحى وهو جواب ماهو
 وجواب أى شئ هو ويخرج بالثاني الجنس والنوع وبالثالث الخاصة ويمكن أن
 يكون مراد الشارح ويكون اخراج المذكورات على التوزيع الا انه يعده
 تأخير العرض العام عن الجنس والنوع فى الاخراج تأمل (قوله فى جواب ماهو)
 أى وان اختلفت جهة المقولية لان الاول يقال بحسب الشركة فقط والثاني
 يقال بحسب الشركة والخصوصية معا كما تقدم (قوله والفصل قيمان)

أي الفصل من حيث هو لا بقيد كونه قريبا أو بعيدا فلا يلزم تقسيم الشيء إلى نفسه
 وغيره كما توهم سمي الأول قريبا لأنه يميز عن المشارك في الجنس القريب والثاني
 بعيدا لأنه يميز عن المشارك في الجنس البعيد (قوله عن جنسه القريب) أي
 صاحب جنسه القريب يعني المشارك فيه وكذا يقال فيما بعده وقوله في الجملة أي عن
 بعض المشاركات كما هو ظاهر (بقي شيء آخر) وهو أن الفصل ينقسم إلى مقوم ومنقسم
 لأنه نسبة تنوع وبلنسه فإن نسب إلى النوع كان مقوما له أي داخل في قوامه
 وجزأه وإن نسب إلى الجنس كان مقسما له أي محصلا منه قسما وكل مقوم للعالي
 مقوم للسافل لأن نفس العالي مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم لأن جزء الجزء جزء
 وليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لأنه لو كان كذلك لم يكن بين العالي والسافل
 فرق وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس لأن فصل السافل مقسم للعالي وهو
 لا يقسم السافل (قوله فإن قلت يلزم الخ) هذا السؤال نشأ من قوله وهو ما يميز
 الشيء في الجملة كأنه قيل إذا اكتفى في الفصل بالميز في الجملة يلزم أن يكون
 الجنس فصلا لأنه يميز الماهية في الجملة وأجاب القطب بأنه يعتبر مع المقولية المذكورة
 في تعريف الفصل أن لا يكون المميز تمام المشترك ليخرج الجنس لكن يلزم عليه
 خروج بعض جزئيات الفصل البعيدة فالأولى بل الصواب ما أشار إليه الشارح من
 الجواب وقوله لا بعده أي كونه الجنس فصلا أن أتى به الخ أي بأن كان مقصود
 الطالب تمييز الماهية لا بيان تمام المشترك وقوله بخلاف ما إذا أتى به الخ أي بأن
 كان مقصود الطالب بيان تمام المشترك تدبر (قوله ثم ثني بالعرضي) أي أتى به ثانيا
 بعد الإتيان بالذاتي أولا والمراد بالعرضي هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو
 الخارج عن الماهية قديما كان أو حادثا وهو مصطلح أهل الميزان لا المنسوب للعرض
 المقابل للجوهر كما هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهي يجتمعان في
 نحو السواد والبياض وينفرد الأول في نحو القدرة والثاني في نحو الناطقة كذا
 حقه بعض مشايخنا (قوله وأما العرضي الخ) قيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون
 الكلمات سبعة لا خمسة وأجيب بأن الغرض إنما هو التقسيم الثانوي وأما الأولى
 فهو كتقسيم النوع والفصل إلى قسمين كما تقدم (قوله فإما أن يمنع انفكاكه عن
 الماهية) أي لا يمكن ذلك في الذهن بمعنى أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكها كالفردية
 للثلاثة والزوجية للأربعة أو في الخارج بمعنى أنه لا يمكن وجودها بدونها كالسواد

للجيشي ويسمى الاول لازم الذهن والثاني لازم الوجود او من حيث هي هي بمعنى
 أنه لا يمكن وجودها بأحد الوجودين منفكة عنه لكون احدي زوايا المثلث
 منفرجة والاخرين حادتين أو كون زواياها الثلاث مساوية لقايمته فانه اذا حصل
 في الذهن أو في الخارج لا بد وان يتصف بما ذكر ويسمى لازم الماهية (قوله
 كالمضاحك بالقوة) المضاحك مشتق من الضحك وهو انبساط الوجه مع انكشاف
 مقدم الاسنان من سرور النفس ولكون انكشاف مقدم الاسنان له دخل في مسماه
 سميت مقدمات الاسنان ضواحك والقوة فسرها بعضهم بإمكان حصول الشيء مع
 انعدامه وببعضهم بإمكان الحصول مطلقا أي غير مقيد بالعدم وهو المراد هنا ولا شك
 أن الضاحك بالقوة بهذا المعنى لازم للانسان ذهنا وخارجا وأما الاول فلا يصح
 ارادته لعدم لزومه للانسان ذهنا ولا خارجا المحصول الضحك بالفعل له بالمشاهدة
 (قوله أو لا يتمنع انفكاكه) أي يمكن انفكاكه عنها ولو في وقت ما وهو العرض
 المفارق أي يمكن المفارقة سواء وقعت بالفعل بسرعة كحمره انخل أو ببطء كالشباب
 أو لم تقع أصلا كالفقير الدائم لمن لم يتمكن غناه عادة والفرق بين هذا وبين لازم
 الوجود كالسواد أن هذا يمكن الزوال وذلك غير ممكن الزوال تأمل (قوله أما أن
 يختص بحقيقة واحدة) أي بافرادها لان الخاصة لا تلزم الماهية من حيث هي هي
 أي بقطع النظر عن الافراد والمراد بالحقيقة ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك
 في الاول والماشي واللون في الثانية خلافا لمن قال انها لا تكون الا لانواع (قوله
 وهو الخاصة) قدمها على العرض العام لان مفهومها وجودي ومفهومه عددي
 لان الخاصة ما يختص بحقيقة واحدة والعرض ما لم يختص بما ذكر وهي
 قسمان خاصة حقيقية ويقال لها مطلقة أي لم تقيد بشئ دون شئ كالضاحك
 للانسان وازفافية ويقال لها غير مطلقة وهي التي تكون بالنسبة الى شئ دون شئ
 كالماشي بالنسبة الى الانسان باعتبار كونه مقابلا للرجل لا باعتبار كونه مقابلا لبقية
 أنواع الحيوان (قوله مختص بها) أو رد عليه أن الضحك مطلقا لا يختص بتلك
 الحقيقة لما قبل من ان الملائكة والجن يضحكون ويكون أيضا واجب بأن التحقيق
 عند الحكماء أن حالهم لا يقتضي ضحكا ولا بكاء ولا يتألفه ما ورد في السنة من نسبة
 الضحك الى الملائكة والى الجن لان المراد به التعجب مجازا من باب اطلاق اسم
 المسبب على السبب (قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة) ظاهره بل صريحه

قوله والعرض ما يختص كذا يجنبه والمراد العام كما صرح به في بعض النسخ

انهم شرطوا ذلك في تسميتها خاصة وليس كذلك بل انما شرطوا ذلك في انحصار
 المعرف بها الاشارة تراطهم التساوي بين المعرف والمعرف واما المتأخرون فلم يشترطوا
 ذلك لان المدار عندهم على تصور المعرف بوجه ما وهو حاصل بالمفارقة (قوله ولا
 حاجة لقوله فقط بعد واحدة) قد يقال الحاجة داعية اليه لان قوله يقال على ما تحت
 حقيقة واحدة شامل للكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام
 لكونهما يقالان ايضا على ما تحت حقائق والظاهر ان الجنس خارج بقوله قولا
 عرضيا فالحاجة الى القيد انما هو بالنسبة للعرض العام تأمل (قوله وانحصار
 تكون للجنس) لما قدم المصنف ان انحصار ما اختص بحقيقة واحدة وكان ظاهره
 انها لا تكون للجنس افاذا انها قد تكون له فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف
 وقوله كاللون للجسم قد يقال هو قائم بالجوهر الفرد ايضا لان الجسم مركب منه
 والقائم بالكل قائم باجزائه فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال لان
 كون اللون لازما للجسم لان بعض افراده كالهواء والماء لالون له (قوله وكل خاصة
 نوع) كالضاحك للانسان خاصة بجنسه كالحيوان بمعنى انها لا تتجاوزة الى غيره لانه
 يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعام ضرورة انه لو جاوز العام جاوز
 الخاص وليس المراد ان خاصة النوع توجد في كل فرد من افراد الجنس لعدم
 (قوله ولا ينعكس) أي عكس الغويا لان بعض خواص الجنس لا يكون خاصة للنوع
 كالحياة الخاصة بالحيوان فانها ليست خاصة لنوعه كالانسان (قوله وهو العرض
 العام) سمي بذلك لعمومه حقائق مختلفة (قوله لازم لما هيأت الحيوانات) أي
 أنواعها فيكون عرضا عاما لها بهذا الاعتبار واما بالنظر الى القدر المشترك بين
 الأنواع وهو الحيوان فانه خاصة لازمة له ان أخذ بالقوة ومفارقة ان أخذ بالفعل
 (قوله على ما تحت حقائق مختلفة) أو رد عليه أنه صادق على خواص الاجناس
 كالماشي للحيوان وأجيب بأنها خاصة باعتبار نسبتها للجنس وعرض عام باعتبار
 نسبتها الى الأنواع كما سلف قريبا والحاصل ان قيد الحيثية معتبر في التعريف ثم اعلم
 ان الحقائق المختلفة ان كانت اجناسا كان الخارج عرضا عاما للجنس كالسواد وان
 كانت أنواعا فقط كان الخارج عرضا عاما للنوع وخاصة للجنس كالأكل والشرب
 (قوله قيل وانما كانت هذه التعريفات رسوما الخ) هذا الاشارة الى سؤال وجواب
 حاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود وحاصل

الجواب أنه انما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون لهذه الكلمات ماهيات وراثة تلك
المفهومات أي خلافها يكون اطلاقاً الكلمات عليها حقيقة وتكون ملزومة
لتلك المفهومات مساوية لها ليصح التعريف بتلك المفهومات فثبت لم تحقق تلك
الماهيات أي لم تعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم وقوله قال الامام الرازي الخ
حاصله رد ذلك الجواب بوجهين حاصل الاول لان ذلك الجواز لان تلك الكلمات
أمورا اعتبارية أي اعتبارها المعبر وهو الواضع وحصل مفهوماتها ووضع أسماءها
بأزائها فليس لها معان أخر غير تلك المفهومات وحاصل الثاني الذي أشار إليه بقوله
على أن عدم العلم الخ سلطنا الجواب المذكور لكن انما يفيد عدم العلم بتلك الماهيات
وعدم العلم ~~لـ~~ كونها حدودا وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما فكان المناسب
الاثبات بالتعريف الذي هو أعم من الحد والرسم لاحتمال كونها في الواقع حدودا أو
رسومًا وقوله بمعزل عن التحقيق أي بمكان منعزل ومنفرد عن القول الحق وظاهر
كلام الشارح أن قوله وانما كانت رسوما الخ ليس من كلام الامام وليس كذلك كما يعلم
من كلام الابدی وكان الاولى أن يقول وانما كانت رسوما لان المقولية عارضة لها
خارجة عنها والتعريف بالخارج رسم وانما كانت خارجة لان الجنس مثلا هو
الكلي الذاتي للعقائد المختلفة قبل علمها أو لم يقل (قوله واعلم) أمر لكل من
يتأق منه العلم وكثيرا ما يأتي بها المحققون في أوائل المباحث الدقيقة ليتنبه السامع
لها أكثر من غيرها وقوله أن غرض المنطقي أي مقصوده من هذا الفن والحاصل أن
مقصود المنطقي محصور في شيئين الاول ما يوصل الى استحضار الجهول التصوري
وهو القول الشارح والثاني ما يوصل الى استحضار الجهول التصديقي وهو الجملة
ولكل من هذين الموصلين مقدمة أي مبادى الأولى الكلمات الخمس ومبادى
الثاني القضايا

• (القول الشارح) •

الذي يشرح الماهية هو الحد التام أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون
اطلاقه على المعرف مطلقا كما هنا من اطلاق الاخص على الاعم أو يقال هو
حقيقة فيما ذكر باعتبار أن الشرح بمعنى البيان والتمييز بالرسم بيان للماهية
في الجملة وكذا يقال في الحد الناقص (قوله لشرحه الماهية) ظاهرة أن ذلك كله
لمجموع قوله القول الشارح وليس كذلك فكان الاولى في البيان سمي شارحا

لشرحها الماهية (قوله ويقال له التعريف) أى التبيين وهو مصدر أريد به
 اسم الناعل أى المعرف كما أشار إليه بقوله ومعرف الشيء الخ (قوله ماتستلزم
 معرفته معرفته) أى قول تستلزم معرفته معرفته أى معرفة الشيء المعرف قيل
 عليه ان أريد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكنه أى بجميع الذاتيات صار التعريف
 غير جامع لخروج ما عد الحد التام عنه وان أريد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير
 جامع أيضا لخروج الحد التام وغير مانع لصدقه على الخاصة مع واحد من
 العرضيات من الرسم الناقص المركب منهم ما ومن عرض آخر لان هذا جزء معرف
 وجزء المعرف ليس معرفا وصدقه أيضا على القياس الاستثنائي وأجيب بأن
 المراد بالمعرفة التصور مطلقا أى بالكنه أو بوجه فدخل فيه الانواع الاربعة وخروج
 القياس الاستثنائي فانه لا يستلزم التصور كما هو ظاهر لكن يبقى عليه دخول
 الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص فتأمل (قوله أو ببعضها)
 أى المساوى للمعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ما عد الجنس القريب
 والا كان تاما وما عد العرضى كما يؤخذ مما يأتى وبما ذكرناه نخرج الجنس وحده
 قريبا أو بعيدا والفصل البعيد لعدم المساواة للمعرف حيثنذ (قوله أو بغير ذلك)
 أى كالجنس البعيد والخاصة أو والعرض العام وكالخاصة فقط والعرض العام
 فقط أو والخاصة مع العرض العام (قوله وبقي خامس الخ) هذا نقض للحصر
 السابق بناء على عدم دخوله فى الرسم والمحققون على دخوله فيه لان لفظ الخرفى
 المثال خاصة من خواص العقار ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال
 والتقسيم لانهما خاصتان للمعرف وقوله ما أنبأ عن الشيء أى دل عليه وقوله
 أظهر أى عند السامع (قوله دال) أى بالمطابقة فخرج عن الحد القضية الدالة
 على عكسها والمترجم المركب الدال على لازمه البين والتعبير بدال يفيد
 أن المراد تعريف الحد اللفظى وقد يقال لا يفيد لان القول العقلى دال على المعنى
 أيضا كما هو ظاهر وقوله على ماهية الشيء أى كفى الحد التام أو بعضا كفى الحد
 الناقص وأورد عليه أن التعريف حيثنذ غير مانع لشموله الرسم التام وبعض
 افراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتى وان أريد أو بعضا فقط كان غير جامع لخروج
 أكثر افراد الحد الناقص وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تأمل والمراد بالماهية
 ماهية الشيء هو وهو الحقيقة منسوبة فى الاصل الى ماهى لانه يستل به عنها

(قوله أي حقيقته الذاتية) قال قول لو قال أي حقيقته وذاته لكان أولى وذلك لا يهاهه أن الحقيقة غير الذات لأن المنسوب غير المنسوب اليه اللهم إلا أن يراد بالذات الماصدق كما تقدم تفصيله (قوله وهو الذي يتركب الخ) الضمير عائذ إلى الحد التام في ضمن مطلق الحد أو إلى الحد السابق بمعنى الحد التام ويكون في كلامه استخدام ويحتمل رجوع الضمير إلى مطلق الحد ويكون قوله والحد الناقص معطوفاً على الذي وقوله وهو الحد التام معترض والمراد بالتركيب ما يشمل اللفظي والعقلي (قوله من جنس الشيء) أي اجمالاً وتفصيلاً كما يعلم مما سبق (قوله المتحرك بالارادة) قال في شرح المطالع لا حاجة إليه لاغناء حساس عنه وإنما ذكرهما مع تلازمهما لأنه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم ولو ذكر أحدهما صح التعريف غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حدًا أو رسمًا (قوله فلان الحد لفة المنع) أي وحينئذ فهو من الملاق المصدروا رادة اسم الفاعل أو من باب تسمية الشيء باسم مفعله والعلاقة التعلق (قوله وهو مانع من دخول الغير) أي لا شتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالحدود ومانع أيضاً من خروج بعض أفراده عنه (قوله على آثاره) أي عوارضه وخواصه (قوله وكلامه يدل الخ) أي حيث عبر بالتركيب مما ذكره كما يدل على ذلك يدل على تخصيصه أيضاً بغير الماهية المركبة من أمرين متساويين على القول بجواز ذلك إذ لا جنس لهما واعلم أن الحقائق إما أن تكون بسيطة أو مركبة وكل واحدة إما أن يتركب عنها غيرها أو لا فالقول البسيط الذي لا يتركب عن غيره ولا يتركب منه غيره وهذا لا يحدل كونه غير مركب ولا يحدبه غيره لكونه ليس جزءاً لغيره كالواجب تعالى والثاني البسيط الذي يتركب منه غيره ولا يتركب من غيره وهو البسيط الذي ينهي إليه المركب بالتحليل وهذا يحدبه لكونه جزءاً من غيره ولا يحدل كونه غير مركب كالجوهر والثالث المركب الذي لا يتركب منه غيره وهذا يحدل كونه ذاتاً جزءاً ولا يحدبه لكونه ليس جزءاً لغيره كالإنسان والرابع المركب الذي يتركب منه غيره وهذا يحدل كونه مركباً ويحدبه لكونه جزءاً من غيره كالحيوان فظهر من هذا أن الحد لا يكون إلا للمركب (قوله فانها انما تعرف بالرسم) أي الناقصة وأما التامة فلا اعتبار بالتركيب فيها من الجنس القريب وخواصه اللازمة وهو منافع للبساطة (قوله ويعتبر في الحد التام) كان الأولى عدم التقييد بالتام لأن الحد الناقص أيضاً كذلك وقوله ومفسر

الشئ متأخر عنه أى لكونه محكوماً به عليه والمحكوم به متأخر عن المحكوم عليه
 طبعاً (قوله لئلا يلزم التسلسل) أى لأن تعريف الحد حد له فلو احتاج الحد إلى حد
 لا احتاج حده إلى حد وهكذا فيلزم التسلسل (قوله لأن حد الحد نفس الحد) أى
 في المفهوم وذلك لأن الحد قول دال على الماهية وكذلك حد الحد قول دال على
 ماهية الحد فبا كان تعريف الحد يكون تعريف الحد وحينئذ فلا تسلسل انما يلزم
 التسلسل أن لو أريد بالحد ما صدقه وقلنا انه يعترف على اننا لو سلمنا ارادته وقلنا بما
 ذكرنا نسلم التسلسل الا لو كان لا ينتهي الى معرف معروف ونحن نشترط انتهاءه اليه
 كما أن في مقدمات البراهين نشترط انتهاءها الى الضرورة لئلا يلزم التسلسل على أن
 التسلسل في الامور الاعتبارية لانقطاعه بانقطاع الاعتبار غير محال وقوله كما أن
 وجود الوجود نفس الوجود أى في المفهوم أيضاً وقوله مندرج في الحد أى فيما
 يطلق عليه هذا اللفظ معنى ان هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده
 وليس المعنى كونه فرداً من أفراد حتى يلزم عليه كون الخاص نفس العام كما توهمه
 بعضهم فاعترض على الشارح والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار
 عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لا ندراجهما تحت لفظ الحد
 (قوله وان امتاز عنه باضافته اليه) أى وتلك الاضافة عارضة خارجة عن
 المفهوم فلا تقدر في النفسية المذكورة تأمل (قوله والحد الناقص) معطوف
 على الذى كما تقدم أو مبني على خبره كالجسم الناطق الخ أو خبره محذوف أى من
 القول الشارح أو غير ذلك (قوله من جنس الشئ البعيد) أى بمرتبة أو أكثر وكلما
 كان أبعد كان أنقص وقوله فلعدم ذكر الخ أى لنقص بعض الذاتيات فيه وكان
 الاولى التعبير بما ذكر كما لا يخفى (قوله من جنس الشئ القريب) التقييد بالقريب
 أحد مذهبين والمذهب الثاني عدم التقييد وعليه فيتعذر الرسم التام (قوله
 وخواصه اللازمة له) أى البينة الثبوت له والاتقاء عن غيره واللام يمكن تصوره سبباً
 لا كسبب تصور الملزوم فلا يكون معترفاً فلا يكون رسماً وخروج باللازمة المفارقة
 كالأحلك بالفعل فانه أخص من الانسان فلا يصح رسمه به ثم جمع الخواص
 ليس شرطاً في الرسم ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة وقد يقال الجمعية
 باعتبار المواد والجنس (قوله وقيد بأمر مختص بالشئ) أى وهو الخاصة كما قد
 في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعريف (قوله من عرضيات) أفاد

بالجمع أنه لا تكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب المتقدمين لانهم منعوا التعريف
 بالافرد (قوله تختص بجمتها) أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفا ولو تعدد
 بأن كان عرضين عامين أو أكثر اذ لا تختص بجمته بحقيقة واحدة كتعريف الانسان
 بأنه ماش متنفس والظاهر أن ذلك ممنوع حتى على مذهب من يجوز التعريف
 بالاعم تأمل (قوله وان لم يختص الخ) صادق بأن لا يختص شي من آحادها
 بالمعريف كتعريف الانسان بما عدا الوصف الاخير من المثال وبما اذا اختصت
 واحدة كالمثال بتمامه وحينئذ فالاحسن وقوعها أخيرة كإفعل المصنف وبما اذا
 اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الانسان بأنه كاتب بالقوة
 ضحالك بالطبع فالصور ثلاثة (قوله ككقوانا في تعريف الانسان الخ) أورد
 بعضهم عليه أنه تعريف بخاصتين احدهما مركبة وهي ما عدا الوصف الاخير
 والاخرى مفردة وهي الوصف الاخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب
 من خاصتين وأجيب بأنه على تسليم هذا النقي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط ذلك
 عدم صحة أن يقال ويطلق على مجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لان المراد
 قصد التمييز هذا المجموع لكونه أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي ككون
 التعريف ببعضه عند افراده كافيا وقوله ماش على قدميه خرج الماشي على أربع
 أو ثلاث أو أكثر كالود المتواد من السرجين وخرج أيضا الماشي على بطنه كالحية
 وقوله عريض الاظفار خرج مدورها كالطير وقوله بادي البشرة أي ظاهرها خرج
 مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغنم والشعر كالعز وقوله مستقيم القامة خرج
 غيره فكل واحد من هذه الاوصاف لا يختص بالانسان للحصول الاوّل نحو الدجاج
 والثاني نحو البقر والثالث نحو الحية والرابع نحو الشجر وأما مجموعها فاختص به
 وقوله ضحالك بالطبع أي بالقوة هذا مختص بالانسان ونوزع فيه بأن النسب
 يضحك كما يضحك الانسان قال العلامة السنوسي لا يقال المراد بالضحك ما يكون
 مسببا عن التعجب القلبي وهو مختص بالانسان وضحك ما ذكره صوري لاحقيقي لانا
 نقول بل هو ضحك حقيقة لانهم حكوا عنه أنه انما يضحك اذا رأى أو سمع
 ما يتعجب منه (قوله فلعدم ذكر جميع الخ) أي لانه لم يذكر فيه الجنس القريب
 (قوله مع الفصل) أي القريب بقريته المثال وكذا يقال في قوله أو بالفصل
 وحده (قوله والا كثرون على ان كلامنا حد ناقص) أي والاقولون على أنها رسم

نخلوها عن الجنس قال بعض مشايخنا وهو واضح في غير التعريف بالفصل وحده
 وكلام السيد سعيد قدوره يقتضي أن مقابل ما ذكره الشارح في الفصل مع
 الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما أي فليس لهما اسم خاص وزعم أنه
 مذهب الاصل خلافا لما يفيد كلام الشارح من انه مذهب الاقل قالوا إن
 المقصود من التعريف منحصر في أمرين وهما الاطلاع على ذاتيات الشيء وتمييزه
 عما عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما في الثاني والتمييز حصل بالفصل
 في الاقل مع زيادة الاطلاع على بعض الذاتيات فتصير الخاصة حينئذ ضائعة
 فعملت من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة وأما التعريف بالفصل وحده فتقابل
 ما ذكره الشارح أنه لا يصح التعريف به لكونه مفردا والتعريف به وحده لا يفيد
 وهو مذهب الشيخ ونسبه للمحققين واستدل عليه الاصبهاني بأن الشيء المطلوب
 تصوّره لا بد وان يكون مشعورا به بوجه ما والا ممنوع طلبه لان المجهول من كل
 وجه يستحيل طلبه فذكر الجنس يحصل الشعور به وذكر الفصل أو الخاصة بعده
 يحصل تصوّره فبان أن تصوّر المطلوب انما يحصل بالمؤلف لا بالمفرد قال بعض
 المحققين وفيه نظر لان تصوّر المطلوب بوجه ما ليس جزأ من التعريف وانما هو شرط
 فيه والشرط خارج تأمل (قوله بالعرض العام مع الخاصة) ظاهره أن هذا غير
 داخل في كلام المصنف وليس كذلك اذ تعريفه للرسم الناقص بشمله وتمثيله بما ذكره
 لا يخصه ويمكن أن يجاب بأن تعريفه الرسم الناقص بما ذكره ليس للمتنفق
 عليه بل له وللمختلف فيه (قوله المساوية للرسم) أي في الصدق وخرج به
 الخاصة التي هي أخص من الرسم كالضاحك بالفعل للانسان وهذا القيد
 وان لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره (قوله والاكترون على أن كلامهم حارس
 ناقص) مقابله أن الصورة الاولى غير معتبرة كالم يعتبر العرض العام مع الفصل
 وان الصورة الثانية لا يصح تعريفها لان التعريف بالمفرد لا يصح وقد تقدم
 ما فيه قال بعض شراح الشمسية ولمن اعتبر هذه الاقسام يعني الفصل مع الخاصة
 أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لانسلم أن المقصود من
 التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواص
 والاعراض فان في معرفتها اعانة على كمال معرفة من هي له اذا علمت ذلك فاعلم أن
 الصور تنقي الى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية وذلك أن

الجنس اما قريب أو بعيد والفصل كذلك والخاصة اما لازمة أو مفارقة والعرض
العام كذلك فهذه ثمانية مضروبة في مثلها والسالم من التكرار منها سبع وعشرون
صورة قد تعترض القوم لبعضها صريحاً وتزكو البعض الآخر احوال على فهم الماهر
(قوله لتوقف معرفة كل منهما الخ) أي من الشيء كالانسان ومن الخارج المختص
به كالضاحك اذا لا يعرف كونه خاصاً بالانسان الا اذا عرف الانسان كما هو ظاهر
ولا يعرف الا اذا عرف اختصاصه به لكونه معترفاً له (قوله وأجيب بمنع الحصر
المذكور) أي في قوله انما يعرف الشيء الخ وأسند ذلك المنع بقوله لجواز الخ وظاهره
أن حصول تصور اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه وليس كذلك لأن المراد
باستلزام تصور المعترف تصور الشيء أن يكون تصور الشيء حاصل من تصوره
ومكسباً منه بوجه مخصوص بأن يوضع المطلوب التصوري المشعور به بوجه ثم
يعمد الى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدي اليه فتدبر (قوله لا يكون بغير
القول) ان اراد به القول اللفظي فممنوع لما تقدم وان اراد به الاعم فلم لا يجوز
التعريف بالخط مع أنه يدل على اللفظ الدال على المعنى تأمل واعلم أنه لا يجوز
التعريف بالاعم عموماً وجهياً ومطلقاً لكونه غير مانع من دخول غير افراد المحدود
فيه ولا بالاخص لكونه غير جامع لافراد المحدود فيهم أن بعض افراده ليست منه
وقيل لأن الاخص أخفى لكونه أقل وجوداً في العقل وذلك ان وجوده في العقل
مستلزم لوجود العام لكونه جزءاً منه ولا عكس وأيضاً شروط الخاص ومنافياته
أكثر فأن كل شرط ومناف للعام شرط ومناف للخاص وما كانت شروطه
ومنافياته أكثر كان وجوده في العقل أقل فيكون أخفى بهذا الاعتبار واذا علم أن
الاعم والاخص لا يصلحان للتعريف فالمباين بطريق الاولى لكونه في غاية البعد
عنه ولا يجوز التعريف بالمساوي جلاء وخفاء ولا بالاخفي لأنه يجب أن يكون
المعرف أقدم من المعرف لأنه عمله والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون
أوضح منه لأن المساوي حاصل مع مساويه والاخفي متأخر عنه ويجب أن
لا يشتمل على الجواز والمشاركة الامع قرينة معينة للمراد ولا على الحكم ان أخذ
من حيث هو حكم وأما ان أخذ من حيث انه وصف مميز فلا جناح فيه كتعريف
الكسب بأنه تعلق القدرة الحادثة بالقدور في محلها مقارنة له من غير تأثير فقد
الاخير من أحكام القدرة أخذ من حيث انه مميز كتعريف ابن مالك للحال بأنها

وصف فضله منتصب * الخ فالانتصاب حكم للمحال أخذ من حيث انه وصف بميز
ومثل الحكم أو التي لغير التقسيم بأن كانت للشك أو الابهام وذلك لانها تنافي ما قصد
من التحديد وهو البيان أما التي لتقسيم فيجوز وقوعها في التعريف لانها تفيد أن
المذكور حدان أو حدودا لمورم مخالفة في الحقيقة مشتركة في مطلق الماهية
فتفيد أن قسما من الماهية حده كذا وقسما حده ~~كذا~~ الخ. وذهب بعضهم الى
امتناعها في الحد في الرسم قال لان الشيء الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على
البدل ولا يمنع أن يكون له خاصتان كذلك وبالتأمل فيما تقدم يعلم رده (بقي شيء آخر)
وهو ان الحدود من الاشياء التي لا يقام عليها دليل ولا تقابل بالمنع والالوجب (٢)
على الحد اقامة الدليل عليه ولا فائل به وطريق المنازعة فيه أن يعارض بحد آخر
أرجح أو مساو وبأنه غير مطرداً وغير منعكس الى غير ذلك مما يجب في الحدود
اجتنابه وهذا كله في الحدود الحقيقية أما اللفظية كان يقال الانسان في اللغة
الحيوان الناطق والصلاة في الشرع الاقوال والافعال الخاصة فتقابل بطلب
صحة النقل ان لم يقم عليها دليلا والاتوجه على القائل المتوعات الثلاث المذكورة
في علم المناظرة وهي المنع والنقض الاجالي والمعارضه لانه مدع حينئذ وهذا آخر
ما يسره الله من الكلام على التصورات وأرجو من فضل الله وكرمه أن يسهل علينا
الطريق في الكلام على التصديقات (قوله مبتدئا بمقدماها) أي القضايا التوقف
معرفة الحجية على معرفة القضايا وأحكامها

* (القضايا) *

(قوله جمع قضية) أي كطايا ومطية سميت بذلك لانه قضى وحكم فيها بشئ على شئ
فهى فعيلة بمعنى مفعولة ولذا الحققتها التاء حيث لا موصوف ظاهراً ومدلول عليه
بقرينة وتركب الصلة أي في الكثرة الاستعمال (قوله ويعبر عنها بالخبر) أي
لاحتمالها الصدق والكذب وتسمى أيضاً مقدمة من حيث انها جزء قياس اذهى
حينئذ طريق للنتيجة ومقدمة اليها وتسمى مطلوباً من حيث كون المتكلم يقيم عليها
الدليل أو من جهة أن السامع يطلب من المتكلم اقامة الدليل عليها ويسمى هذا
الطلب منعافى مذهب النظر ونقضا تفصيلاً والحمل على الثاني أولى وتسمى نتيجة
من حيث حصولها عن الدليل ولا منافاة بين هذا وما يأتي من أن المراد بالنتيجة
المعنى المعقول لانه الذي يلزم القياس لان النتيجة كما تطلق على ذلك تطلق على اللفظ

(٢) قوله والالوجب كذا يخطفه والمناسب والالوجب بل الالام بسبب أن ذلك أيضاً اه معناه

المدال عليه كالقضية وتسمى مسئلة من حيث انها يسئل عنها أى عن حكمها فالذات
 واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات (قوله دخل فيه الاقوال
 التسامة الخ) أى بقطع النظر عن المادة والقائل والالورد نحو الجزء أقل من الكل
 وقول الله ونبيه وقول مسيلة ولذا زاد بعضهم فى التعريف قيد لذاته لادخال ما لا
 يحتمل الا الصدق كالاول والثانى والثالث وما لا يحتمل الا الكذب لالاته كالرابع
 ولاخراج الانشائيات المحققة للصدق والكذب بالنظر لاستلزامها خبرا (قوله يصح
 أن يقال لقائله) أى بحسب نفس الامر واللام بمعنى فى وليست صلة ليقال
 والالوجب أن يقال انك الخ كما أفاده العصام (قوله صادق فيه أو كاذب) لا يخفى
 ما فيه من سوء الادب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه اذ لا يصح أن يقال لقائله
 ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك والصدق مطابقة
 النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور ولا اعتقاد
 الخبر وان لم تطابق الواقع كما هو مذهب النظام أولهما كما هو مذهب الجاحظ
 والكذب عدم المطابقة لما ذكره وأورد على التعريف ان القضية هى الخبر والصدق
 هو الخبر المطابق والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذنا
 فى تعريفه وذلك دور لتوقف كل منهما حيث تدعى معرفة الآخر ولذا اعترف بعضهم
 بالخبر بماله نسبة خارجية وبعضهم عرفه بما يحصل مدلوله خارجا بدونه وأجيب بأن
 الصدق والكذب لما اشتهرا فى الماورات لم يحتاجا الى تعريف فلم يتوقف على الخبر فلا
 دور وبعضهم أجاب بأن المعرف القضية لانفس الخبر فلا دور وكان هذا غير كاف
 فى دفعه لما علمت من ان القضية هى الخبر (قوله والانشائيات) ظاهره أنها قول
 تام عند أهل هذا الفن وان كانت من قبيل التصورات الخالي عن الحكم (قوله المركب
 تركيبا لفظيا الخ) ظاهره أن القول حقيقة قيهما ويحتمل أن يكون حقيقة
 فى اللفظى مجازا فى العقلى أو بالعكس وهو الاولى لانه المرجح عند الاصوليين ورد
 بأن الترجيح المذكور انما هو فيما اذا اتبقت الحقيقة فى أحدهما والا كان حمل
 أحدهما على الجواز ترجيحا من غير مرجح (بني احتمال آخر) وهو أنه مجاز فيهما
 حقيقة فى شئ آخر ولم يتعرضوا له لبعده (قوله اما جملة الخ) قسم المصنف
 القضية الى أقسام ثلاثة بعالم الشيخ فى الاشارات وقسمها الخونجي الى قسمين جملة
 بشرطية ثم قسم الثانية الى متصلة ومنفصلة وهو الاولى لان الاخيرين قسمان

للشرطية فهو تقسيم ثانوي ثم هذا التقسيم من تقسيم الجنس الى أنواعه وقال
 الشيخ الى أصنافه ولا خلاف في المعنى لانه اذا نظر الى القضية من حيث معناها
 كانت متعددة وانما تختلف بالعوارض التركيبية وان نظر اليها من حيث
 التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثاني أولى بالقبول لان أهل الميزان انما
 يعتبرون صورة القضية لامعناها من غير تركيب تدبر (قوله وهي التي يكون
 طرفاها مفردين) أي بعد حذف الادوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر وقوله
 أو بالقوة أي بأن يمكن التعبير عنهما بالفاظ مفردة وانما زاده ليدخل في الجملة
 نحو قولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم
 والشمس طالعة يلزمه النهار موجود فانه يمكن التعبير عن الطرفين فيها بالفاظ
 مفردة وأقلها هذا الذي تدبر (قوله وسميت جملة الخ) وجه التسمية ظاهر
 في الموجبة وأما السالبة فلاجل فيها الآن يقال كثيرا ما يسمون الاعدام بأسماء
 ملكاتها وان لم يظهر وجه التسمية فيها وانما لم تسم وضعية باعتبار طرفها الاول
 لكون النسبة المقصودة انما تفهم من المحمول مع كون الغالب فيه الاشتقاق أما
 الموضوع فلا يفهم منه الا الذات (قوله لا يكون طرفاها مفردين) أي لا بالفعل
 ولا بالقوة وذلك لان الشرطية لا يمكن أن يوضع موضعها مفرد لانه لا يمكن
 الاستفادة ملاحظة المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية من المفرد على التفصيل
 (قوله ليس ان كانت الخ) فهذه القضية حكم فيها بأن وجود الليل عند طلوع
 الشمس غير ثابت لعدم التلازم بينهما (قوله لوجود حرف الشرط) أي أدانه
 مطلقا لان اللفظ المقتضى للربط قد يكون اسما (قوله صدقا) أي في الصدق ومعنى
 أي مصاحبة في المتصلة وأما المنفصلة فالحكم بين طرفيها بالمعاندة (قوله بالتنافي
 بين القضيتين الخ) أما التي لا تنافي فيها بينهما فليست من المنفصلات وان وجد
 فيها اما كقولنا رأيت اما زيدا واما عمرا وقولنا العالم اما أن يعبد الله واما أن يتفجع
 الناس وذلك لان الشيخ في الاشارات صرح بأن غير الحقيقي من المنفصلات قد
 يكون له أصناف غير مانعة الجمع ومانعة الخلو (قوله للربط الواقع بين طرفيها
 بالعناد) أي النسبة بالربط الحقيقي (قوله النسبة) أي الايقاع والاتزاع
 ولا يحتاج الى رباط للنسبة التي هي التعليق لان رابطة النسبة الاولى مستلزمة
 لها فعملت بما قررناه ان أجزاء القضية أربعة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة

الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب والابقاع والانتزاع (قوله بسمي
 رابطة) أي تسمية للدال باسم المدلول (قوله غير زمانية) انما تسم رابطة
 اسمية لكونها بالاسم لانه لا يحرف في الاصطلاح وان كان ما ذكر أنسب (قوله اما
 ثنائية) أي لفظا وتقديرا كقولك الانسان قائم أو ثنائية لفظا ثلاثية تقديرا
 كقولك الانسان جسم لان المحمول لما كان جامدا احتاج الى تقدير ما يربطه
 بالموضوع لكونه لا يتحمل ضميرا وذلك المقدر هو الرابطة ومحلها التوسط بين
 الموضوع والمحمول وقوله أو ثلاثية أي لفظا ومعنى كقولك الانسان هو جسم
 أو ثلاثية لفظا ثنائية معنى كقولك زيد هو يقوم فان وجود الرابطة هنا كعدم
 لكون المحمول متحملا للضمير الذي يحصل به الربط فلا حاجة الى ذكره وبذلك
 علمت أنه ينبغي أن لا يصرح بالرابطة عند كون المحمول مشتقا خوفا من
 التكرار (قوله كقيام زيد) أي فان الحركة الاعرابية دالة على النسبة فلا حاجة
 للرابطة (قوله أو حكما) أي رتبة بأن كان مؤخر في اللفظ (قوله الطالب للصحة)
 أي وهو المقرون بحرف الشرط (قوله والقضية بحسب ايقاع الخ) مراده
 أن القضية تنقسم بحسب الذات بل لعوارض الى ما ذكر وأما التقسيم السابق
 فانه بحسب التركيب الخبري (قوله لان حرف السلب) أي أدانه اسما كغير
 أو فعلا كايس أو حرفا كلا (قوله عن أصل مدلوله وهو السلب) أي قطع النسبة
 عدل به عن ذلك حيث جعل جزأ من الموضوع أو المحمول وبه بصير المدخول
 عدميا (قوله ثم المحصلة) أي الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك والسالبة أيضا
 وقوله والمعدولة أي الموجبة أيضا (قوله كل لانسان لا كاتب) أي هو لا كاتب
 بتقدير الرابطة قبل النافي ليكون النافي جزأ من المحمول (قوله تقتضى وجود
 الموضوع) المراد بوجوده في القضية مطلقا محصلة أو معدولة وجوده خارجا
 حقيقة كسكل انسان حيوان أو كل لانسان لاجيوان أو تقديرا كسكل عنقاء
 طائر أو ذهنا كشرىك الباري تمتنع وهذا غير الوجود الذي يقتضيه الحكم فانه
 ذهني بمقدار الحكم كما لا يخفى (قوله ويقال لها شخصية) التسمية الاولى
 أولى لشمولها نحو قولك الله موجود من كل قضية لا يوصف موضوعها بالشخص
 (قوله لدلالة التبع على كثيرين) أو رد عليه أن الجزئية أيضا تدل على كثيرين وأجيب
 بأن وجه التسمية لا يوجب التسمية أو يقال المراد دلالة التبع على ما ذكر قطعاً صراحة

والجزئية كما تحتمل ذنبت تحتمل الواحد (قوله الذي هو اللفظ الدال الخ) ذكر
 بعضهم أنه لا يختص باللفظ بل بكل ما دل على كية الا فراد يسمى سورا (قوله
 أو العهدية) أو رد عليه انه ان أريد العهد الذهني فالمشار اليه - صفة غير معينة وان
 أريد الخارجي فالمشار اليه مشخص وحينئذ فالقضية جزئية على الأول وشخصية
 على الثاني وأجيب باختبار الثاني ويراد استغراق افراد المعهود وحينئذ فتكون
 كلية بهذا الاعتبار (قوله لاشتمالها على السور) أنت خير بأن كون القضية
 كلية أو جزئية انما هو اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع أما اذا
 كان مسلطا على المحمول فانما يسمى حينئذ منحرفة لانحراف السور عن محله وهو
 الموضوع وتحواله الى المحمول وتنتهي صورها الى ست وتسعين صورة لا يتعلق بها
 كبير فائدة وانما تذكر تدريسا للطلبة ان أردتها فراجعها في المطولات كمختصر
 السنوسي (قوله وفي السالبة ليس كل الخ) الفرق بين الاسوار الثلاثة أن
 المدلول المطابق في الأول رفع الايجاب الكلي ويلزمه السلب الجزئي والاخير ان
 بالعكس (قوله الانسان كاتب) أي يجعل آل للجنس لا للاستغراق والا كانت كلية
 ولالعهد والا كانت كلية أيضا ان كان المعهود كل الافراد جزئية ان كان المعهود
 بعضها (قوله في قوة الجزئية) أي لان الحكم على البعض محقق سواء كان
 المعنى كل انسان كاتب أو بعض الانسان كاتب (قوله في حكم الكلية) أي لان
 الحكم فيهما على معين وهو المشخص في الاولى والمخصوص في الثانية
 أولتا ويل البعض بالكل كما سيأتي (قوله على وضع معين) أي في حال معين
 أو زمن معين (قوله فمخصوصة) أي لان اللزوم أو العناد خص فيها بزمان أو مكان
 أو حال معين (قوله أو على جميع الاوضاع الممكنة) أي في جميع الاحوال
 أو الازمان التي يمكن حصوله فيها وخروجها الممتنعة فلا تعتبر والام يصدق كلما كان
 هذا انسانا كان حيوانا لان من جملة الاوضاع الممتنعة كون الانسان غير حيوان
 (قوله وفي المنفصلة دائما الخ) ظاهره أن دائما لا يكون سورا للمتصلة ونقل
 بعضهم أنه يكون سورا لها أيضا (قوله بيج) أي بجماءه لا بابه وكذا يقال فيما بعده
 والمراد أنهم يعبرون بذلك بدونها سكنت ولا يتظرون الى الاصطلاح النحوي ولا الى
 لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هورا بطة مع أنهم لم توضع لذلك (قوله دون كل انسان
 حيوان) انما أعاد كل لذكرها أولا في التعبير بالحروف فسقط ما في القليوبي (قوله

قوله الفرق بين الاسوار الخ عند بناء على نسخة التي وقعت له اه

(فهذا) أى لكون الخطب يسيرا بمعنى كون الامر سهلا (قوله لا بد لهما) أى
 للنسبة من كيفية في الواقع هي وصف للنسبة وليست صفة وجودية لأن الضرورة
 والدوام والامكان مثلا أمور معدمية لا وجود لهما في الخارج بل هي أمور
 اعتبارية فقول العلامة القليوبي أى صفة قائمة في الواقع بموضوعها ومجولها
 ليس في محل من وجهين الاول انها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم بما ذكر
 الثاني أنها وصف للنسبة لا للموضوع والمحمول (قوله سمي) أى اللفظ الدال
 عليها أى على الكيفية جهة وقوله وتسمى أى القضية موجهة لاشتمالها على
 الجهة (قوله وهي) أى القضية الموجهة للمادة أو الضرورة أو الجهة لأن
 المادة هي الضرورة أو الدوام مثلا لا الضرورية والدائمة كما لا يخفى فسقط قول
 القليوبي لورجح الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يعد لما علمت (قوله أولا
 ولا) هو الممكنات المطلقات ويتخذ فراده بالضرورة ما فيها ضرورة مطلقا وبالذات
 ما فيها دوام مطلقا تأمل (قوله وحصرها المتأخرون الخ) وجهه الحصر أن
 النسبة إما واجبة أو دائمة أو ممكنة أو واقعة بالفعل والاولى إما غير مقيدة بقيد
 وهي الضرورية المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي المشروطة العامة
 أو به مع لادائما وهي المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهي الوقتية العامة
 أو به مع لادائما وهي الوقتية بحدف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة
 وجعلها الشارح قسما واحدا أى بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة أو به مع
 لادائما وهي المنتشرة بحدف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة وجعلها
 الشارح قسما واحدا أيضا والثانية إما غير مقيدة بقيد وهي الدائمة المطلقة أو
 مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي العرفية العامة أو به مع لادائما وهي العرفية
 الخاصة والثالثة إما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أهم من أن يكون جائزا أو واجبا
 وهي الممكنة العامة أو جواز الوجود والعدم وهي الممكنة الخاصة والرابعة إما أن
 لا تقيد فعليتها بشئ وهي المطلقة العامة أو تقيد بلادائما وهي الوجودية اللادائمة
 أو بلا بالضرورة وهي الوجودية اللا ضرورية وبقي من الرابعة قسمان لم يتعرض
 لهما الشارح وهما المطلقة الوقتية وهي التي قيد اطلاقها بوقت والمطلقة الحينية
 وهي التي قيد اطلاقها بحين (قوله الاول الضروريات الخمس) أى يجعل الوقتية
 والمنتشرة قسمين وان نظرت لما تقدم فهي سبع (قوله الضرورية المطلقة) هي التي

يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع
 موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لاشئ من الانسان بحجر
 (قوله والمشرطة العامة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
 أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متمرك الا اصابع
 مادام كاتباً وبالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن الا اصابع مادام كاتباً (قوله
 والمشرطة الخاصة) هي المشرطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات كقولنا
 بالضرورة كل كاتب متمرك الا اصابع مادام كاتباً دائماً وبالضرورة لاشئ من
 الكاتب بساكن الا اصابع مادام كاتباً دائماً (قوله والوقبية) هي التي يحكم
 فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات
 وجود الموضوع مقيداً بأن لادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف
 وقت حلوله الارض بينه وبين الشمس لادائماً وبالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف
 وقت التربيع لادائماً (قوله والمنتشرة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
 للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً بأن
 لادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لادائماً
 وبالضرورة لاشئ من الانسان بمتنفس في وقت ما لادائماً والاوليان بسيطتان
 والثلاثة الاخيرة مركبة اتركب كل واحدة من قضيتين (قوله الدائمة المطلقة)
 هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات
 الموضوع موجودة كقولنا كل انسان حيوان دائماً ولاشئ من الانسان بمجرد دائماً
 (قوله والعرفية العامة) هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه
 عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا كل كاتب متمرك الا اصابع مادام كاتباً ولاشئ
 من الكاتب بساكن الا اصابع مادام كاتباً (قوله والعرفية الخاصة) هي
 العرفية العامة مع قيد أن لادوام بحسب الذات والاوليان بسيطتان والاخيرة
 مركبة لما مر (قوله الممكنة العامة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة
 عن الطرف المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة وبالامكان العام لاشئ
 من النار يبارد (قوله والممكنة الخاصة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة
 عن جانبي الوجود والعدم كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب وبالامكان
 الخاص لاشئ من الانسان بكاتب والاولى بسيطة والثانية مركبة لما مر (قوله

المطلقة العامة) هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل
 كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لاشئ من الانسان
 بمتنفس (قوله والوجودية اللاداعية) هي المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب
 الذات (قوله والوجودية اللاضرورية) هي المطلقة مع قيد اللاضرورة بحسب
 الذات والاولى بسيطة والاخرتان مركبتان لما مر (قوله ولما فرغ من تقسيم
 الحماية الخ) ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيما مر مع أنه قسمها الى متصلة ومنفصلة
 وقد يقال ان قصر فراغ التقسيم على الحماية لعدم استيعابه ما يتعاقب بالشرطية من
 الاقسام وقوله أخذ في تقسيم الشرطية قد يقال لم يأخذ في تقسيمها وانما أخذ
 في تقسيم أقسامها وأجيب بان أُل في الشرطية للعهد الذكرى والذي ذكره انما هو
 الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة ولذا قال متصلة كانت الخ أو في الكلام
 مضاف محذوف دل عليه المقام أى في تقسيم أقسام الشرطية (قوله وهي التي
 يحكم فيها بصدق قضية الخ) هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا ليس البتة اذا
 كان الشئ انسانا كان حجرا ولعله نظر الى كون اطلاق اللزومية عليها انما هو
 بطريق الحمل على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر الى كون اطلاق اللزومية
 على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هي التي يحكم فيها بصدق قضية الخ أو
 بسلب اللزوم بينهما وما واعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان
 الانسان حيوانا فهو جسم وعن كاذبين كقولنا ان كان الانسان حجرا فهو ناهق
 وعن مجهولى الصدق والكذب كقولنا ان كان زيد ذماليا فهو غني وعن مقدم
 كاذب ونال صادق كقولنا ان كان الانسان حجرا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم
 صادق ونال كاذب لامتناع استلزام الصادق الكاذب لان معنى اللزوم هو وجوب
 صدق التالي ان صدق المقدم او وجوب كذب المقدم ان كذب التالي فلو كان
 الصادق مستلزما للكاذب لزم كذب الملزوم الصادق الكذب لازمه وصدق اللازم
 الكاذب اصدق ملزومه فيجبت مع النقيضان وهو محال وتكذب عن كاذبين
 كقولنا ان كان الانسان فرسا كان حجرا وعن مقدم كاذب ونال صادق كقولنا
 ان كان الانسان حجرا كان ناهقا وبالعكس كقولنا ان كان الانسان ناطقا كان
 حجرا وعن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو ناطق والسالبة تصدق
 عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما تصدق عنه فاعتبر ذلك بعقلك (قوله

كالعلية) أى كون الأول علة للثانى أو معلول له أو كونهما معلول على واحدة
 ولاشك ان ذلك سبب لاستلزام المقدم التالى كما لا يخفى (قوله مضافا لآخر) أى
 منسوب اليه يعنى معنى نسبيا له تعلق به وذلك يقتضى كون كل لازما للآخر لا يتفك
 عنه خارجا ولا ذهنا (قوله بما ذكر) أى بصدق قضية على تقدير صدق أخرى
 وقوله والازدواج أى الاتفاق وهذا التعريف قاصر على الموجبة نظير مامر ولو
 أريد شموله للسالبة يزداد فى التعريف أو يسلبه وهى كاللزامية فى الصدق والكذب
 الا الكذب عن صادق فانه محال هنالان معنى الاتفاقية هى المصاحبة فى الصدق
 تأمل (قوله والمنفصلة اما حقيقية الخ) ما ذكره من تعاريفها انما هو للموجبات
 كما مر نظيره وان شئت تعرفها بتعاريف شاملة للسؤال فزد فى آخر كل تعريف
 أو نفيه (قوله بالتسافى بين طرفيها) أى لذات الجزأين ان لم تكن اتفاقية كئمال
 المصنف أو لاذاتهما بل مجرد أنه اتفق وقوع المنافاة بينهما وكذا يقال فى الاتيين
 كقولنا لالا سود اللالكاتب اما أن يكون هذا أسودا وكاتبانه وان كان
 لا منافاة بين مفهومى الاسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة
 فلا يصدق ان لاتفاء الكتابة ولا يكذب ان لوجود السواد ولو جعلتها مانعة جمع فقط
 قلت اما أن يكون هذا أسودا وكاتباً ومانعة خلو فقط اما أن يكون هذا
 أسودا ولا كاتباً والحقيقية هى التى تتركب من الشئ ونقيضه كقولنا العدد اما
 زوج أو لا زوج أو من الشئ والمساوى لنقيضه كئمال المصنف وقوله بالتسافى الخ
 أى فى الموجبة كما علمت أو بعدمه فى السالبة كقولنا ليس البتة اما ان يكون العدد
 زوجا أو منقسم ما بمساويين (قوله بالتسافى بين طرفيها صدق فقط) أى فى الموجبة
 أو بعدمه فى السالبة كقولنا ليس البتة اما أن يكون هذا الانسان حيوانا
 أو زنجيا (قوله بالتسافى بين طرفيها كذبا) أى فى الموجبة أو بعدمه فى السالبة
 كقولنا اما أن يكون هذا الانسان روميا أو زنجيا ومانعة الجمع هى المركبة من
 الشئ والاخص من نقيضه ومانعة الخلو هى المركبة من الشئ والاعم من نقيضه
 (قوله أتم منه فى الاخرين) أى لكونه اعترفى جانبي الصدق والكذب (قوله
 اذ الواقع لا يخلو عن أحدهما) أى الكون فى البحر وعدم الغرق واذ لم يخل
 الواقع من أحدهما لزم ان لا يخلو زيد عنهما (قوله بل من سائر المانعات) أى
 أو غيرها مما يفرق كالبرز (قوله أى كل منها) أشار به الى أن الحكم على الجميع

لاعلى المجموع ولم يمثل الاللحقيقية الموجبة ومثال السالبة ليس البتة اما أن
 يكون زيدا سودا أو كاتبا أو ظالما ومثال مانعة الجمع موجبة وسالبة اما أن يكون
 هذا الشيء حجرا أو شجرا أو حيوانا وليس البتة اما أن يكون هذا الشيء لا حجرا
 أو لا شجرا أو لا حيوانا ومثال مانعة الخلو موجبة وسالبة اما أن يكون هذا
 الشيء لا شجرا أو لا حجرا أو لا حيوانا وليس البتة اما أن يكون هذا الشيء شجرا أو
 حجرا أو حيوانا (قوله ذوات أجزاء) أى ثلاثة كما في مثال المتزاو أربعة كقولك
 الشكل اما أول أو ثان أو ثالث أو رابع أو خمسة كقولك الكلى اما جنس أو نوع
 الخ أو أكثر من ذلك (قوله كقولنا العدد اما زائد الخ) هذا في الحقيقية وتقدم
 مثال مانعة الجمع ومثال مانعة الخلو والعدد الزائد ما زادت كسوره المجتمع عليه
 كالثاني عشر فان كسوره النصف والثالث والرابع والسادس والمجموع خمسة عشر
 وهي أكثر من العدد وحمل الزائد على العدد حل حقيق عرفا مجازى لغة اذا الزائد
 انما هو مجموع الكسور لا أصل العدد والناقص ما نقصت كسوره عنه كالاربعة
 فان كسورها النصف والرابع والمجموع ثلاثة وهي أقل من العدد والمساوى
 ما ساوته كسوره كالسته فان كسورها النصف والثالث والسادس والمجموع ستة
 فهي مساوية للعدد (قوله والأصل العدد اما مساو أو غيره) أى مثلا وعلى
 قياسه يقال العدد اما زائد أو غير زائد أو العدد اما ناقص أو غير ناقص والحق انه
 عند زيادة الأجزاء تعدد المنفصلة ففي المثال منفصلتان حقيقتان وهما العدد
 اما زائد أو غيره وغير الزائد اما ناقص أو مساو وقس على ذلك (قوله واعلم ان كلا
 من المتصلات والمنفصلات الخ) اعلم ان تألف المتصلات اما من حليتين أو متصلتين
 أو منفصلتين أو من حلية ومتصلة أو منفصلة أو من متصلة ومنفصلة فهذه أقسام
 ستة ومنها المنفصلات لكن الثلاثة الأخيرة في المتصلة تنقسم الى قسمين
 بخلافها في المنفصلة وذلك لان مقدم المتصلة يتميز عن تاليها بحسب المفهوم فان
 مفهوم المقدم فيها ملزوم ومفهوم التالى لازم ويحتمل أن يكون الشيء ملزوما لآخر
 ولا يكون لازما له ففرق بين تركيب المتصلة من حلية ومتصلة مثلا والمقدم فيها
 الحلية وتركيبها منها والمقدم المتصلة بخلاف المنفصلة المركبة منهما مثلا فانه
 لا فرق اذ كل من طرفيها معاند لآخر فخالهما واحدة فعلمت من ذلك ان أقسام
 تركيب المتصلات تسعة وأقسام تركيب المنفصلات ستة فتركيب الأولى اما من

حليتين كقولنا كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان أو من متصلتين كقولنا كلما كان
 الشيء انسانا فهو حيوان فكلمة الم يكن الشيء حيوانا لم يكن انسانا أو من منفصلتين
 كقولنا كلما كان دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فدائما إما أن يكون
 منقسما بتساويين أو غير منقسم أو من جلية ومتصلة كقولنا ان كانت الشمس
 على لوجود النهار فكما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أو من عكسه كقولنا
 كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فطالع الشمس على لوجود النهار
 أو من جلية ومنفصلة كقولنا ان كان هذا عددا فهو إما زوج أو فردا أو من عكسه
 كقولنا كلما كان هذا الشيء إما زوجا أو فردا فهو عددا أو من متصلة ومنفصلة
 كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما إما أن تكون
 الشمس طالعة أو لا يكون النهار موجودا أو من عكسه كقولنا ان كان دائما إما أن
 تكون الشمس طالعة أو لا يكون النهار موجودا فكما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود وتركب الثانية اما من حليتين كقولنا إما أن يكون العدد
 زوجا أو فردا أو من متصلتين كقولنا إما أن يكون ان كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود وإما ان يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا أو من
 منفصلتين كقولنا إما ان يكون العدد زوجا أو فردا وإما ان يكون لازوجا أو لا فردا
 أو من جلية ومتصلة كقولنا إما أن لا تكون الشمس على لوجود النهار وإما أن
 يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودا أو من جلية ومنفصلة كقولنا إما
 أن يكون هذا الشيء ليس عددا وإما أن يكون زوجا أو فردا أو من متصلة ومنفصلة
 كقولنا إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودا وإما أن يكون إما
 أن تكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجودا وان نظرت الى كون
 المتصلة لزومية أو اتفاقية وكون المنفصلة إما حقيقية أو مانعة جمع أو خلوي الى
 الايجاب والسلب في كل زادت الاقسام على المائة فاعتبرها بعقلك

* (التناقض) *

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضايا عليه (قوله هو اختلاف قضيتين) أي
 حقيقتين لتخرج أطراف الشرطيات (قوله وبغير ذلك) أي كالحلية
 والشرطية (قوله بحيث يقتضى الاختلاف الخ) أي وذلك لا يكون الاتبع
 لاتفاق الوحدات الثمانية الآتية فيخرج بقيد الحينية ما اختلف فيه واحد

منها كما سيأتي وقوله لذاته فصل آخر أخرج به ما إذا كان اقتضاء الاختلاف
 ما ذكر بواسطة كما في إيجاب قضية وسلب لازمها المساوي كالمثال الآتي (قوله
 فانه) أي المثال المذكور صادق بما ذكر أي من الاختلاف السابق وانظر ما معنى
 الصدق هنا تأمل (قوله ولا يتحقق ذلك) أي كما استفيد من الجينية المذكورة
 (قوله المخصوصتين) أي جليتين كالتأثيرين لكن يعبر في الشرطيتين بالمقدم
 والتالي بدل الموضوع والمحمول كما سيأتي في الشرح وكذا يقال في قوله أو
 المحصورتان (قوله في ثمان وحدات) وزيد عليها وحدة الآلة فلا تناقض
 في قولك زيد كاتب أي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب أي بالقلم التركي ووحدة العلة
 فلا تناقض في قولك التجار عامل أي للسلطان التجار ليس بعامل أي لغيره ووحدة
 المفعول فلا تناقض في قولك زيد ضارب أي عمرا زيد ليس بضارب أي بكرا ووحدة
 الحال فلا تناقض في قولك زيد مقبل أي راكبا زيد ليس بمقبل أي ماشيا ووحدة
 التمييز فلا تناقض في قولك عندي عشرون أي درهما ليس عندي عشرون أي
 ديناراً قال بعض المحققين ويمكن إرجاعها إلى الوحدات الثمانية أما العلة والمفعول
 به فالإضافة وأما الآلة فالشرط وأما الحال والتمييز فالنوع ولا
 يخفى ما في بعضها من التكافؤ (قوله في الموضوع) أي بحسب المعنى فلو اتحد
 اللفظ واختلف المعنى فلا تناقض كقولنا العين باصرة تريد الجارحة العين غير
 باصرة تريد الجارية وكذا يقال في المحمول (قوله في الدن) بفتح الدال هو وعاء الخمر
 المحدد ودب الأسفل (قوله نحو الزنجي أسود الخ) أو رد عليه ان القضيةين
 مهملتان ولا تناقض بين مهملتين كما سيأتي وأجيب بان الالاولى جنسية والثانية
 استغراقية فلا إهمال وقوله أي بعضه يعني بعض أجزائه لا بعض جزئياته (قوله
 مفرق للبصر) أي ضعفه (قوله إلى وحدتي الموضوع والمحمول) هذا الذي
 اختاره الفخر وأورد عليه الطوسي نحو قولنا السقمونيا سهلة للصفرأ أي
 يبلادنا السقمونيا ليس بسهولة أي ببلاد الترك فان الظرفين ليسا جزأين من
 الموضوع ولا من المحمول فهاتان قضيتان اتفقتا في الموضوع والمحمول واختلفتا
 بالإيجاب والسلب وليس بينهما ما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم التناقض
 لعدم الاتحاد في المكان (قوله وهي وحدة النسبة الخ) أي لان الوحدات
 المذكورة شروط في تحقق تلك الوحدة فاعتبارها انما هو لاجل تحقق الوحدة

المد كورة لالذاتها حتى لو أمكن تحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات
 لم يتوقف تحقق التناقض على شئ منها (قوله اختلفت النسبة) أي لان نسبة
 المحمول الى أمر مغايرة لنسبته الى آخر ونسبة محمول الى شئ مغايرة لنسبة محمول
 آخر اليه والنسبة في زمان أو مكان غيرها في غيره مثلا (قوله بدل الموضوع
 والمحمول بالمقدم والتالي) أي بان يقال مثلا لا بد من اتحاد القضيتين في المقدم
 والتالي الى آخر ما مر (قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ) حاصل ما يقال في هذا
 المقام ان الشخصية يكفي في نقيضها التبدل في الكيف بالشروط المتقدمة من
 الاتفاق فيما مر وغير الشخصية لا بد من التبدل في الايجاب والسلب والكلية
 والجزئية ومن المعلوم ان المهمة في قوة الجزئية فلا بد من كلية نقيضها سواء كانت
 موجبة أو سالبة (قوله انما هي السالبة الجزئية) وجه الحصر ان الايجاب
 يناقض السلب لا غير وان الكلية تناقض الجزئية لا غير تأمل (قوله لما يأتي الخ)
 علة للحصرين المذكورين والذي يأتي هو قوله لان الكليتين الخ (قوله والمراد
 المحصورتان) أي الكلية والجزئية مطلقا وبمحتمل أن يراد بالمحصورات الاربع
 الكلية الموجبة والسالبة والجزئية كذلك وأما المهمة فتقدم أنها في حكم
 الجزئية وهذا الكلام بيان لاجمال ما سبق وتتم له لانه تضمن شرطين زائدين على
 ما تقدم وهما الاختلاف في الايجاب والسلب والاختلاف في الكلية والجزئية
 ولما كان الاول منهما قد تقدم في حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه وأما
 الثاني فلما لم يتقدم له احتياج الى بيانه واقامة الدليل عليه بقوله لان الكليتين الخ
 وانما قال الشارح والمراد المحصورتان لان التناقض انما هو بين قضيتين من الابين
 الاربع تأمل (قوله أي الكلية والجزئية) هذا بيان للكمية والمراد بالاختلاف
 في ذلك كون احدي القضيتين مسورة بسور الكلية والاخرى مسورة بسور
 الجزئية أو في حكمها (قوله لان الكليتين قد تكذبان) أي بأن يكون محمولهما
 أخص من موضوعهما وقوله والجزئيتين قد تصدقان أي بأن يكون محمولهما
 أخص من موضوعهما واعلم ان المراد بالموضوع الموضوع في الذكر وهو غير
 مختلف في الصورتين فسقط ما أورد والمراد بالاتحاد في الكل والجزء سابقا ان يكون
 ما ورد عليه الايجاب ورد عليه السلب وان زيد في السلب عنه السلب عن شئ آخر
 معه كقولنا زيد أسود أي بعضه زيد ليس بأسود أي كاه وهذا هو حكمة علوم

السلب في نقيض الايجاب الجزئي واعلم انه يشترط في تحقق التناقض مع ما تقدم في
 المرجحات اختلاف الجهة فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان الامكان
 العام كما مر سلب الضرورة عن الطرف المخالف فالامكان العام السالب سلب
 ضرورة الايجاب فيكون نقيضه وهكذا في الايجاب ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة
 العامة لان الايجاب في كل الاوقات ينافيه السلب في البعض وبالعكس وانما عبرنا
 بالنسافة لان ما ذكر لازم النقص كما هو ظاهر ونقيض المشروطة العامة الحينية
 الممكنة لان نسبتها اليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة فكما ان
 الضرورة الذاتية يناقضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية
 يناقضها سلب الضرورة الوصفية ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة ونسبتها
 اليها كنسبة نقيض الدائمة اليها فكما ان الدوام الذاتي يناقضه الاطلاق بحسب
 الذات كذلك الدوام الوصفي يناقضه الاطلاق بحسب الوصف وهذا كله في
 البسائط واما المركبات فان كانت كلية فنقضها برفع مجموع جزئها ولا يحصل الا
 برفع أحدهما لا على التعيين فطريق أخذ نقيضها ان تفصل الى جزئها ويؤخذ
 نقيضها ما وركب منه منفصلة مانعة خلاومساوية لنقيضها مثلا الوجودية
 الدائمة لكونها مركبة من مطلقتين عامتين متخالفتين في الكيف ونقيض
 الاطلاق العام الدوام نقيضها اما الدائم المخالف أو الدائم الموافق وتقس على
 ذلك وان كانت جزئية فنقضها بان يرتدين نقيضى الجزأين لكل فرد فردا فاذا قيل
 بعض الانسان متحرك لا دائما فنقضه أن تقول كل فرد من أفراد الانسان اما
 متحرك دائما وليس بمتحرك دائما أي كل فرد فرد لا يخلو عن هذين وهذا امر
 اجمالي وان أردت تفصيله فعليك بالمطولات

* (العكس) *

اعلم انه من المطالب المحتاج اليها لانه يستعان بمعرفة على تمييز الصادق من
 الكاذب في القضايا كالتناقض وانما أخره عن العكس لان التمييز الذي اشتركا
 فيه أتم في التناقض منه في العكس لما علمت من قوة دلالة كذب النقيض على
 صدق نقيضه وبالعكس ضرورة ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان بخلاف
 العكس فانه من باب الدلالة بصدق الملزوم على صدق لازمه (قوله عكس النقيض
 الموافق) هذا هو الذي جرى عليه قدماء المناطقه وذكره واعتبروه لانه كثيرا

ما يستنتج

ما يستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء (قوله وهو تبديل الخ) حاصله ان
 عكس النقيض الموافق تبديل كل واحد من طرفي القضية اى ذات الترتيب
 الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكذب اى الى وجه اللزوم الكلى
 كالمثال المذكور في الشارح وانما قلنا ذات الترتيب الطبيعي لاجرا المنفصلات
 فانه ليس في طبع أحد طرفيها ما يقتضى كونه مقدا ما بخلاف المتصلات فان
 في طبع الاول من طرفيها ما يقتضى كونه مقدا للثاني ودخل
 في ذلك ما اذا كان المقدم معلولا للثاني أو كان معلولا لعله واحدة أو كانا متضايين
 فان في طبع المقدم في كل مما ذكر استلزامه للثاني وذكر بعض مشايخنا
 ان التبديل يقتضى أن يكون لكل من طرفي القضية رتبة اذا زح عنها تغير
 المعنى فزيادة القيد المذكور انما هو لكون التعريف لا يتكلم فيها على العناية
 (قوله كل ما ليس بحيوان الخ) من المعلوم ان كلمة النقيض جزء من الموضوع
 والمحمول فتكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكمهم فيها بأمر عدى
 على أمر عدى (قوله عكس النقيض المخالف) هذا هو الذى جرى عليه
 متأخر والمناطقه لخدمهم دليل القدماء حيث قالوا لان سلم أنه لو لم يصدق العكس
 المذكور اصدق بهض ما ليس بحيوان ليس بانسان بل انما يلزم صدق نقيضه
 الذى هو ليس بهض ما ليس بانسان ليس بحيوان لان السالبة المعدولة أعم من
 الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص (قوله وهو تبديل الطرفين
 الاول الخ) اى من القضية ذات الترتيب الطبيعي لتخرج المنفصلة نظير ما تقدم
 وقوله مع بقاء الصدق الخ اى على جهة اللزوم كما تر (قوله لاشئ مما الخ) كلمة ليس
 جزء من الموضوع وبه صار عدما والسلب حاصل بالسور وهو لاشئ فهى سالبة
 كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول (قوله لتوافقهما) اى لتوافق
 طرفيه في الايجاب والسلب ففى الكلام مضاف محذوف لان التوافق ونحوه انما
 يكون بين متعدد (قوله وهو المراد عند الاطلاق) اى اطلاق لفظ العكس
 وقوله وعليه اقتصر المصنف اى لانه المستعمل فى طرق الانتاجات كما سياتى
 (قوله ان يصير الخ) بتشديد الباء على صيغة المبني للجهول وذلك لان العكس
 يطلق على معنيين الاول القضية الحاصلة من التصيير والثانى نفس التصيير ولولم
 يشدد صار معنى ثالثا يذكره القوم وهو الحصول الناشئ عن التصيير وقوله

الموضوع أى بكالهِ وكذا يقال فى المحمول فاذا قيل الوجود فى الحائط كان عكسه المستقر فى الحائط الوجود كما ذكره الابدى (قوله مع بقاء السلب الخ) الاخصر منه مع بقاء الكيف وقوله بجالهِ أى الذى كان فى الاصل (قوله وهو الحق) أجاب الغزى عن السابق بأن معناه انه ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شأن اللزوم لأن كذب الاصل كذب العكس كما فهم أو يقال معناه ان مجموعهما يكون بجالهِ لأن كلاً منهما بجالهِ ويراد به كون التصديق أو الصدق بجالهِ اطلاقاً للفظ على أحد محتملاته (قوله فى عبارة البعض) أى المضاف فيما مر الشامل للبعضين السابقين (قوله وعبارته قاصرة على الجملة) أجيب عنه بأن المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه فى الشرطية وهو المقدم وبالمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيها وهو التالى (قوله لتساوله الشرطيات) أى ذات الترتيب الطبيعى وهى المتصلات (قوله يطلق كثيراً على القضية الخ) أى كما يطلق على التصيير المتقدم (قوله أعنى وصفهما العنوانى) أى المنسوب للعنوان وهو المذكور من عنون عن الشئ بكذا معنى عبر به (قوله ذات الموضوع) أى أفراده ومن المعلوم ان الافراد لا تصير محمولاً وقوله ذات المحمول أى أفرادها لا مفهومه وقوله وصف الموضوع أى مفهومه والحاصل أن المعتبر فى الموضوع أصلاً وعكساً الذات وفى المحمول كذلك الوصف تأمل (قوله لثلاثه تنقض بمادة الخ) أى واذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الكلية الى الكلية فى هذه المادة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقاً لان معنى عدم انعكاس القضية الى شئ أنه لا يلزمها العكس اليه لزوماً كلياً (قوله اذ يصدق قولنا الخ) حاصل القول فى عكس القضايا أن الموجبات كلية وجزئية وشخصية ومهملة تنعكس موجبة جزئية وأن السوالب لا ينعكس منها الا السالبة الكلية وما هو فى قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسها (قوله والاصدق الاخص الخ) أى فى الجملة كما فرضه المصنف ولزم استلزام الاخص للاعم فى الشرطية وهو باطل لانه يستلزم وجود الاخص كلما وجد الاعم وهو ظاهر البطلان (قوله بل تنعكس جزئية) أى لانه الصادق دائماً والمطرده ومثل الكلية الشخصية لكونها فى قوتها (قوله فانا نجد الموضوع) أى تفرضه الخ وهذا الشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الاقتراض وهو ان تفرض الموضوع شيئاً معيناً وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينتج المطلوب كان تفرض

الانسان شياً معيناً هو الناطق فقول كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان ينتج
من الشكل الثالث بعض الحيوان انسان وهو المطلوب وانما اقتصر المصنف
على هذا واختاره على البرهانين الاتيين لتوقفهما على بيان عكس السؤال ولم
يتكلم عليها المصنف بعد ولا يصح أن يبرهن بشئ متوقف على شئ آخر لم يذكر
(قوله فتلزم المناقاة الخ) كان الاولى أن يقول وتنعكس الى لاشئ من الانسان
بحيوان فتلزم المناقاة لان ترتب المناقاة انما هو على عكس النقيض لا على النقيض
وهذا الشارة الى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس وهو ان يعكس نقيض
المطلوب الى ما ينافي الاصل أو يناقضه فما أدى الى مناقاة الاصل المقروض
الصدق كاذب فيكون نقيضه وهو العكس حقا وفي القليوبي أن هذا البرهان هو
المسمى برهان الخلف وأن برهان العكس هو الاتي والصواب ما تقدم وبيان ذلك
البرهان أن تقول لو لم يصدق بعض الحيوان انسان الذي هو عكس كل انسان
حيوان لصدق نقيضه وهو لاشئ من الحيوان بانسان ثم تعكسه كنعسه الى لاشئ
من الانسان بحيوان وهو مناف للاصل الذي هو ~~كل~~ انسان حيوان وما
نافي الصادق فهو كاذب فيكذب ملزومه وهو العكس الذي هو نقيض المطلوب
فيصدق المطلوب أو تقول لاشئ من الانسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض
الاصل لان الكلية تستلزم جزئية فتكون الجزئية كاذبة ويلزم كذب معكوسها
فيلزم صدق نقيضه الذي هو العكس المطلوب وقول الشارح فيصدق الخفيه
اشارة خفية الى ذلك (قوله هذا خلف) بفتح الخاء أي باطل (قوله أو ينضم
ذلك النقيض الخ) هذا الشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الخلف وهو ضم
نقيض المطلوب الى قضية صادقة لينتج المجموع محالاً ثم تقول ما أدى الى هذا
المحال الانقيض المطلوب وسمى خالفاً لانه يؤدي الى الخلف وهو المحال على تقدير
عدم حقيقة المطلوب وقيل لان المطلوب يأتي من خلقه أي من ورائه الذي هو
نقيضه (قوله بهذه الجهة) أي التي هي برهان الافتراض لانه المذكور في كلامه
(قوله دون الجهة) أي جهة القضية ولو قال كنعسها لاقتضى أن العكس كالاصل
في الجهة وليس كذلك (قوله والالاتقضى الخ) أي الا ينتف أن لها عكس الزوما بان
كان لها عكس لزوما لاقتضى بتلك المادة (قوله في بعض المواد) أي المواضع
أو الصور وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تبين كلي أو جزئي واعلم ان

الموجهات بالنظر للعكس قسمان موجبات وسوالب أما الموجبات فالضرورة
والدائمة المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكس حينية مطلقة والوقتيتان
والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة وأما الممكنتان فذهب بعض
المناطق الى أنهما ينعكسان ممكنة عامة وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله
وبعضهم ذهب الى أنهما لا ينعكسان وأما السوالب فان كانت كلية فالدائمتان
ينعكسان دائمة والعائمتان ينعكسان عرفية عامة والخاصتان ينعكسان عرفية
عامة متقدمة بالادوام في البعض والوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة
العامة لا عكس لها وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاصتان عرفية عامة
وهذا كلام اجمالي وان أردت تفصيله وبيان أدلته فعليك بشروح الشمسية
وغيرها (قوله وهو المقصود الاعم) أى للمنطق وانما ينتم في الذكر لكون
التصديق مسبوقا بالتصور اذا الحكم بالجهول أو عليه لا يفيد والتصورات انما
تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة الكلمات الخمس فلذلك وجب
تقديمها ولما كان القياس متوقفا على معرفة القضايا اقدم الكلام عليها
وعلى أحكامها

* (القياس) *

(قوله تقدير شئ) أى تبين قدره على مثال آخر أى على مثال شئ آخر كتقدير الشئ
على حديدية هي مثال لما في الذهن فالذراع حقيقة هو ما في الذهن والذي في الخارج
مثال له فقط (قوله أو معقول) أى قول متعقل والمعقول هو القياس حقيقة
كما ذكره السيد وسمى المفظوظ قياسا لدلالته عليه فيكون مجازا أى بحسب
الاصل والافقد صار حقيقة عرفية (قوله من أقوال) قال بعض مشايخنا من
تبعضية فلا حاجة الى تأويل الاقوال بما فوق الواحد (قوله قول آخر) أى مغاير
بالذات ولذا لم يقل مغاير لان المغايرة يكفى في تحققها اختلاف الصفات بخلاف
الآخر (قوله والمؤلف من أكثرين قولين الخ) الحق أن ما ألف من أكثر من قولين
قياسان فأكثر في الحقيقة وأنه ليس لنا القياس بسيط فماترا أى تركبه من ثلاثة
كمثال الشارح قياسان نتيجة القياس الاول منه ما صغرى القياس الثاني لكنهما
طويت وضم كبرى الثاني الى الاول وجعل ذلك قياسا واحدا في الصورة
(قوله نخرج عن أن يكون قياسا الخ) أى بقوله مؤلف من أقوال القول

الواحد الخ (قوله والاستقراء والتشيل) ان اريد بهما ما تركب من قضايا استقرائية
 أو تمثيلية فلان سلم خروجهما وكونهما ظنيين لا يقتضى خروجهما والا لزم خروج
 الخطابة والجدل والشعر والسفسطة وحينئذ فيجب كونهما داخلين لان مقدماتهما
 بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر وان اريد بهما القضية الاستقرائية أو التمثيلية
 فهما خارجان بمؤلف وأجاب بعض مشايخنا بان الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفح
 نحو الانسان يحرك فكذلك الاسفل والفرس كذلك الخ والتشيل قضيتان دالتان على
 تشبيه جزئى بجزئى فقوله النبيذ حرام كالخمر بجامع الاسكار مشتق على نتيجة هي
 قولهم النبيذ حرام وقولهم كالخمر خبر مبتدأ محذوف وكذلك قولهم بجامع الاسكار
 وحينئذ فهما داخلان في مؤلف من أقوال وخارجان بما بعده تأمل واعلم أن
 الحكم في الاستقراء ان كان موجودا في جميع الجزئيات سمي استقراء تاما وقياسا
 مقسما كقولنا كل جسم اما حيوان أو جماد أو نبات وكل واحد منها متحيز فكل
 جسم متحيز وان كان موجودا في أكثر الجزئيات فقط سمي استقراء ناقصا (قوله
 فلان المريض يتحرك) ان اريد به مجرد هذه القضية فهي خارجة بمؤلف وان اريد
 هذه مع أخرى محذوفة مطوية وهي وكل من يتحرك فهو حي كان قياسا صحيحا متجا
 لذاته غير متوقف على شئ فلا وجه لاجراجه تأمل (قوله وكما في قياس المساواة) أى
 القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض مواده وانما يمكن قياسا منطبقا لعدم وجود الحد
 الوسط فيه لان الحد الوسط هو المحمول أو التالى في احدى المقدمتين والموضوع
 أو المقدم في الاخرى أو المحمول أو التالى فيهما أو الموضوع أو المقدم فيهما والمكرر
 في قياس المساواة ليس ماذ كرفليس بقياس لكن لما لم يذكر في التعريف قيد تكرر
 الوسط احتج الى اجراجه بقولهم لذاته (قوله لا يلزم أن يكون مبيانا له) أى
 بل قد يكون مبيانا كقولنا الانسان مابين للفرس والفرس مابين للعمار وقد
 لا يكون كقولنا الانسان مابين للفرس والفرس مابين للضاحك مثلا (قوله
 وهو باقى الاشكال) أى لان بيان اللزوم فيها متوقف على ردها الى الشكل
 الاول (قوله لانهم عترفوا بالمقدمة الخ) أى وذلك يستلزم أخذ المعرف
 في التعريف بواسطة أخذ المقدمة المأخوذ في تعريفها القياس (قوله لا اقتران
 الحدود فيه) أى لا اقتران حدود القياس الثلاثة فيه بحيث ان الوسط يقترن بكل
 من طرفي المطلوب (قوله وهو الذى ذكر فيه نتيجة) أى ان كان المستثنى العين

وقوله أو نقيضها أى ان كان المستثنى النقيض كما يظهر مما يأتى (قوله فى الثانى)
 هو قوله أو طرفا نقيضها وقوله فى الاول هو قوله بأن يكون طرفاها (قوله ولا
 يشكل بما مر الخ) أى لا يشكل على قولهم ذلك فيه النتيجة بالفعل ومن
 المعلوم أنه لا يشكل على قولهم أو نقيضها بالفعل كما لا يخفى (قوله مغاير الكل
 من مقدماته) أى مغايرة ذاتية والافتقار للمغايرة يكتفى فى تحققها المخالفة
 باعتبار الصفات كما مر وذلك لا يكتفى ههنا لان النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات
 المقدمات (قوله وانما هو جزء احدهما) أى ولا يجب فى النتيجة الا كونها
 ليست احدى المقدمتين وأما كونها غير جزء من احدى المقدمتين فليس بشرط ولا
 واجب لكن يرد عليه ان النتيجة محتملة للصدق والكذب وأجزاء المقدمة ليست
 كذلك فلا يصح كون النتيجة جزءا من المقدمة وأجيب بأن احتمال الصدق
 والكذب فى النتيجة عرضى نشأ بعد اخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تأمل
 (قوله بل استلزام طلوع الشمس الخ) أى دال ذلك الاستلزام ضرورة ان
 الاستلزام ليس بمقدمة (قوله أعنى) لكن تسميتها أداة استثناء اصطلاح
 للمناطق والأفاهل العربية يسمونها أداة استدراك (قوله بين مقدماتى
 القياس) أى فهمها والأفلا يسميان مقدماتين بدونه وقوله فأكثر أى بحسب
 الظاهر كما مر وأم فى كلامه مانعة خلو تجوز الجمع لانه فى الثانى محمول فيهما
 وفى الثالث موضوع فيهما الا أنه فى الاول محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى
 وفى الرابع بالعكس وقوله أم مقدمات الخ أى فى القياس الاقترانى الشرطى
 كقولنا اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
 فالارض مضيئة (قوله يسمى حداً أوسط) أما تسميته حداً فلو وقوعه طرفاً
 للقضية والحداً فى اللغة الطرف وأما تسميته أوسطاً فقد أشار اليه الشارح
 والتوسط فى غير الاول بحسب المعنى وان لم يتوسط صورة لانها ترد الى الاول كما
 سيأتى (قوله ومقدمه فى الشرطية) نبيه على أن عبارة المصنف قاصرة ولو عبر
 بدل الموضوع بالمحكوم عليه وبدل المحمول بالمحكوم به لم الخلى والشرطى
 والمختلط منهما (قوله لانه أخص فى الاغلب) هذا غير ظاهر فى السالبة لان
 موضوعها لا يجوز كونه أخص ولا فى الجزئية الموجبة لان موضوعها غير أخص
 فى الاغلب (قوله لانه الاعم فى الاغلب) أى ومن غير الاغلب ككونهما

متساويين كقولنا كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق فكل انسان ناطق
(قوله واقتران الصغرى الخ) أى ذواقتران الخ لان المسمى بالقرينة والضرب
انما هو ما وقع فيه الاقتران لانفس الاقتران ووجه تسميته قرينة وقوع الاقتران
فيه وضربا كونه نوعا والضرب من معانيه النوع (قوله وهيته التأليف)
أى التألف الظاهر أن المراد بالتأليف ما يرجع الى الحدود من جهة الحمل والوضع
للحد الاوسط الذى تتنوع به الاشكال وبالهية ما يرجع الى الكمية والكيفية
الذى تتنوع به ضروب الاشكال ويصح أن يراد به ما شئ واحد وتكون الاضافة
بيانية وأن يراد بالتأليف تقديم الصغرى على الكبرى فى النفس وبالهية ما أريد
بالتأليف فى المعنى الاول والخطب فى ذلك سهل (قوله تسمى شكلا) أى تشبيها
لها بالهية الحسية الحاصلة من احاطة الحدود بالمقدار (قوله فان قيل فلا يتكرر
الخ) حاصل هذا الايراد أن المراد من الموضوع ذاته أى أفرادها والمراد من
المحمول مفهومه ولا يتكرر الحد الاوسط الا اذا كان المراد به واحد فى المقدمتين
ولا يكون كذلك الا اذا كان محمولا فيهما كما فى الشكل الثانى أو موضوعا فيهما كما
فى الشكل الثالث وأما فى الاول والرابع فلا يتكرر لكونه محمولا فى الصغرى
موضوعا فى الكبرى فى الاول وبالعكس فى الرابع ولا يخفى أن هذا الايراد
انما يأتى فى الجليتين لا الشرطيتين وحاصل الجواب أن مرادهم ان ذات الموضوع
يصدق عليها مفهومات ثلاث مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم
المحمول فاذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالمراد ان ذات الانسان
الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم وليس المراد ان ذات
الانسان هى مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لان الافراد ليست
نفس المفهوم بل المراد ما تقدم فعرفت من ذلك ان المراد بتكرره أن يكون مفهومه
معتبرا من حيث صدقه على الافراد فى المقدمتين ولا شك انه متكرر به ذا الاعتبار
وهذا هو مراد شارح كما يظهر بالتأمل فى كلامه (قوله لانه بمنزلة أن يقال الخ)
ظاهره تخصيص ذلك بالشكل الاول وعدم جريانه فى الرابع وليس كذلك الآن
يقال فرض البيان فى الاول ويقاس عليه الرابع تأمل (قوله لانه المنسج
للمطالب الاربعة) أى باعتبار اختلاف ضروبه المنتجة والمطالب الاربعة
هى الكلية والجزئية والايجاب والسلب بخلاف الثانى فانه لا ينتج الا السالبة

كلمة أو جزئية والثالث فانه لا ينتج الا الجزئية سالبة أو موجبة والرابع فانه
انما ينتج ما عدا الموجبة الكلية كما سيأتي (قوله حتى يلزم الانتقال الخ) أي
في النتيجة بعد حذف الحد الوسط أو من حيث ان ما ثبت له الاوسط من جملة
الاصغر فثبت الحكم له (قوله لانه أقرب الاشكال الخ) أي لما ذكره ولانه
قد ينتج الكلي بخلاف الثالث فانه لا ينتج الا جزئيا ولا يعارض هذا ان الثالث قد
ينتج الايجاب بخلاف الثاني لان فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل الايجاب
على السلب لان من السواب ما هو في قوة الايجاب وليس من الجزئي ما هو في قوة
الكلي والرابع وان أنتج الايجاب والكلية الا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخير
(قوله انما يطلب لاجله) أي لاجل الحكم عليه به ايجابا ان كان المراد الحكم
بثبوته أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه (قوله بخلاف الرابع) أي
فانه وضع في المرتبة الرابعة لكونه أبعد الاشكال عن الاول لما ذكره ولذلك كان
بعيدا عن الطبع جدا لانه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة
الاعمال عند استنتاج النتيجة ولذا اسقطه ابن سينا عن درجة الاعتبار (قوله
يرتد الى الاول بعكس الكبرى) أي من غير نظر الى كونه منتجا أو لا ولا شك ان كل
ضرب من ضروب الثاني يرتد الى الاول سواء كان ذلك الضرب المردود منتجا
أو عقيبا وسواء كان ماردا اليه منتجا أو عقيبا ولذا اقدم ذكره على ذكر شروط
انتاج الثاني وانما الجأنا الى ذلك كون الرد الى ضرب منتج من الاول بعكس الكبرى
انما هو في الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها وأما الثاني
والرابع فلا يرتدان الى ضرب منتج بعكس الكبرى لان كبراهما موجبة كلية
وهي لا تنعكس الا الى جزئية وشرط كبرى الاول كونها كلية (قوله أو بعكس
المقدمتين) أي بان تعكس كل واحدة منهما مامع بقائهما في محلها (قوله لما مر)
أي من كونه على النظم الطبيعي الخ (قوله بعيد عن الطبع) أي لما تقريرا
(قوله وعقل سليم) عطف نفسه لانه الطبع هو العقل والمراد باستقامته
سلامته ممن يعوقه عن الادراك (قوله لا يحتاج الى رد الثاني الخ) أي لان
حاصله الاستدلال يتنافى للوازم على تنافي الملزومات فتحول كل انسان حيوان ولا
شي من الحجر بجموان قد تنافي فيه الانسان والحجر في لازم وهو الحيوان اللازم
للانسان حيث أثبت للانسان ونفي عن الحجر فيلزم تنافي الانسان والحجر فيما بينهما

(قوله وانما ينتج الثاني الخ) انما خص هذا الشرط من شرطية الاثنين بالذکر هنا
 للاشارة الى ان قرينه من الطبع وعدم احتياجه الى الرد الى الاول من ثمرات هذا
 الشرط فللتنبية عليه فائدة مخصوصة له بالذکر (قوله لاختلفت النتيجة) أى
 يكون الحق ايجابها في بعض المواد وسلبيها في بعض آخر كما يؤخذ من كلامه بعد
 (قوله فنشرط انتاج الثاني الخ) انما ذكر هذا الشرط مع تقدمه في المتن
 ليربطه بقوله وبجسب الكم كلية الكبرى وفيه اشارة الى انه حيث ذكر هذا الشرط
 كان المناسب أن يضم اليه الشرط الثاني أو يقال انما ذكره هنا لتكون شرائط
 انتاج الاشكال كلها في سلك واحد تسهيلا على المبتدى (قوله معيار العلوم)
 أى النظرية وقوله أى ميزانها هو أحد اطلاق المعيار قال السعدى
 حواشى المطالع معيار كد كمال ما يعلم به مقادير الانظار في المواد الجزئية من العلوم
 (قوله أى قانونا) هو أحد اطلاق الدستور ويطابق أيضا على المرجع
 للاشياء الذى يكتب في به فيها ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعي وكان
 دستوراً في هذا الفن وكان الشكل الثاني لا يحتاج صاحب العقل التسليم الى رده
 الى الاول فى الاستنتاج بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالاول والثاني حيث
 تعرض لبيان شرط انتاجهما فانه تعرض لشرط الثاني صراحة ولشرط الاول
 حيث بين ضروره بالنتيجة فانه يؤخذ منه ان شرط انتاج الاول ايجاب الصغرى
 وكلية الكبرى كما يظهر بالتأمل (قوله والحاصل من ضرب أربعة فى أربعة)
 أى الاربع الصغريات فى الاربع الكبريات وهذا مبنى على عدم اعتبار الشخصية
 والمهملة فى الاستنتاج والافالاقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية
 فى ثمانية (قوله من الصغرى) حال من الكلية والجزئية وقوله فى الاربع
 متعلق بضررب وكذا يقال فى نظائره (قوله فضروره) أى المنتجة لوجود الشرطين
 فيها (قوله كلتين) أى حقيقة أو حكما كالشخصيتين (قوله والصغرى جزئية) أى
 حقيقة أو حكما كالمهملة (قوله والمنتج من ضررب الشكل الثاني أربعة) أى
 لانه يسقط بالشرط الاول من شرطية وهو اختلاف المقدستين بالايجاب والسلب
 ثمانية أضرب أيضا الموجبتان كلتين أو جزئيتين والموجبة الكلية صغرى مع
 الموجبة الجزئية كبرى وبالعكس والسالبتان كلتين أو جزئيتين والسالبة
 الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس وبالشرط الثاني وهو كلية

الكبرى أربعة الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين الجزئيتين صغرى
 والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى (قوله ومن الثالثة)
 أي لأنه يسقط بالشرط الأول وهو إيجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا
 السالبتان الصغريان مع الكبريات الأربع وبالشرط الثاني وهو كلية
 إحدى المقدمتين اثنتان الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية
 أو السالبة الجزئية كبرى (قوله ومن الرابع ثمانية عند المتأخرين الخ)
 أي لأنهم جعلوا الشرط في إنتاجه أحداً من إيجاب المقدمتين مع
 كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيفية مع كلية أحدهما والآخر الثاني يقتضى
 إنتاج ثلاثة أضرب زيادة على ما عند المتقدمين وهي السالبة الجزئية الصغرى مع
 الموجبة الكلية الكبرى والموجبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية
 الكبرى والسالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى فهذه الثلاثة
 منتجة عند المتأخرين وان اجتمع في كل منها خستان وقوله وخمسة عند
 المتقدمين أي لأنهم اشترطوا فيه عدم جمع الخستين إلا في صورة وهي ما إذا كانت
 الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية فيسقط باشتراط عدم جمع الخستين
 ثمانية السالبة مع السالبة كلتین أو جزئيتين أو الأولى كلية والثانية جزئية
 أو بالعكس والسالبة بقسميها صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى والسالبة
 الجزئية صغرى أو كبرى مع الموجبة الكلية وباشتراط كون الكبرى سالبة
 كلية في الصورة المستثناة ثلاثة الموجبة الجزئية صغرى مع غير السالبة
 الكلية (قوله والقياس الاقتراني يتركب الخ) حاصل ما ذكره أنه يتقسم
 أولاً إلى ثلاثة جمليات محضة وشرطيات محضة ومركب من الجليات والشرطيات
 وثانياً إلى ستة لأن القسم الثاني أمام مركب من المتصلات المحضة أو من
 المتصلات المحضة أو منهما والقسم الثالث أمام مركب من جلية ومنتصلة أو من
 جلية ومنتصلة وستأتي أمثلتها (قوله أما من الجليات) هذا الذي ذكره عامة
 المناطقة واقصر وأعليه ولم ينهوا على ما تركب من الشرطيات (قوله وأما
 من الشرطيتين الخ) من المعلوم أن الأشكال الأربعة متأتية فيه لأن الوسط
 إن كان ثالثاً في الأولى ومقدماً في الثانية فالأول أو تالياً فيهما فالثاني أو مقدماً
 فيهما فالثالث وإن كان بعكس الأول فالرابع (قوله وأما من الشرطيتين

المنفصلتين) ذكر المناطقة ان شرط انتاج هذا القسم ايجاب المقدمتين وكتابة
 احدهما وصدق منع الخلو عليهما كالمثال الذي ذكره المصنف (قوله وهو
 ماتر كب من ضرب زوج في زوج) أي فقط بمعنى أنه لا يمكن قيامه من ضرب
 زوج في فرد فالاثنا عشر ليست منه (قوله وهو ماتر كب من ضرب زوج
 في فرد) أي سواء تر كب من ضرب زوج في زوج أيضا أولا الاوّل كالاثني عشر
 والثاني كالسّعة والمراد بالفرد غير الواحد اذ لو اعتبر لاقتضى أن كل شفيع زوج
 فرد وليس كذلك وعلى هذا فالاثنا عشر ليست من زوج الفرد كما انها ليست من زوج
 الزوج وحينئذ فالـ كبرى وهي قولنا وكل زوج فهو اما الخ مانعة جمع تجوز
 الخلو لا مكان الارتفاع في الاثنين (قوله بما لو قسم قسمة واحدة) أي على نمط واحد
 وطريقة واحدة وليس المراد قسم قسمة واحدة وحينئذ فهذا التفسير
 صادق بالاثني عشر لانها اذا قسمت على نمط واحد انتهت الى ما ذكره كالتقسامها
 الى ستة وستة وانقسام كل منهما الى ثلاثة وثلاثة فقد انتهت القسمة على نمط واحد
 وهو التنصيف الى فرد غير الواحد وبما ذكرناه عرفت ان زوج الزوج والفرد
 داخل فيما ذكر ولم يبق خلافا لما تقتضيه عبارة الشارح (قوله وبقي زوج الزوج
 والفرد) عرفه بعضهم بأنه ما قام من ضرب زوج في زوج والخارج في فرد كالاثني
 عشر باعتبار ثلاثة وأربعة باعتبار اثنين وستة فانه بهذا الاعتبار ليس من زوج
 الزوج والفرد تأمل (قوله سواء كانت الجملة الخ) أي وسواء كانت
 الشركة مع الجملة في تالي المتصلة أو مقدمة لها فالاقسام أربعة لكن المطبوع
 منها كما أشار اليه الشارح اجمالا أي الآتي على الطبع من كون الانتقال يكون
 من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر أن تكون الجملة كبرى والشركة
 في تالي المتصلة كمثل المصنف وشرط انتاج ذلك ايجاب المتصلة فالشروط المعبرة
 في انتاج الجمليتين فيما تقدم معتبرة هنا بين التالى والجملة (قوله فتتبع هذا)
 أي المثال المذكور لا مطلق القياس الذي تتعد فيه الجملة بعدد أجزاء الانفصال
 لان نتيجته انما تكون جملة اذا وجد اتحاد التأليف كما في المثال أما اذا اختلفت
 التأليفات في النتيجة كقولنا كل كلمة اما اسم أو فعل أو حرف وكل اسم كذا وكل
 فعل كذا وكل حرف كذا فالنتيجة فيه منفصلة وهي كل كلمة اما كذا أو كذا
 أو كذا وهذه المسئلة متشعبة طويلة الذيل فلذا اقتصر المصنف على ما ذكره

تشديد الذهن المبتي ولم يتركها بالكلية ذكره الاستاذ الوالد في حاشيته
 (قوله مانعة خلو) أي وجمع لأن الانقسام يتساو بين لا يجمع الفرد (قوله مما لم
 يشارك) أي من الطرف الذي لم يشارك وهو المقدم في النتيجة الذي هو اما فرد فانه
 لم يوجد في الكبرى ويشارك بفتح الراء وكسرها (قوله ومن نتيجة التأليف الخ) أي
 ومن نتيجة قياس مؤلف مما يشارك وهو زوج ومن الجملة التي هي كبرى القياس
 الذي ذكره المصنف ونظمه هكذا العدد زوج وكل زوج منقسم بتساو بين ينتج
 العدد منقسم بتساو بين فتؤخذ تلك النتيجة وتضم الى الفرد الذي لم يشارك
 وتركب المنفصلة منهما هكذا كل عدد اما فردا ومنقسم بتساو بين وهو نتيجة
 ما نحن فيه فقوله ومن جملة عطف على ما يشارك تأمل (قوله كقولنا كل ج الخ)
 أي كل حيوان اما انسان واما فرس واما جوار وكل انسان متحرك وكل فرس متحرك
 وكل جوار متحرك ينتج كل حيوان متحرك (قوله ويسمى القياس المقسم) أي
 لوجود التقسيم الى ما ذكر فيه (قوله بين الشرطيتين) أي أو بين الشرطية والجملة
 لأن الجزء الغير التام لا يختص بالشرطيتين بل يكون فيهما وفي الشرطية والجملة
 (قوله فالتام كقولنا الخ) انما كانت الشركة في جزء تام لأن التالي في الاولى هو عين
 المقدم في الثانية كما ترى (قوله وغير التام كقولنا الخ) انما كانت الشركة في جزء
 غير تام لأن محمول التالي في الاولى هو موضوع المقدم في الثانية ولم يشتركا في تمام
 مقدم أو تال تأمل (قوله وأما القياس الاستثنائي) أي المشتمل على أداة الاستثناء
 وهي لكن ولما قسم القياس أولا الى اقتراني واستثنائي وقسم الاقتراني الى جملي
 وشرطي أخذ يقسم الاستثنائي أيضا بوجه أقسامه ستة عشر لأن الشرطية التي
 فيه اما متصلة أو منفصلة حقيقية أو مانعة جمع فقط أو مانعة خلو فقط وعلى كل
 اما أن يستثنى عين المقدم أو نقيضه أو عين التالي أو نقيضه فهذه ستة عشر المنج
 منها عشرة اثنان من أقسام المتصلة واثنان من أقسام مانعة الجمع واثنان من أقسام
 مانعة الخلو وأقسام الحقيقية الاربعة والستة الباقية عقبة وهي استثناء نقيض
 المقدم أو عين التالي في المتصلة واستثناء نقيض كل في مانعة الجمع وعين كل في مانعة
 الخلو تأمل (قوله وضع أحد جزأيه) أي ذات وضع الخ وكذا يقال فيما بعده لأن
 المقدمة ليست هي الوضع والرفع بل القول المتضمن لذلك (قوله الموضوعه فيه)
 أي المذكورة في القياس الاستثنائي (قوله والالزم الخ) أي والاي ينتج

عين التالي بل أنتج نقيضه لزوم الخ (قوله اذ لا يلزم من وجود اللازم الخ) أى لجواز
 كون اللازم أعم من الملزم والعام يوجد بدون الخاص كالحيوان بالنسبة
 للإنسان (قوله واللازم الخ) أى والا ينتج نقيض المقدم لزوم وجود الملزم بدون
 لازمه وذلك يبطل اللزوم (قوله لزوميتها) أى وجود اللزوم بين طرفيها التحقق
 الاتساح المذكور (قوله وإيجاب الشرطية) أى متصلة أو منفصلة وذلك لأن
 السالبة عقيمة من حيث انه اذا لم يكن بين أمرين اتصال أو انفصال كما هو مقتضى
 السلب لم يلزم من وجود أحدهما أو عدمه وجود الآخر أو عدمه وقوله وكليتها
 أى الشرطية أو كلية الاستثناء أى المقدمة المشهورة على اداة الاستثناء ليتم تحقق
 الاتساح وقال بعض مشايخنا المدار على كون وقت الاستثناء هو وقت اللزوم وان لم
 تكن كلية (قوله لامتناع الجمع بينهما) أى سواء جازا لخلو أو لا وامتناع الجمع يقتضى
 انه متى ثبت أحدهما لا يثبت الآخر (قوله لامتناع رفعهما) أى عدمهما المقتضى
 أنه متى اتقى أحدهما ثبت الآخر (قوله بخلاف لكنه الخ) أى فلا ينتج شيأ لما
 علمت من ان عين كل منهما ما أعم من نقيض الاخرى وحينئذ فيحتمل كونه من افراد
 النقيض وكونه من غيرها فلا يتحقق الاتساح تأمل (قوله واستثناء النقيض
 لا ينتج) أى لا العين ولا النقيض لما علمت من ان عين كل منهما ما أخص من نقيض
 الاخرى تأمل

* (البرهان) *

(قوله واليقين اعتقاد الخ) أى اليقين المأخوذ من قوله يقينية ويقينيات ولا يخفى
 أن تعريف اليقين بما ذكر المقتضى لخصائه يقتضى عدم جواز أخذه في التعريف
 لأن حقيقته مجهولة حينئذ فيؤول الامر الى التعريف بالمجهول هكذا قيل ورد بأن
 اليقين معلوم لسكل عاقل وان لم يحسن التعبير عن حقيقته وهذا القدر كاف (قوله
 متعض الاخلاط) أى خارجة طبائعه عن الاستقامة لأن الاخلاط مأخوذة من
 الخلط وهو اجتماع الجفاف والبرودة للسوداء كما فى الارض أو الجفاف والحرارة
 للصفراء كما فى النار أو الندوة والبرودة للبغمية أو الندوة والحرارة للدموية كما فى
 الهواء (قوله أى العلة) فيه تسامح لأن اللبمية هى العلية أى كون الشيء علة لانفس
 العلة (قوله أى ثبوته) يعنى تحققه فى الواقع وقوله دون لبسته أى علة تحقق النسبة
 (قوله أقسام ستة) وجه الحصر فيها ان الحاكم اما العقل مجردة وهو الارايات

أو بواسطة قضية ذهنية حاضرة فيه وهو القضايا التي قياساتها معها أو الحس وهو
 المشاهدات فإن كان الحس ظاهراً كالبصر فهو الحسيات وإن كان الحس باطنياً فهو
 الوجدانيات وإن كان الحاكم العقل بواسطة الحس فإن كان حس السمع فهو
 التواترات وإن كان غيره فإن احتاج العقل في الجزم إلى تكرار المشاهدات مرتين بعد
 أخرى فهو التجربات وإن لم يحتج بل جزم من أول مرة فهو الحدسيات وسيأتي ذلك في
 كلامه متصلاً (قوله بمجرد تصور طرفه) أي الموضوع والمحمول أو المقدم
 والتالي والمراد تصورهما في الجملة وإن كان في معرفة حقيقة ما صعوبته كتصور
 حقيقة الواحد والاثني فإنه نظري كسبي (قوله ومشاهدات) هي ما يحكمكم
 فيه العقل بواسطة الحس الخاص ولا تقوم بها الحجة الأعلى من شارك الاستدل
 بها في الحس فلا يحتج على الأكمة بمثل قولنا الشمس مضيئة لعدم طسبة البصر فيه
 وذهب بعضهم إلى أن الحس لا يفيد اليقين لفظ الحس في أمور فإنه قد يرى
 الانهيار على الماء منكوسة والقمر يسير معه فيحكم بذلك ولما كان عرضة للفظ
 لا يحصل معه اليقين ورد بأن شرطه جزم العقل بالحكم عند ادراك الحس وما ذكر
 ليس كذلك لأنه لم يجزم العقل فيه بالحكم (قوله قسمي حسيات) عدل عن التعبير
 بحسوسات لأنه انما يقال أحس زيد كذا قال تعالى قلأحس عيسى منهم
 الكفر غير أن أكثر أهل اللغة توسعوا فيعبروا بلفظ محسوس (قوله كتولنا الشمس
 الخ) المثال الأول للمدرك بالبصر والثاني للمدرك بالشمس (قوله فوجدانيات)
 منسوبة للوجدان وهو الحس الباطني (قوله وتجربات) لا يفتي أن العلم الحاصل
 بها وبالحدس والتواتر لا يكون حجة على الغير لجواز أن لا يكون حاصله (قوله إلى
 تكرار المشاهدات) أي المفيد لليقين بواسطة قياس خفي وهو الوقوع المتكرر على
 نهمج واحد لا بد له من سبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعاً
 (قوله تشكلاته) أي اتصافه بالأشكال النورانية (قوله وفرق بينها وبين
 التجربات) أي بعد اشتراكهما في تكرار المشاهدات ومقارنة القياس الخفي وفرق
 بينهما أيضاً بأن السبب في التجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي
 الحدسيات معلوم الوجهين (قوله والحدس سرعة الانتقال الخ) أي بحيث تتمثل
 المطالب مع المبادئ دفعة في العبارة تسامح لأن الانتقال فيه دفعي لا تدريجي فلا
 يصح وصفه بالسرعة الأعلى تجوز (قوله ما يحكمكم فيه العقل بواسطة السمع

الح) أى قضايا يحكم فيها العقل بواسطة سماع من جمع يحصل الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب قال السعد ويشترط الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة والضابط في التواتر حصول اليقين بالحكم وزوال الاحتمال (قوله وقضايا قياساتها معها) هو من مقابلة الجمع بالجمع أى كل قضية معها قياسها وتسمى النظريات والقضايا النظرية وذهب بعض المحققين الى أنها ليست من الضروريات بل هي في الاصل كسبية لكن لما كان برهانها ضروريا لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت ضرورية (قوله مشهورة أو مسلمة) المراد أن قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها مشهورة أو مسلمة وان كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان باعتبار الصورة (قوله والغرض منه الزام الخصم الخ) أى لا اثبات الحق في نفسه فلذلك اعتبر في مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهي المشهورات والمسلمات ولو كانت في نفسها كاذبة (قوله من شخص معتقديه) أى بسبب من الاسباب وقد تقبل من غير ان تنسب الى أحد كالا مثال السائرة وقال الابدى من شخص معتقد فيه أى غير نبى لأن ما يتلقى من الانبياء من قسم البرهان لأن كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح (قوله مرة مهووعة) المرة بكسر الميم وتشديد الراء ما في المرارة من الصفراء والمرارة شئ لاصق بالكبد لكل ذى روح غير الابل والغنم ومهووعة أى مقينة (قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب) وذلك لأن النفس للتخييلات أطوع منها للتصدق لانها أغرب ومن ذلك قول الشاعر

تقول هذا مجاج الخجل تمدحه * وان ذممت فقل في الزنا بغير

مدح ودم وذات الشئ واحدة * ان البيان يرى الظلماء كالنور

وقول الآخر في غلام جميل أبوه اسود

ومهفهف ايس البياض اديمه * بردا وطرزه الجمال المعلم

عابوا اياه بسكرة فأجبتهم * ان الصباح أبودليل مظلم

(قوله ويريد في ذلك أن يكون الشعر على وزن الخ) أى كالمثله المتقدمة والقدماء كانوا لا يعتبرون في الشعر أى المراد هنا الوزن بل يقتصرون على التخييل والمحدثون اعتبروه أيضا وقوله أويذشد بصوت طيب أى فان ذلك يريد النفس انفعالا والسر في ذلك كما قاله بعض المحققين ان الارواح سمعت خطابه تعالى

بالستر بكم وخطابه أذا الاشياء فاذا سمعت صوتا حسنا حنت الى ما عهدته
 (قوله شبيهة بالحق الخ) عبارة غيره من مقدمات وهمية أو شبيهة بالاوليات مع
 اسقاط أو بالمشهورة وكانها مبنية على كون الشبهة بالمشهورة داخله في الوهمية
 بل ذكر بعضهم أن الوهمية شبيهة بالمشهورات معنى وحينئذ فنقول المغالطة قياس
 احدى مقدماته شبيهة بالاوليات أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى
 فالوهمية قضية كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات كقولنا وراء العالم فضاء
 لا يتناهى وانما قيدنا بغير المحسوسات لان حكمه في المحسوسات حق يصدق
 العقل (قوله وهي بقسميها) القسم الاول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق
 أو بالمشهورة والقسم الثانى هو المؤلف من قضايا وهمية كاذبة (قوله يسمى
 سوفسطائيا) مأخوذ من سوف وهي الحكمة واسطا وهو التليس ومعناه
 الحكمة الموهمة (قوله يسمى مشاغبا) أى مهيج بالشر مما ربا أى متصفا بالمراء
 وهو الباطل والمستعمل للمغالطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه وفي كلام
 السعدان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار فقول
 الشارح ولها أنواع الخ أى أنواع اعتبارية (قوله أو يظهر له عيبا) كان يذكره
 شيئا من عيوبه أو يعرض بآبانه أو يقول له نحن في فن كذا تجهيل لاله (قوله
 ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية) أى لكونها بأمر أجنبي خارج عن
 البحث المتكلم فيه سواء وقعت قبل البحث أو فى أثناءه أو بعده (قوله أكثر
 استعمال الخ) قال بعضهم لكن اذا أريد به وقع من قصد الاستخفاف بالناس فلا
 بأس به كما وقع للقاضى الباقلانى حين أقبل للمناظرة مع ابن المعلم أحد رؤساء
 الرافضة فالتفت لاصحابه وقال قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضى فلما جلس قال له
 واصحابه ألم ترأنا أرسلنا الشياطين على الكافرين توزهم أم أزا وكما وقع للعلامة
 الكنى كنى حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه فقال له المدرس بغظه هذا
 الذى نقرأ فيه علم الاصول معرضا بأنه لا يفرق بينه وبين غيره فقال له الاستاذ لم يشبه
 على بالتوراة معرضا به لانه كان فى الاصل من اليهود (قوله من حيث الصورة) أى
 من حيث اللفظ (قوله كقولنا فى صورة فرس الخ) ان أريد بالفرس الصورة فى
 الصغرى وحقيقته فى الكبرى لم يكثر الحد الوسط وصدق وان أريد حقيقة فهما
 كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتخذ الوسط وان أريدت الصورة

فيها ما كذبت الكبرى وجاء كذب النتيجة من اوان التحد الوسط أيضا وان أريد
 عكس الاقول كذبت وجاء كذب النتيجة من ذلك ومن عدم تكرار الوسط ومثل ذلك
 قولنا الواجب لذاته اما يمكن الوجود أو غير ممكن وكل ما هو ممكن الوجود فهو
 ممكن العدم وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو ممنوع ينتج الواجب اما يمكن العدم
 أو ممنوع والغلط في ذلك عارض من جهة اللفظ لانه ان أريد بالامكان الامكان العام
 فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ولا يلزم منه أن يكون ممنوعا (قوله من
 المصادرة على المطلوب) أي بسبب جعل الاوسط والا صغر عين الا كبريتبديل
 اللفظ برادفه قال بعض مشايخنا وهذا اذا لم يرد أن الانسان يسمى بشرا والا
 حصل التغير باعتبار ملاحظة مفهوم التسمية اذا التسمية بالبشر مغايرة لمذلول
 الانسان وكذا اذا لو خطت التسمية أيضا في الانسان بأن أريد كل ما يسمى انسانا
 يسمى بشرا فالغاية أيضا حاصله اذا التسمية بالبشر غير التسمية بالانسان وحينئذ
 فالقياس صحيح والنتيجة صحيحة وهي كل انسان ضحالك وذلك مغاير للكبرى
 لاختلاف عنوان الموضوع ويمكن الجواب عن الشارح بأن التسمية أمر لغوي
 لا يعتبر في القياس بل يعرف بنقله عن الواضع (قوله الاستقراء الناقص) أما
 التام فانه من اليقنيات وصورة قياس الاستقراء الناقص كل حيوان اما انسان
 أو فرس أو حمار وكل انسان وفرس وحمار يحترق فكذلك الاسفل عند المضغ ينتج كل
 حيوان يحترق فكذلك الاسفل عند المضغ وهي كاذبة لكذب الصغرى لان الحيوان
 لا ينحصر فيما ذكر فرما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الاقسام مالا
 يحترق فكذلك الاسفل عند المضغ كالتساح فانهم ذكروا أنه انما يحترق فكذلك الاعلى عند
 ذلك (قوله حكم على كلي) فيه مسامحة لان هذا الحكم مطلوب من الاستقراء
 لانفسه فكانهم أرادوا أن اثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكره حقيقة تصفح
 أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات (قوله في أكثر الجزئيات)
 أي فقط وبذلك يخرج الاستقراء التام فانه يقيني كما مر (قوله اثبات حكم الخ)
 فيه مسامحة أيضا لان حقيقة كما ذكره وان شبيه جزئي يجزئي في معنى مشترك بينهما
 ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعال بذلك (قوله هو البرهان) أي
 المتقدم تعريفه المنقسم الى الاقسام السالفة وهذا آخر ما اردنا ايراد وفيه
 كفاية للطالب والحمد لله أولا وآخرا قال مؤلفه الفقير يوسف الحفناوي

تم صبيحة يوم الجمعة رابع عشر شعبان ١٧١٠ اله على يد مؤلفه الفقير يوسف
 الحضاوي الشافعي وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
 وقد تم طبعها وحسن وضعها بالمطبعة السنية بيولا في مصر المعزية في ظل
 ذي السعادة الاكرم الهدى والاعظم سعادة أفندينا المحروس بعناية ربه العلي
 اسمعيل بن ابراهيم بن محمد على ملحوظة بنظر من عليه لسان الصدق يثني حضرة
 حسين بك حسني وكان تصححها بعرفة الفقير الى الله تعالى محمد الصباغ
 أسبغت عليه النعم أتم أسباغ وفاح مسك ختامها ولاح بدر
 تمامها في أوائل عام ثلاث وثمانين بعد المائتين
 والالف من هجرة من خلقه الله على
 أكمل وصف صلى الله
 عليه وعلى آله وكل
 نابع - - - الى
 منواله

وقرظها الفاضل الشيخ محمد البياني مؤرخ العام طبعها فقال

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الذي نطقت أجناس المصنوعات بياهر حكمته وأعلنت أنواع الكائنات
 معترفات بعظيم قدرته والصلاة والسلام على نتيحة الانام وعروس مملكة
 الخلاق وجزؤها التام سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وعترته وأتباعه وحزبه
 (أما بعد) فلما كان المنطق ميزان العلوم وبه تعصم الافكار عن الخطا وتدرك
 الحدود والرسوم وكان من أجل غرر كتبه المصنفة وأعظم درره المؤلفات
 حاشية خاتمة المحققين بلا نزاع وتمة المدققين دون دفاع البدر الحفني على شرح
 ايساغوجي لشيخ الاسلام الذي اشتهر نفعه العميم بين الخاص والعام فهي
 حريه بأن تكتب بعناء العيون على صفحات الحدود جديرة بان تزدرى بواسطة
 عقدها مفرد العقود تكفل بنشرها بسليم الطبع ما تزمهاها الفاضلان الاجلان
 تقيا الزمان وواسطتا عقدا الاقران مولانا الشيخ محمد حافظ والشيخ على الزبدي
 لازالت العلياء تمتلها الايادي وقلدها منة التصحيح العلم المفرد والعلامة

الواحد الشيخ محمد الصباغ فحامت بحمد الله في المحاسن غاية وبلغت في جلالها
 وكمال طبعها النهاية فقلت وأنا العبد العاني محمد البسيوني البيهقي مادحا
 حسن هذا الوضع ومؤرخا سليم ذاك الطبع

لاحت بأفقتك في سعود المطلاع • شمس العلوم بمنطق فاسمع وع
 واستجن روضاً أينعت أزهاره • منه فزاهر زهره لم يرنع
 واختزلت نفسك ما تحب وتشتهي • هذا النعيم بعينه فتمتع
 واليه وجه من قضايا الحزم ما • هو منتج فضلال لكل سبيذع
 هذى حواش زاد رونق حسنهما • وسمت فحلت بالهمل الأرفع
 جادت بكل يتيمة في منطق • للفاضل الحفني الامام الامعي
 فعلا بها الشرح الرفيع مكانة • واختصر بالنعيم العميم الانفع
 والطبع ألبسها لها أرتخ به • للطبع أشرق بدر حفي المطلاع

٧ ١٤١ ٢٠١ ٢٠٦ ١٤٨ ١٨٠

سنة ١٢٨٣